هيئـــــة الأوراق المـاليـــــة
Jordan Securities Commission

"إن الإدارة التي تستطيع تحقيق الأهداف بجدية وبكلفة اقل وزمن اقصر هي الإدارة الحصيفة التي تقوم على إيجاد مؤسسات متخصصة فاعلة تعمل بروح الفريق الواحد وتتوفر لها قيادات إدارية كفؤة نزيهة تقدم الصالح العام على أي اعتبار آخر، وتتصف بالعدالة والمبادرة والإبداع وتركز على العمل الميداني، وتتصدى للمعاضل قبل وقوعها أو حين يكون من السهل التعامل معها قبل أن تتفاقم وتنأى عن الانحراف والعبث والاستغلال والمحسوبية. إن الإدارة العامة بحاجة إلى إعادة هيكلة لمنع التداخل والتضارب والازدواجية واختيار القيادات والموظفين على أساس الكفاءة والخبرة والنزاهة بعيداً عن الاستزلام والشللية والتعصب لأي غرض أو جهة".

صاحب الجلالة الهاشمية
الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

4 آذار 1999

"تقدير صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني حفظه الله لمنتسبي الهيئة حشد لطاقتنا وعصب التطوير والاستمرارية".

منتسبي هيئة الأوراق المالية

رؤيتنا

الارتقاء بسوق رأس المال الوطني ليكون بيئة جاذبة للاستثمار.

رسالتنا

تنظيم ومراقبة وتطوير سوق رأس المال من خلال تنظيم الإفصاح وأعمال الخدمات المالية والتعامل بالأوراق المالية في بورصة عمان بما يعزز حماية المستثمرين والعمل على التطوير المستمر للتشريعات والموارد البشرية ومواكبة التطورات التقنية وتطبيق أحدث المعايير والممارسات الدولية.

أهدافنا

- حماية المستثمرين في الأوراق المالية.
- تنظيم سوق رأس المال وتطويره بما يكفل تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية.
- حماية سوق رأس المال من المخاطر التي قد يتعرض لها.

نطاق تطبيق القانون

تُطبق الأحكام المنصوص عليها في قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه على أسهم الشركات وغيرها من الأوراق المالية المتداولة في بورصة عمان.

قيمنا الجوهرية

- سيادة القانون.
- الولاء والانتماء.
- التطوير المستمر.
- الأمانة والنزاهة.
- العمل بروح الفريق.
- الحفاظ على سرية المعلومات.
- التميز في تقديم الخدمة.
- تعزيز المعرفة ونشرها.
- الموظفون هم الثروة الحقيقية.
- المبادرة والإبداع.

أعضاء مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية

د. بسام خليل الساكت
الرئيس

د. احمد حسن مصطفى
نائب الرئيس

د. عبد الرزاق حسين بني هاني
مفوض

د. عبدالهادي عبدالله علاوين
مفوض

السيد منصور حنا حدادين
مفوض

المحتويات

الموضوع	صفحة
كلمة الرئيس	11
هيئة الأوراق المالية	14
– الوضع القانوني	14
– إدارة الهيئة	14
– الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة	14
– اجتماعات مجلس المفوضين	14
– قرارات المجلس	15
– موظفو الهيئة	16
– خدمة الجمهور	16
– معالجة المخالفات	17
– تطوير الأنظمة الالكترونية	17
التشريعات والإجراءات المنظمة لسوق رأس المال	18
– دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان	18
– تعليمات مكافحة غسل الأموال في أنشطة الأوراق المالية لسنة 2008	18
– الدليل الإرشادي لمكافحة عمليات غسل الأموال في أنشطة الأوراق المالية	19
– أسس منح خيارات المساهمة لموظفي الشركات المساهمة العامة	19
– إجراءات تسجيل أسهم رأسمال الشركات حديثة التأسيس في حال وجود مقدمات عينية	19
التعليمات التي تم تعديلها خلال عام 2008	20
– تعليمات الأسس والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بإعداد البيانات المالية السنوية والمرحلية لسنة 2007 والمعدلة لسنة 2008	20
– تعليمات الأسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بتقدير القيمة العادلة والتصرف بفائض إعادة التقييم لسنة 2007	20
– تعليمات التحقيق في المخالفات المرتكبة خلافاً لأحكام قانون الأوراق المالية	20
مشروع المركز المالي الوطني الأردني	21
الاصدارات	22
صناديق الاستثمار المشترك	25
الافصاح	27
مخالفات تعليمات الإفصاح	28
– الشركات التي لم تفصح عن بياناتها الدورية ضمن المواعيد المحددة	28
– الشركات التي لم تلتزم بالبنود الافصاحية التي يجب أن يتضمنها التقرير السنوي	28
– الشركات التي لم تفصح للهيئة عن الأمور الجوهرية التي تؤثر على أسعار أوراقها المالية	28
– عدم اعلام الهيئة عن تعاملات المطلعين وكبار المساهمين	29
– عدم إعداد البيانات المالية وفق معايير المحاسبة الدولية	30
– تقديم بيانات غير صحيحة	30
– عدم إعلام الهيئة بأسماء ومؤهلات الإدارة العليا	30

الموضوع	صفحة
التعاون العربي والدولي	31
قبول الهيئة ضمن الموقعين على مذكرة IOSCO معتددة الأطراف	31
حصول الهيئة على الجائزة الذهبية من المؤسسة الدولية Business Initiative Directions	33
الترويج لسوق رأس المال الوطني	33
التدريب وثقافة الجمهور	34
الندوات واللقاءات التي عقدتها الهيئة خلال عام 2008	34
إنشاء كرسي جلالة الملك عبدالله الثاني لدراسات الأوراق المالية في الجامعات الأردنية	35
الترخيص والاعتماد	36
مخالفات شركات الخدمات المالية	39
الرقابة على التداول	41
الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال	42
– بورصة عمان	42
– مركز إيداع الأوراق المالية	44
الحسابات الختامية	45
الملاحق	61
– ملحق رقم (1): جداول الإصدارات الأولية	64
– ملحق رقم (2): جداول المخالفات المرتكبة وأنواعها والإجراءات المتخذة بحق المخالفين	70

كلمة الرئيس

بسم الله الرحمن الرحيم

شهد الربع الأخير من عام 2008 حدثاً هاما على صعيد الاقتصاد والنظام المالي العالمي لم يشهد له مثيل منذ عام 1929 تمثل في الأزمة المالية الحادة التي ضربت في البداية القطاع المصرفي والاستثماري ثم الأسواق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية، وانتقلت آثارها الى أوروبا ومعظم دول العالم بدرجات متفاوتة وتراجعت الأسواق المالية بشكل حاد وانخفضت مؤشرات التداول وتراجعت الثقة فيها أيضا ولم يكن الاقتصاد والقطاع المالي الأردني في منآى عن تداعياتها وان كان ذلك بدرجة محدودة نسبيا. وبالرغم من تراجع أسعار الأسهم في بورصة عمان، الا أنها وبفضل الأطر التنظيمية والاجراءات والأدوات الرقابية التي تتبعها الهيئة، ووجود نظام إفصاح وشفافية يوفر المعلومات الصحيحة للمستثمرين ويمنع الممارسات غير السليمة ولا يسمح بالتعامل بالأدوات المالية عالية المخاطر، فقد حافظت البورصة على توازن نسبي وكانت أقل البورصات انخفاضا في المنطقة بل وتم تسجيل بعض المؤشرات الايجابية.

وقد أغلق الرقم القياسي المرجح بالأسهم الحره المتاحة للتداول عند 2758 نقطة مقارنة مع 3675 نقطة في نهاية عام 2007، بإنخفاض نسبته 25%، وانخفضت القيمة السوقية للأوراق المالية المدرجة بنسبة 13%. لكن التداول ارتفع خلال العام الى 20.3 مليار دينار (+65%) مقارنا مع 12.3 مليار دينار للعام الماضي، وارتفع عدد الشركات المدرجة الى 262 شركة (+7%) مقارناً مع 245 في عام 2007. وكمؤشر على ثقة المستثمرين غير الأردنيين، فقد ارتفع صافي استثماراتهم في البورصة خلال العام 2008 بمقدار 310 مليون دينار لتصل نسبة ملكيتهم إلى 49.2% مقارنةً مع 48.9% عام 2007.

وعلى الصعيد التنظيمي والتشريعي فقد واصلت الهيئة خلال العام جهودها لحماية المستثمرين المتعاملين في بورصة عمان وتطوير سوق رأس المال الوطني بما يعزز العدالة والكفاءة والشفافية، وأقرت عدداً من التشريعات والإجراءات كان من أهمها **إصدار دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان** الذي وضع إطاراً واضحاً ينظم العلاقات والإدارة في الشركات المدرجة وحدد الحقوق والواجبات والمسؤوليات. وتستند هذه القواعد بشكل أساسي إلى قانون الأوراق المالية وتعليماته وانظمتة وقانون الشركات و المبادئ الدولية التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Organization of Economic Cooperation and Development (OECD). وقد قررت الهيئة تطبيق هذه القواعد على الشركات في البداية من خلال أسلوب "الالتزام او تفسير عدم الالتزام"، وفي حال عدم الالتزام بأي من القواعد الملزمة، فلا بد للشركات من توضيح أسباب ذلك في التقرير السنوي، وبذلك تمنح مرونة في التطبيق ووقتاً كافياً للتكّيف مع متطلبات قواعد الحوكمة ومن ثم تحقيق الالتزام الكامل بشكل متدرج.

كما **أصدرت الهيئة أسس منح خيارات المساهمة لموظفي الشركات المساهمة العامة** بهدف تنظيم آلية منح خيارات المساهمة لموظفي الشركات بما يمكنها من الحفاظ على موظفيها وتحفيزهم وزيادة ولائهم لها واستقطاب كفاءات جديدة. وتم **إصدار إجراءات تسجيل أسهم رأسمال الشركات المساهمة حديثة التأسيس في حال وجود مقدمات عينية**، بهدف إلزام هذه الشركات على نشر معلومات تفصيلية حول المقدمات العينية وملخصاً عن كيفية تقدير قيمتها.

وتم إصدار تعليمات مكافحة غسل الأموال في أنشطة الأوراق المالية حددت الأسس والإجراءات التي يتوجب على الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة اتخاذها لمواجهة أية عمليات محتملة لغسل الأموال في سوق الأوراق المالية. كما **صدر الدليل الإرشادي لمكافحة عمليات غسل الأموال في أنشطة الأوراق المالية** حددت فيه مراحل عملية غسل الأموال وحالات شبهة غسل الأموال و سلوكيات موظفي الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة التي تعتبر مؤشراً على شبهة عملية غسل الأموال.

وتم **إقرار التعديلات على تعليمات الأسس والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بالبيانات المالية السنوية والمرحلية لسنة 2007**، **وتعليمات الأسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بتقدير القيمة العادلة والتصرف بفائض إعادة التقييم لسنة 2007**، **وتعليمات التحقيق في المخالفات**. وتم أيضا مراجعة **مسودة تعليمات التعامل من خلال الانترنت** المعدة من البورصة خلال عام 2008 التي سيتم العمل بها خلال الربع الأول من عام 2009. كما تم **إقرار التعديلات على تشريعات بورصة عمان ومركز ايداع الاوراق المالية**، وأهمها تعديل النظام الداخلي في البورصة ومركز الإيداع و تعليمات تسجيل وايداع الاوراق المالية وتسويتها.

ولتطوير البنية التقنية وأنظمة مؤسسات سوق رأس المال الوطني، تابعت الهيئة التعاون مع الاتحاد الأوروبي ومن خلال شركة Atos Euronext الفرنسية لتنفيذ مشروع تطوير الأنظمة، متضمناً تزويد الهيئة **بنظام رقابي مطور مباشر Surveillance System** وتزويد بورصة عمان بنظام تداول جديد بمواصفات تتوافق مع رؤية سوق رأس المال الوطني للمراحل القادمة، إضافة الى **ربط قاعدة بيانات مركز الإيداع مباشرة مع نظام التداول الجديد Tight Coupled Interface**. وقد تم الانتهاء من كافة الأمور الفنية واللوجستية لتشغيلها وبدء العمل بها خلال الربع الأول من عام 2009.

وتم أيضا **تحديث الموقع الالكتروني للهيئة** وتضمينه المعلومات الهامة والضرورية للمستثمرين والمؤسسات والشركات العاملة في السوق وبما يتوافق مع معايير مشروع الحوكمة الالكترونية. كما **بوشر بتنفيذ مشروع أولي للإفصاح الالكتروني Pilot Project** ليتم تطبيقه لاحقاً على كافة الشركات المدرجة، لكي تتمكن الشركات من تزويد الهيئة بالبيانات والمعلومات المطلوبة Electronic Filling والواجب الإفصاح والإعلان عنها الكترونيا.

وفيما يتعلق بالمركز المالي الوطني الأردني فقد استمرت الأعمال الإنشائية فيه بعد تفضل صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني المعظم بوضع حجر الأساس له تجسيداً وانسجاماً مع رؤية جلالته لتعزيز موقع الأردن كمركز مالي إقليمي متميز. وسوف يعزز المركز المناخ الاستثماري ويحتضن المرافق الضرورية لبيئة استثمارية جاذبه وفق أحدث المعايير والأسس الدولية، كما يحتضن مركزا تدريبيا يخرج كفاءات مالية تعمل على نطاق إقليمي ودولي.

وتابعت الهيئة حضورها عربيا ودولياً بما يخدم أهدافها ويمكنها التفاعل مع التطورات ذات المساس بمهمتها ويساهم في الترويج لسوق رأس المال الوطني، وواصلت دورها النشط في المنظمة الدولية لهيئات الرقابة على الأوراق المالية IOSCO وشاركت في اجتماعاتها المتخصصة، كما شاركت في نشاطات الاتحاد العربي لهيئات الأوراق المالية. وتم خلال عام 2008 قبول الهيئة ضمن الموقعين على مذكرة الـ IOSCO متعددة الأطراف، حيث يعتبر قبول الهيئة إنجازا هاما لها ولسوق رأس المال الوطني ومؤشرا على مدى التزامها بالمعايير الدولية في اعتمادها للتشريعات والأطر التنظيمية في سوق رأس المال، مما يعكس الثقة في سوق رأس المال الوطني وتشريعاته ونظمه ويعزز مكانته دوليا. وجرى توقيع مذكرتي تفاهم وتعاون إضافيتين مع كل من هيئة الاوراق المالية النيوزلندية وهيئة سوق رأس المال في المالديف بهدف تبادل المعلومات والخبرات مع هاتين الهيئتين الرقابيتين وبما يساهم في حماية المستثمرين وتطوير سوق رأس المال في الاردن ونيوزلندا والمالديف.

وسعيا لتعميق التوعية بثقافة سوق رأس المال الوطني أصدرت الهيئة نشرات ونظمت محاضرات وندوات متخصصة، واستقبلت الوفود الطلابية ونظمت لقاءات مع المؤسسات الوطنية العسكرية منها والمدنية. كما أنشأت كرسيا خاصا في الجامعة الأردنية وفق تعليمات خاصة، يحمل اسم كرسي جلالة الملك عبدالله الثاني لدراسات الأوراق المالية، بعد الحصول الرسمي على شرف التسمية، بهدف تدريس مواد

تطبيقية تتعلق بسوق رأس المال الوطني وتشريعاته والاستثمار فيه. وللكرسي مجلس خاص من الجامعة ومؤسسات السوق والقطاع الخاص.

نحن في هيئة الأوراق المالية مصممون على التحديث والتطوير والإصلاح وتطبيق إستراتيجية الهيئة المدونة لتشجيع الاستثمار رغم المعيقات التي تظهر أحيانا بما تحمله من سمات محبطة عابرة، ومصممون على نهج التكيف والمحافظة على التوازن والاستقرار النسبي في السوق و لتجاوز أبعاد ألازمه المالية الدولية وتعزيز الجبهة الداخلية من خلال التمسك بروح الفريق وتعاضد وتعاون المعتمدين والمرخصين. ونؤكد على نقاء السوق من السموم والخلط في الأوراق المالية وتعزيز استقلالية مهمتنا الرقابية للحفاظ على ثقة المتعاملين وتشجيع المستثمر العربي أولا والدولي معلين سيادة القانون والشفافية والحوكمة الرشيدة ومبتعدين عن المنتجات والمشتقات والأدوات المالية التي أطاحت بغيرنا من الأسواق المالية. إن نجاح هذا التصميم يتطلب من السياسات الاقتصادية المالية الأخرى في بلدنا أن تأخذ بالاعتبار أن سوق رأس المال الوطني هو نظام حيوي ذو رسالة ومهَمّة تؤثر عليه السياسات الأخرى سلباً إن كانت بمعزل عن الترابط والتعامل معه والعكس صحيح.

إن من الواجب أن أبعث عبارات الاعتزاز والتقدير لكافة منتسبي الهيئة ومؤسسات سوق رأس المال الوطني و إلى زملائي أعضاء مجلس مفوضي الهيئة، على جهودهم الطيبة التي يبذلونها بكفاءة وانتماء تنفيذاً لمسؤولياتهم ورسالة الهيئة للإرتقاء بسوقنا الوطني بتعاون وثقة ولتحقيق الأهداف التنموية الموكلة إلينا التي هي أمانة في أعناقنا حملناها وسنحملها بكل عزم وإيمان واقتدار، قدوتنا في ذلك كله قائدنا المفدى سيدي صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه وسدد على طريق الخير خطاه.

إن تقدير جلالة مليكنا المفدى عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم لهيئة الأوراق المالية – الهيئة الرقابية- هو تكريم يحشد طاقاتنا وهممنا وهو عصب التطوير والاستمرارية، ويملي ذلك ويفرض علينا أن نقابل التقدير السامي بالمزيد من الإنجاز والتميز.

حفظ الله وطننا الأردن الغالي
وحفظ الله مليكنا المفدى وأعز ملكه

الدكتور بسام الساكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

هيئـة الأوراق الماليـة

الوضع القانوني

تم إنشاء الهيئة بموجب قانون الأوراق المالية رقم 76 لسنة 2002، وهي ترتبط برئيس الوزراء وتتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري. وجاء إنشاؤها بهدف حماية المستثمرين في الأوراق المالية وتنظيم سوق رأس المال الوطني وتطويره بما يكفل تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية وحمايته من المخاطر التي قد يتعرض لها.

إدارة الهيئة

يقوم على إدارة الهيئة والإشراف على شؤونها مجلس يتألف من خمسة مفوضين متفرغين من ذوي الخبرة والاختصاص بمن فيهم الرئيس ونائبه، يتم تعيينهم بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من رئيس الوزراء لمدة خمس سنوات. ويقترن قرار التعيين بالإرادة الملكية السامية. ورئيس المجلس هو الرئيس التنفيذي للهيئة وآمر الصرف فيها والمنفذ لسياستها والمسؤول عن إدارة شؤونها.

ويناط بمجلس المفوضين مهام عديدة لتحقيق الأهداف التي تم إنشاء الهيئة من اجلها، تشمل إعداد مشاريع القوانين والأنظمة وإصدار التعليمات، وإقرار التعليمات والأنظمة الداخلية لبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية ومنح التراخيص لممارسة أعمال الخدمات المالية ومعتمدي سوق رأس المال والموافقة على تسجيل الأوراق المالية وصناديق الاستثمار، واعتماد المعايير المحاسبية ومعايير التدقيق ومعايير تقويم الأداء التي يجب على الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة التقيد بها.

الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة

يخضع لرقابة الهيئة وإشرافها بموجب القانون مصدرو الأوراق المالية وشركات الخدمات المالية المرخص لها ومعتمدو سوق رأس المال وبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية وصناديق الاستثمار المشترك وشركات الاستثمار في الأوراق المالية.

اجتماعات المجلس

ينص قانون الأوراق المالية على أن يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل كل شهر وكلما دعت الحاجة لذلك، وقد عقد المجلس خلال العام 2008 خمسين اجتماعا. ويعتبر اجتماع المجلس قانونياً بحضور ما لا يقل عن أربعة من أعضائه على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه.

هيئة الأوراق المالية هي مؤسسة حكومية رقابية مستقلة مالياً وإدارياً وتهدف إلى حماية المستثمرين في الأوراق المالية وتنظيم ومراقبة وتطوير سوق رأس المال الوطني.

قرارات المجلس

عقد مجلس المفوضين 50 اجتماعا خلال عام 2008، واتخذ 707 قرارا، ويبين الجدول التالي طبيعتها:

جدول رقم (1): قرارات مجلس مفوضي الهيئة خلال عام 2008

الموضـوع	عـدد القـرارات
دراسة وإقرار التشريعات التي تنظم سوق رأس المال	30
الموافقة على نشرات إصدار وتسجيل أوراق ماليه (أسهم وسندات) وتغطيه الأسهم غير المغطاة من خلال الاكتتاب	157
منح وإلغاء تراخيص شركات خدمات ماليه	16
اعتماد الأشخاص الطبيعيين لممارسه أعمال الخدمات المالية	74
الاطلاع والنظر في قرارات مجلسي إدارة البورصة والمركز	23
الإجراءات بحق المخالفين لقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه (فرض غرامات ماليه، الأمر بالتوقف عن ارتكاب المخالفة، تعليق الترخيص، النظر في الاعتراضات)	261
قرارات إداريه ومالية تتعلق بتسيير شؤون الهيئة الداخلية	49
متفرقات	97
المجموع	**707**

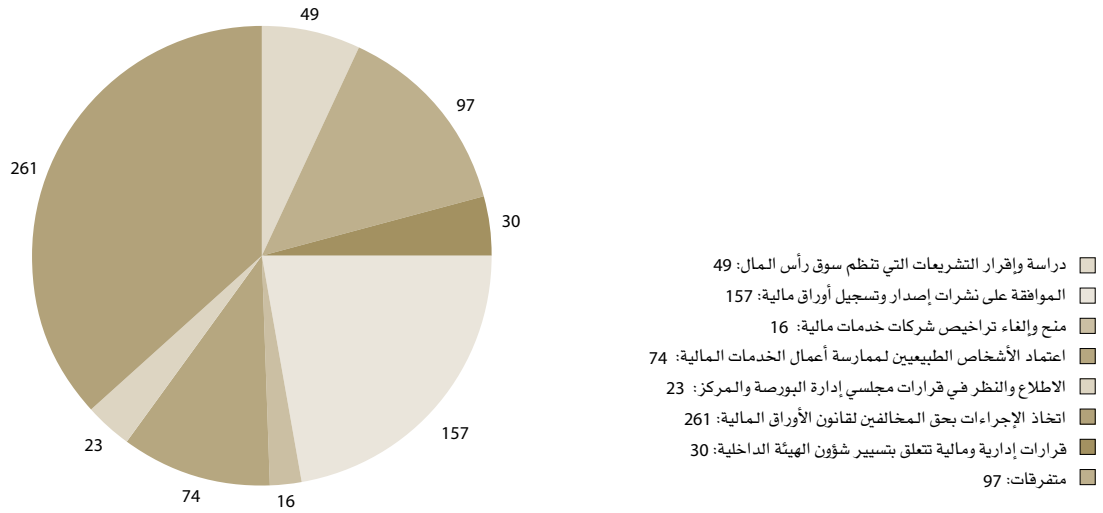

تطبق الأحكام المنصوص عليها في قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه على أسهم الشركات وغيرها من الأوراق المالية المتداولة في بورصة عمان.

موظفو الهيئة

بلغ عدد موظفي الهيئة 150 موظفاً وموظفة مع نهاية عام 2008، وجاء توزيعهم حسب المستوى التعليمي والجنس على النحو المبين في الجدول أدناه.

جدول رقم (2): توزيع موظفي الهيئة حسب المستوى التعليمي والجنس

المستوى العلمي	ذكر	أنثى	المجموع
دكتوراه	3	1	4
ماجستير	22	7	29
دبلوم دراسات عليا	---	1	1
بكالوريوس	33	30	63
دبلوم كلية مجتمع	4	5	9
ثانوية عامه	5	10	15
دون الثانوية	29	---	29
المجموع	**96**	**54**	**150**

مكتب خدمة الجمهور

يقوم مكتب خدمة الجمهور في مبنى هيئة الأوراق المالية بتقديم الخدمات اللازمة للمستثمرين والمهتمين بسوق رأس المال وتوفير البيانات المالية والتقارير الدورية الخاصة بالشركات المدرجة في بورصة عمان بالإضافة إلى وجود قسم خاص بتلقي شكاوى المستثمرين وتسجيلها في سجل خاص والتحقق منها ومتابعتها من قبل لجنة متخصصة حيث يتم النظر فيها وحلها من قبل تلك اللجنة المشار إليها، أو التنسيب بها إلى مجلس المفوضين.

كما يقوم المكتب بتسهيل مهمة المراجعين وتوجيههم إلى الجهة المعنية بانجاز معاملاتهم، واستلام الاقتراحات المتعلقة بسوق رأس المال الوطني سواء كان ذلك بواسطة صندوق البريد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو من خلال الخط الساخن حيث ترسل هذه الاقتراحات إلى لجنة الاقتراحات في الهيئة وتحول إلى الدوائر ذات الاختصاص للنظر فيها والتنسيب بالإجراء اللازم. وتقوم الهيئة بالتعاون مع مؤسسات السوق بمراجعة الخدمات المقدمة وتطويرها وفق احتياجات المستثمرين والمراجعين.

وقد بلغ عدد الشكاوى المسجلة خلال عام 2008 لدى مكتب خدمة الجمهور 131 شكوى، تم حل وإغلاق 74 منها ولا تزال 57 قيد الدراسة. وفيما يلي عدد الشكاوى المسجلة للأعوام الماضية.

جدول رقم (3): الشكاوى المقدمة لمكتب خدمة الجمهور خلال الأعوام 2005-2008

العام	العدد الإجمالي	الشكاوى التي تم حلها وإغلاقها	الشكاوى قيد الدراسة
2005	44	44	-
2006	143	128	15
2007	68	39	29
2008	131	74	57

أعضاء مجلس مفوضي الهيئة متفرغون ويحظر عليهم ممارسة أي مهنة أو القيام بأي عمل بما في ذلك إشغال منصب وزاري أو عضوية مجلس الأمة أو أي وظيفة أو منصب في الحكومة أو في شركة أو مؤسسة.

وتتركز طبيعة هذه الشكاوى:

- عدم مراعاة شركات الوساطة مصلحة العميل.
- عدم التزام شركات الوساطة بتنفيذ أوامر العميل.
- التصرف بالمحفظة دون الحصول على أمر من العميل.
- انتهاء الفترة الزمنية للإكتتاب دون ممارسة المكتتب حقة في الاكتتاب.
- بيع الأوراق المالية الممولة على الهامش.
- رفض الوسيط فتح حساب لبعض العملاء الذين تقل محفظتهم المالية عن مبلغ معين.

معالجة المخالفات

عند وقوع أية مخالفة، تقوم دوائر الهيئة المختصة بدراستها وتوجيه إشعار إلى الجهة المخالفة، حيث تمنح مهلة لسماع أقوالها إما بالحضور شخصياً أو بالرد خطياً على المخالفة خلال أسبوع من تاريخ تبليغها. وبعد ذلك يقوم مجلس مفوضي الهيئة بدراسة الإيضاح الوارد منها، ويقرر بناء عليه إما قبول الرد أو اتخاذ التدابير اللازمة بحق الجهة المخالفة. وللهيئة الحق بتحويل الجهة المخالفة إلى المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ قرار التبليغ بقرار المجلس. ولغاية التوثيق والمتابعة فيما يتعلق بالمخالفات، تحتفظ الهيئة بسجل مهني لكافة الأشخاص والجهات الخاضعة لرقابتها، ويتم تقييد أي مخالفة ترتكب في السجل المهني لكل من هذه الجهات. وتؤخذ طبيعة هذه المخالفات وتكرارها بعين الاعتبار في حال طلبت الجهات المخالفة رخصاً أو اعتماداً لممارسة خدمات مالية جديدة كما يمكن للهيئة تبادل هذه المعلومات وغيرها مع الجهات الرقابية الدولية.

تطوير الأنظمة الإلكترونية

بهدف رفع كفاءة العمل، فإن الهيئة تعمل باستمرار على تطوير الأنظمة الإلكترونية المستخدمة فيها وفي مؤسسات سوق رأس المال الوطني.

ومن أهم التطورات خلال عام 2008 في هذا المجال ما يلي:

أولا: تطوير الأنظمة الرئيسية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي وشركة Atos Euronext الفرنسية، حيث تم الانتهاء من إعداد الترتيبات اللازمة لتشغيل هذه الانظمة في بداية الربع الاول من العام 2009. وهذه الانظمة هي:

1. نظام رقابي مباشر متطور Surveillance System.
2. نظام تداول جديد بمواصفات تتوافق مع أهداف سوق رأس المال الوطني المستقبلية والمعايير العالمية المطبقة بهذا الخصوص.
3. ربط قاعدة بيانات مركز الإيداع بشكل مباشر مع نظام التداول الجديد Tight Coupling Interface.

ثانياً: تطوير البنية التحتية التقنية للهيئة:

ومن أهم التطورات في هذا المجال ما يلي:

1. تزويد الهيئة بأجهزة خادم رئيسية ووحدات تخزين مركزية حديثة ومتطورة.
2. تحديث 60% من أجهزة الكمبيوتر الشخصية وملحقاتها المتواجدة في الهيئة.

ثالثاً: عملت الهيئة خلال العام الماضي على تحديث الموقع الالكتروني الجديد للهيئة ليواكب التطورات التكنولوجية الحديثة. ويحتوي الموقع الجديد على بيانات ومعلومات حديثة توفر للمستثمرين والباحثين المعلومات الهامة والافصاحات حال ورودها، بالإضافة إلى تطوير نظام الكتروني يتم من خلاله نشر المعلومات على الموقع بشكل فوري من خلال فريق عمل متخصص داخل الهيئة. وسيتم إطلاق الموقع خلال الربع الأول من العام 2009.

رابعاً: تسعى الهيئة خلال العام 2009 للقيام بما يلي:

1. توفير أنظمة مالية وإدارية جديدة للدوائر المعنية في الهيئة GRP.
2. تزويد الهيئة بمشروع نظم ادارة المعلومات MIS.
3. تحديث وتطوير وسائل وأدوات الإفصاح بحيث يصبح الإفصاح بشكل الكتروني ومباشر من خلال الشركات المصدرة لضمان وصول المعلومة للمستثمرين بالسرعة الممكنة.
4. تفعيل خدمة إفصاح المطلعين المباشر والفوري على عمليات التداول.
5. تفعيل خدمة التداول عبر الانترنت.

تعتبر مخالفة لأحكام قانون الأوراق المالية تقديم بيانات غير صحيحة أو مضللة في أي من الوثائق التي يتم تقديمها إلى الهيئة.

التشريعات والإجراءات المنظمة لسوق رأس المال

عملت الهيئة خلال العام 2008 على إصدار وإقرار عدد من التشريعات والإجراءات المنظمة للفعاليات المختلفة في سوق رأس المال الوطني، ومن أهمها:

أ) دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان

ويهدف هذا الدليل الذي سيتم العمل به اعتبارا من بداية العام 2009 الى وضع إطار واضح ينظم العلاقات والإدارة في الشركة، ويحدد الحقوق والواجبات والمسؤوليات بما يحقق أهدافها وغاياتها ويحفظ حقوق الأطراف ذوي المصالح المرتبطة بها. وتستند هذه القواعد بشكل أساسي إلى عدد من التشريعات من أهمها قانون الأوراق المالية والتشريعات الصادرة بمقتضاه وقانون الشركات إضافة إلى المبادئ الدولية التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (Organization of Economic Cooperation and Development (OECD.

وقد تقرر أن يكون تطبيق هذه القواعد في البداية من خلال أسلوب "الالتزام أو تفسير عدم الالتزام" والذي يعني أن تلتزم الشركات بالقواعد الواردة في الدليل، وفي حال لم يتم الالتزام بأي من القواعد الواردة فيه عدا تلك التي استندت إلى نص قانوني ملزم في أي من التشريعات والتي يتوجب الالتزام بها تحت طائلة المسؤولية، فلا بد من توضيح الأسباب التي أدت إلى عدم التزام بهذه القاعدة، وذلك بشكل واضح في التقرير السنوي للشركة. ويهدف إتباع هذا الأسلوب إلى منح الشركات مرونة في التطبيق ووقتا كافيا للتكيف مع متطلبات قواعد الحوكمة بما يعزز الوعي بهذه القواعد ومن ثم تحقيق الالتزام الكامل بها بشكل متدرج.

ومن أبرز ما تضمنه هذا الدليل ما يلي:

1. اعتماد أسلوب "الالتزام أو تفسير عدم الالتزام" لتطبيق الدليل، وذلك بهدف منح الشركات المرونة في التطبيق ووقتا كافيا للتكيف مع هذه القواعد.
2. شمول الدليل على عدد من القواعد الإلزامية المستندة إلى أحكام آمرة وردت في تشريعات سارية، كما تضمن عددا آخر من القواعد الاسترشادية.
3. شمول الدليل على عدد من المفاهيم والتطبيقات الجديدة ومنها: العضو المستقل، التصويت التراكمي،الأطراف ذوي المصالح، وتعاملات الأطراف ذوي العلاقة.
4. إلزام مجالس الإدارة بتشكيل لجنتين دائمتين وهما لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت.
5. منع الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي آخرفي الشركة.
6. عدم السماح لمدقق الحسابات الخارجي تدقيق حسابات الشركة لأكثر من أربع سنوات متتالية.
7. حث مجلس الإدارة على وضع إجراءات تمنع الأشخاص المطلعين في الشركة من استغلال معلومات داخلية سرية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية.
8. التوصية بعدم إدراج أية مواضيع جديدة غير مدرجة على جدول أعمال الهيئة العامة للشركة المرسل للمساهمين.
9. منح حق الأولوية في الاكتتاب بأية إصدارات جديدة من أسهم الشركة لمساهميها قبل طرحها لمستثمرين آخرين.
10. حث الشركات على استخدام موقعها الالكتروني على شبكة الإنترنت لتعزيز الإفصاح والشفافية وتوفير المعلومات.
11. منح المساهمين الخيار ما بين اللجوء لوسائل حل النزاعات البديلة بما فيها التحكيم والوساطة أو إقامة دعوى قضائية في مواجهة أعضاء مجلس الإدارة في حال ارتكابهم مخالفات معينة.

ب) تعليمات مكافحة غسل الأموال في أنشطة الأوراق المالية لسنة 2008

وتم بموجبها تحديد الأسس والاجراءات التي يتوجب اتخاذها من قبل الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة وذلك بهدف مواجهة أية عمليات محتملة لغسل الأموال في سوق الأوراق المالية. وقد بدىء العمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية في 2008/7/31.

تهدف قواعد حوكمة الشركات إلى وضع إطار واضح ينظم العلاقات والإدارة ويحدد الحقوق والواجبات والمسؤوليات بما يحقق أهداف الشركة وغاياتها ويحفظ حقوق الأطراف ذوي المصالح المرتبطة بها.

ومن أهم ما ورد في هذه التعليمات:

1. متطلبات واجراءات التعرف على هوية العميل والتحقق منها سواء كان ذلك للشخص الطبيعي والشخص الاعتباري وكذلك الحالات التي تتطلب عناية خاصة للتعرف على العميل ونشاطه.
2. ضرورة الإخطار عن العمليات المشبوهة من قبل مسؤول الاخطار المعين من قبل الجهة الخاضعة لرقابة الهيئة.
3. على الجهة الخاضعة تسجيل أي مبالغ يتم دفعها من العميل بشكل نقدي إذا كان مجموعهما يزيد عن 10000 دينار أو ما يعادلها في سجلات خاصة.
4. لا يجوز صرف أية مبالغ لصالح العملاء إلا عن طريق حوالات أو شيكات تصدر للمستفيد الأول.
5. أن يتم وضع نظام داخلي لمكافحة عمليات غسل الأموال يتضمن سياسة واضحة لمكافحة غسل الأموال وإجراءات تفصيلية مكتوبة لمكافحة غسل الأموال.
6. على الجهة الخاضعة لرقابة الهيئة الاحتفاظ بالسجلات والمستندات فيما يخص العمليات المشبوهة.

ج) الدليل الإرشادي لمكافحة عمليات غسل الأموال في أنشطة الأوراق المالية:

ويحدد هذا الدليل مراحل عملية غسل الأموال وهي التوظيف والتغطية والدمج، كما يحدد الحالات التي قد تمثل شبهة غسل الأموال اضافة الى سلوكيات الموظفين في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة والتي تعتبر مؤشراً على شبهة عملية غسل الأموال. كما يحدد نماذج التعرف على العميل سواء كان شخصا طبيعيا أم اعتباريا.

د) أسس منح خيارات المساهمة لموظفي الشركات المساهمة العامة

وتهدف هذه الأسس لتنظيم آلية منح موظفي خيارات المساهمة لموظفي الشركات المساهمة العامة بما يمكنها من تحفيز موظفيها وزيادة ولائهم واستقطاب كفاءات جديدة واستبقائها بما يحقق مصلحة الشركة.

وأهم ما جاء في هذه الأسس ما يلي:

1. أن خيار المساهمة الممنوح للموظفين لا يعتبر ورقة مالية.
2. ضرورة حصول الشركة على موافقة الهيئة العامة على خطة منح هذه الخيارات وبما يتفق مع قانون الشركات.
3. أن يتم منح هذه الخيارات بموجب عقود تبرمها الشركة مع موظفيها بحيث يحدد بموجبها سعر التنفيذ وتاريخه واية شروط تعاقدية اخرى بما لا يتعارض مع قرار الهيئة العامة للشركة وهذه الأسس.
4. يجب أن يكون سعر التنفيذ للخيار مساوياً للسعر السوقي أو أعلى منه بتاريخ إبرام العقود مع الموظفين المعنيين.
5. على الشركة التقدم للهيئة بطلب لإصدار وتسجيل الأسهم الناشئة عن ممارسة حق خيار المساهمة قبل موعد التنفيذ بشهر على الأقل، بحيث يتضمن الطلب عدد الأسهم المنوي إصدارها وأسماء الموظفين المستحقين لهذه الأسهم.
6. أن لايتجاوز السقف السنوي لمنح خيارات المساهمة 2% من رأسمال الشركة المدفوع. وان لا يتجاوز إجمالي خيارات المساهمة الممنوحة للموظفين 6% من رأس المال، ويسمح للشركة بنسبة إجمالية جديدة تبلغ 6% أيضا بعد مرور خمس سنوات على الأقل.
7. لا يجوز للشركات غير المدرجة في البورصة منح هذه الخيارات إضافة إلى اقتصار منح الخيارات على موظفي الشركة وحظر منحها لأعضاء مجلس الإدارة، بالاضافة الى الموظفين التي تبلغ نسبة مساهمتهم 5% فأكثر من رأسمال الشركة.

هـ) إجراءات تسجيل أسهم رأسمال الشركات حديثة التأسيس في حال وجود مقدمات عينية

ومن أهم معالم هذه الإجراءات:

1. إلزام الشركة حديثة التأسيس والتي يتضمن رأسمالها وجود مقدمات عينية تضمين نشرة الإصدار ما يلي:
   أ. تقريراً مفصلاً يتضمن وصفا تفصيليا للمقدمات العينية.
   ب. ملخصاً عن التقارير التي قدمت من قبل المؤسسين إلى مراقب الشركات حول تقدير قيمة المقدمات العينية، متضمناً موافقة المراقب على هذا التقدير أو عدم الموافقة.
   ج. تقرير لجنة التقييم المشكّلة من وزارة الصناعة والتجارة.
   د. القيمة التقديرية التي اعتمدتها دائرة الأراضي والمساحة في حال كانت المقدمات العينية أراضي أو عقارات.
   و. معلومات حول القيم التقديرية التي اعتمدتها دائرة الأراضي والمساحة إن أمكن لقطع الأراضي المجاورة في حال كانت المقدمات العينية أراضي.

2. حظر التعامل بالسهم التأسيسي في الشركة المساهمة العامة حديثة التأسيس والتي يدخل في رأسمالها مقدمات عينية لمدة سنتين تبدأ من تاريخ انتهاء فترة الحظر المنصوص عليه في قانون الشركات. ويستثنى من الحظر المشار إليه انتقال السهم التأسيسي إلى الورثة وفيما بين الزوجين والأصول والفروع وكذلك انتقاله من مؤسس إلى مؤسس آخر في الشركة وانتقال السهم إلى الغير بقرار قضائي أو نتيجة بيعه بالمزاد العلني وفق أحكام القانون.

التعليمات التي تم تعديلها خلال عام 2008:

عملت الهيئة خلال العام 2008 على مراجعة عدد من التعليمات المنظمة للفعاليات المختلفة في السوق، كان من اهمها مايلي:

أ. **تعليمات الأسس والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بإعداد البيانات المالية السنوية والمرحلية لسنة 2007 والمعدلة لسنة 2008**
حيث تم تعديل المادة الرابعة منها لتصبح كما يلي:
- يجب ان تتضمن البيانات المالية المرحلية والسنوية الموحدة افصاحات كافية عن استثمارات الشركة الأم في كل شركة من الشركات التابعة والشركات المسيطر عليها تطبيقاً للمعيار الدولي رقم 28 وبما يتوافق مع المعيار الدولي رقم 27.

ب. **تعليمات الأسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بتقدير القيمة العادلة والتصرف بفائض إعادة التقييم لسنة 2007**
حيث تم إضافة الفقرة (ب) التالية للمادة الثالثة:
- يجوز وبقرار من مجلس إدارة الشركة بناء على تقدير المجلس لمخاطر محفظة الموجودات المالية المتوفرة للبيع تخفيض المبلغ المطلوب استثناؤه من الأرباح القابلة للتوزيع الوارد في الفقرة (أ) اعلاه شريطة ان لا يقل المبلغ المستثنى في أي حال عن الرصيد السالب (المدين) لحساب التغيير في القيمة العادلة لمحفظة الموجودات المالية المتوفرة للبيع.

ج. **تعليمات التحقيق في المخالفات المرتكبة خلافاً لإحكام قانون الأوراق المالية**
تناولت هذه التعليمات إجراءات وكيفية التحقيق في المخالفات المرتكبة والجهة المختصة بإجراء هذه التحقيقات وهي إما الدائرة التي لها علاقة بموضوع المخالفة او اللجنة الخاصة المشكلة في الهيئة، وتعريف اشعار سماع الاقوال وصاحب الصلاحية في توجيهه، واجراءات التحقيق واشتمالها على التفتيش ودعوة الشهود وكذلك امكانية الاستعاضة بالرد الخطي عن سماع الاقوال وصلاحية المجلس باتخاذ تدبير أو أكثر من التدابير الواردة في القانون في حال ثبوت المخالفة.

إضافة لما سبق فقد أقر مجلس مفوضي الهيئة تعديلات على عدد من التشريعات الخاصة ببورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية كان من أهمها النظام الداخلي لبورصة عمان وتعليمات تسجيل وإيداع الأوراق المالية وتسويتها والنظام الداخلي للمركز والنظام الداخلي لموظفي المركز.

مشروع المركز المالي الوطني الأردني

استمرت خلال العام 2008 الأعمال الانشائية الخاصة بالمركز المالي الوطني الأردني التي بدأت في العام 2007، وتم طرح عطاء أعمال الهيكل الخرساني للمبنى حيث سيتم خلال الربع الأول من عام 2009 البدء بالأعمال الخراسانية للمبنى الذي يقام على الأرض المحاذية للمبنى الحالي لمؤسسات سوق رأس المال الوطني. وسيضم المبنى المؤسسات العاملة في السوق ومكاتب لشركات الخدمات المالية، ومكاتب إدارية لمؤسسات السوق وقاعات للتدريب وقاعة خاصة بالمستثمرين تحتوي على كافة التجهيزات الفنية وشاشات العرض وشبكات الإتصال التي تمكنهم من متابعة استثماراتهم وعمليات التداول، إضافة إلى أحدث الأنظمة الالكترونية والمرافق والخدمات العامة اللازمة. كما وسيضم المبنى المعهد التدريبي الخاص بسوق رأس المال والذي تعمل هيئة الأوراق المالية بالتعاون مع عدد من الجهات الدولية ومنها الجمعية الوطنية الأميركية للمتعاملين في الأوراق المالية National Association of Securities Dealers (NASD) على تأسيسه وفق أحدث المعايير الدولية. وسيمنح المعهد الذي سيوفر خدماته على المستوى الإقليمي أيضاً الشهادات المعتمدة من الجهات ذات العلاقة لمقدمي الخدمات المالية وفق المتطلبات القانونية وبما يساهم في خلق كوادر ومهن جديدة ذات كفاءة عالية على المستوى المحلي والإقليمي.

وكانت الهيئة قد وقعت بتاريخ 2006/6/22 نيابةً عن مؤسسات سوق رأس المال اتفاقية إدارة مشروع المبنى مع شركة محلية، حيث ستقوم الشركة بموجب الاتفاقية الموقعة بأعمال مدير الإنشاء الذي سيقوم بإعداد وثائق التصميم والإشراف والتنفيذ واختيار مكاتب التصميم القادرة على إبراز هذا المشروع بكافة معالمه الحضارية والمعمارية والتنسيق مع مراكز متخصصة في إعداد الدراسات التي من شأنها إدخال تكنولوجيا متطورة لمختلف أنظمة المبنى، ومتابعة الإنشاء حتى اكتمال المشروع. كما تم توقيع اتفاقية تصميم وإعداد وثائق عطاءات تنفيذ مشروع المبنى مع ائتلاف المستشار للهندسة وشركة Wood Begot الأسترالية الدولية إضافة إلى توقيع اتفاقية مراجعة التصميم ووثائق عطاءات التنفيذ مع شركة بيطار مهندسون ومستشارون، وتوقيع اتفاقية تنفيذ حفريات المشروع مع مؤسسة حسين عطية للأبنية والمقاولات.

ويأتي هذا المشروع تنفيذاً لأحد أهم ما ورد من خطط ومشاريع تطويرية تضمنتها إستراتيجية تشجيع الاستثمار في سوق رأس المال الوطني والتي أعدتها هيئة الأوراق المالية وأقرها مجلس الوزراء في نهاية العام 2004، كما يأتي تنفيذا لمشاريعها وبرامجها وذلك لتنفيذ توصيات الأجندة الوطنية.

الإصدارات

تسعى الشركات بشكل عام إلى رفع رؤوس أموالها أو إصدار سندات بهدف الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها وخططها المستقبلية. والهيئة هي الجهة الوحيدة التي تقوم بتنظيم عمليات إصدار الأسهم الجديدة والسندات فيما يخص الشركات المساهمة العامة. وعلى الجهة المصدرة للأوراق المالية القيام بتسجيل هذه الأوراق لدى الهيئة. حيث يعتبر تسجيل الأوراق المالية في الهيئة التوثيق الرسمي لهذه الأوراق. وبعد ذلك يتم تسجيلها لمالكيها في مركز إيداع الأوراق المالية ومن ثم إدراجها في بورصة عمان ليتم تداولها.

وقد ألزم قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه الشركة المصدرة عند عملية العرض العام للأوراق المالية، أن تقدم نشرة إصدار إلى الهيئة تتضمن كافة المعلومات والبيانات التي تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري، وكذلك تقديم البيانات التي ترى الهيئة ضرورة إطلاع المستثمر عليها. وتعتبر نشرة الإصدار المصدر الرئيسي والموثوق للمعلومات بالنسبة للمستثمرين، وهي كذلك أول عملية إفصاح يقوم بها المصدر عند إصدار الورقة المالية.

ويصدر مجلس المفوضين موافقته على إنفاذ نشرة الإصدار بعد دراستها والتأكد من مطابقة المعلومات الواردة فيها لمتطلبات قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه. وله الحق في رفضها أو إيقاف إنفاذها إذا تبين له أنها تحتوي على بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة أو مضللة أو أنها لا تتضمن المعلومات التي لا تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري.

وفي حال تضمنت نشرة الإصدار بيانات غير صحيحة تتعلق بمعلومات جوهرية أو تم حذف هذه المعلومات، فإن المصدر وأي شخص وقع على هذه النشرة يعتبر مخالفاً لقانون الأوراق المالية. ولكي تكتمل نشرة الإصدار فقد تطلب القانون أن تكون النشرة موقعة من رئيس مجلس الإدارة أو رئيس هيئة المديرين وكلا من المدير العام أو المدير التنفيذي والمدير المالي للمصدر، وموقعة من غالبية المؤسسين أو غالبية أعضاء مجلس الإدارة أو غالبية الشركاء، ومدير الإصدار، ومدقق الحسابات الذي صادق على البيانات المالية في الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

وفي العام 2008 وافقت الهيئة على إنفاذ 50 نشرة إصدار أسهم بعد دراستها واستيفائها كافة متطلبات قانون الأوراق المالية وتعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها. ومن الجدير بالذكر أنه لا يجوز لمجلس المفوضين إعفاء الشركات المصدرة للأوراق المالية من تقديم نشرة إصدار إلا في حالات خاصة حددها قانون الأوراق المالية.

وقد قامت 44 شركة مساهمة عامة قائمة بتسجيل أسهم جديدة لزيادة رؤوس أموالها لدى الهيئة وطرحها عن طريق العرض العام لمساهمي الشركة أو لمستثمرين معينين أو عن طريق رسملة ديونها وتحويلها إلى أسهم، وبلغ عدد الأسهم المطروحة 362 مليون سهم تم تغطية 343 مليون سهم منها بقيمة 446.9 مليون دينار وبما نسبته 95% من الأسهم المطروحة، مقارنة مع 29 شركة مساهمة عامة قائمة قامت بزيادة رؤوس أموالها في العام 2007 حيث بلغ عدد الأسهم المطروحة 326.5 مليون سهم تم تغطية 325.7 مليون سهم منها بقيمة 415.7 مليون دينار وبارتفاع نسبته 8% (جدول رقم 1، ملحق رقم 1). كما قامت 10 شركات مساهمة عامة بتغطية أسهم مسجلة في أعوام سابقة بلغ عددها 14 مليون سهم بقيمة 33.8 مليون دينار (جدول رقم 2، ملحق رقم 1) ليبلغ إجمالي عدد الأسهم التي تم تغطيتها 358 مليون سهم بقيمة 483 مليون دينار.

وشهد نشاط تأسيس الشركات المساهمة العامة الجديدة في عام 2008 تراجعاً مقارنة مع عام 2007، حيث تم تسجيل 14 شركة مساهمة عامة جديدة قامت بإصدار 245.5 مليون سهم بقيمة 245.5 مليون دينار حيث تم تغطية 232 مليون سهم بقيمة 232 مليون دينار وبما نسبته 95% من الأسهم المصدرة (جدول رقم 3، ملحق رقم 1)، مقارنة مع 17 شركة في عام 2007 قامت بإصدار 397 مليون سهم بقيمة 397 مليون دينار تم تغطيتها بالكامل. في حين شهد نشاط تحول الصفة القانونية للشركات من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة عامة ارتفاعاً بنسبة 201% مقارنة مع عام 2007 حيث بلغ عددها 6 شركات وبرأسمال مقداره 99.4 مليون دينار مقابل 4 شركات في العام الماضي وبرأسمال مقداره 33 مليون دينار (جدول رقم 4، ملحق رقم 1).

على كل شركة مساهمة عامة منشاة في المملكة وكل مصدر عام فيها أن يتقدم بطلب لإدراج أوراقه المالية ليتم تداولها في السوق.

شكل رقم (1): الإصدارات الأولية للشركات حديثة التأسيس للأعوام 2005-2008

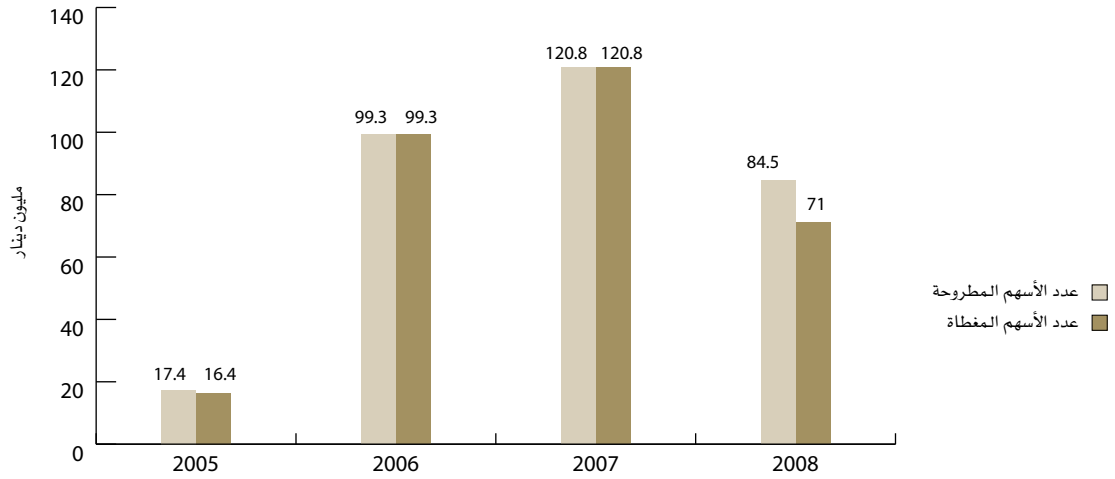

وقامت 35 شركة مساهمة عامة بزيادة رؤوس أموالها عن طريق توزيع أسهم مجانية من خلال رسملة الاحتياطي الاختياري و/أو الأرباح المدورة و/ أو علاوة الإصدار أو جزء منها حيث بلغ عدد الأسهم المصدرة 323.8 مليون سهم/دينار، مقارنة مع 23 شركة في عام 2007 قامت بإصدار 135.4 مليون سهم/ دينار، علماً بأن الأسهم المجانية يتم توزيعها على مساهمي الشركة كما هم في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ تسجيل أسهم الزيادة لدى الهيئة كل بنسبة مساهمته في رأسمال الشركة (جدول رقم 5، ملحق رقم 1).

شكل رقم (2): زيادة رأس المال عن طريق رسملة الأرباح المدورة أو علاوة الإصدار أو الاحتياطيات للأعوام 2005-2008

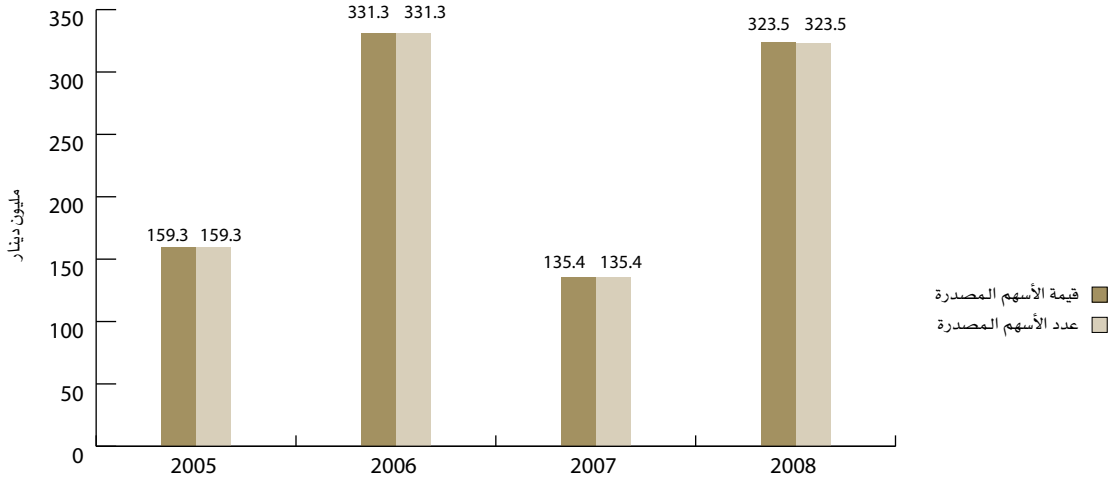

شكل رقم (3): الإصدارات الأولية الإجمالية للشركات المساهمة العامة القائمة التي زادت رأسمالها من خلال الاكتتاب الخاص ورسملة الديون والاندماج للأعوام 2005-2008

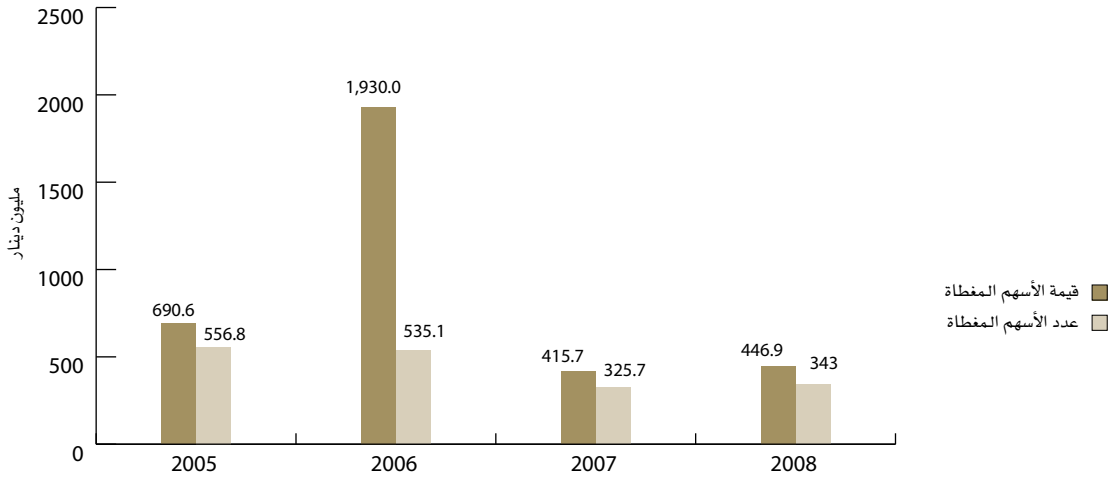

وفيما يتعلق بإصدار إسناد القرض من قبل الشركات المساهمة العامة أو المؤسسات الرسمية العامة، فقد تم في عام 2008 تسجيل 4 إصدارات بقيمة إجمالية 140.5 مليون دينار، حيث بلغ عدد إصدارات الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري إصدارين بقيمة 121 مليون دينار تم تغطية ما مجموعه 95 مليون دينار منهما، وإصدار شركة العرب للتنمية العقارية 11.5 مليون دينار، وإصدار شركة الاتحاد لتطوير الأراضي 8 مليون دينار تم تغطيتهما بالكامل، في حين تم تغطية إسناد قرض مسجلة في أعوام سابقة بما قيمته 27.3 مليون دينار ليصبح إجمالي إسناد القرض التي تم تغطيتها في العام الحالي 141.8 مليون دينار، مقابل إصدار واحد بقيمة 70 مليون للشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري في عام 2007، تم تغطية 52.2 مليون دينار منها، وتم تغطية إسناد قرض مسجلة في أعوام سابقة بما قيمته 41.5 مليون دينار، ليصبح إجمالي إسناد القرض التي تم تغطيتها في العام الماضي 168.7 مليون دينار (جدول رقم 6، ملحق رقم 1). وبلغت قيمة السندات الصادرة عن الحكومة أو بكفالتها لهذا العام 3.1 مليار دينار مقارنة مع 1.2 مليار للعام الماضي (جدول رقم 7، ملحق رقم 1).

شكل رقم (4): إصدارات اسناد القرض والسندات الحكومية للأعوام 2004-2008

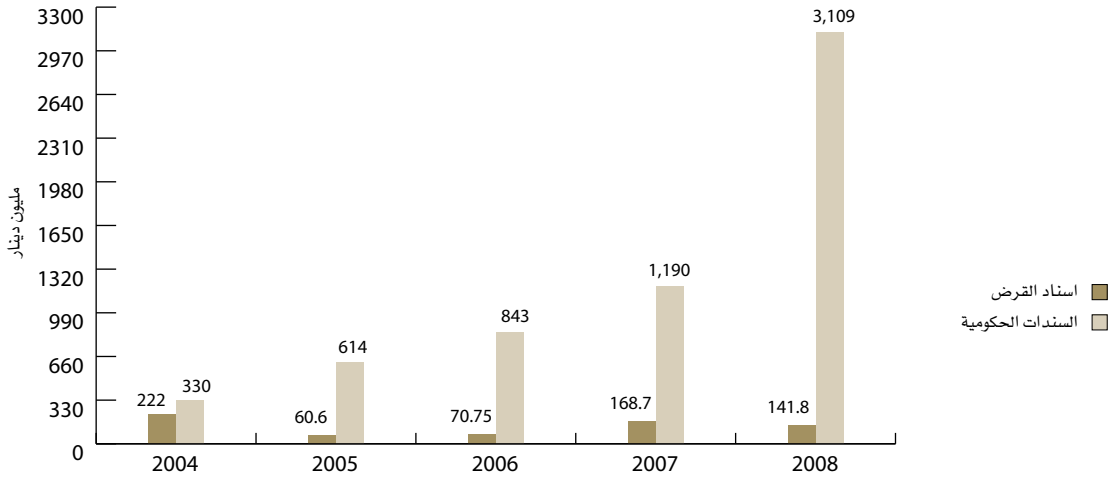

لا يجوز لأي شخص أن يقوم في الوقت نفسه بعمل مدير استثمار وأمين استثمار للحساب ذاته أو للعميل ذاته.

وقامت دائرة الإصدار خلال عام 2008 بمخالفة عدد من الشركات لعدم التزامها بقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه وذلك على النحو التالي:

1. مخالفة شركتين لعدم التزامهما بالمدد القانونية الواردة في قرار مجلس المفوضين المتعلق باستكمال إجراءات الإصدار لدى الهيئة ومركز إيداع الأوراق المالية، وهما الشركة العربية للمشاريع الاستثمارية، والشركة الوطنية لصناعة الكوابل والأسلاك الكهربائية، حيث تم تقييد المخالفة في سجل هذه الشركات لدى الهيئة بالإضافة إلى فرض غرامة مالية على الشركة الوطنية لصناعة الكوابل قدرها 500 دينار.
2. مخالفة شركة البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل مدير إصدار الشركة الوطنية لصناعة الكوابل والأسلاك الكهربائية لمخالفته أحكام المادة (37) من تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها حيث تم تقييد المخالفة في سجل الشركة لدى الهيئة، وفرض غرامة مالية قدرها 1000 دينار.
3. مخالفة مدير استثمار صندوق الأوراق المالية الأردنية وهو الشركة الوطنية للخدمات المالية لمخالفته الفقرة ب من المادة 56 والمادة 20 من تعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها لسنة 2005 وقرار مجلس المفوضين رقم 2007/436 تاريخ 2007/6/27 حيث تم تقييد المخالفة في سجل الشركة لدى الهيئة وفرض غرامة مالية قدرها 4000 دينار.
4. مخالفة شركة بيت المال للادخار والاستثمار للإسكان لمخالفتها أحكام الفقرة أ من المادة 107 من قانون الأوراق المالية حيث تم تقييد المخالفة في سجل الشركة لدى الهيئة وفرض غرامة مالية قدرها 5000 دينار.
5. مخالفة السادة خليف وسمان مدققي حسابات شركة بيت المال للادخار والاستثمار للإسكان لمخالفتهم أحكام الفقرة ج من المادة 107 من قانون الأوراق المالية حيث تم تقييد المخالفة في السجل المهني لدى الهيئة وفرض غرامة مالية قدرها 1000 دينار.
6. مخالفة شركة فيلادلفيا لصناعة الأدوية لمخالفتهم أحكام الفقرة د من المادة 9 من تعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها لسنة 2005، حيث تم تقييد المخالفة في سجل الشركة لدى الهيئة وفرض غرامة مالية قدرها 500 دينار.

صناديق الاستثمار المشترك

حددت تعليمات الاستثمار المشترك شروط وإجراءات تأسيس صناديق الاستثمار المشترك وآلية عملها والالتزامات المترتبة على هذه الصناديق. ويخضع لرقابة الهيئة حالياً أربعة صناديق أردنية مفتوحة وهي صندوق الثقة الأول للاستثمارات المالية وصندوق النمو للاستثمارات المالية وصندوق بنك الإسكان للتجارة والتمويل / صندوق الأوراق المالية الأردنية وصندوق الأفق- بنك المال.

وبما أن هذه الصناديق مفتوحة فإنها تسجل لدى الهيئة لكنها لا تدرج في بورصة عمان ويتم التعامل بوحداتها الاستثمارية من خلال علاقة مباشرة بين المستثمر والصندوق. ويصدر الصندوق أي عدد من الوحدات الاستثمارية للمستثمر الذي يرغب بالشراء. كما يكون الصندوق مستعدا لاستعادة أي عدد من الوحدات التي يرغب المستثمرون ببيعها. ويتم التعامل بالوحدة الاستثمارية للصندوق على أساس صافي قيمة الموجودات للصندوق بتاريخ البيع أو الشراء.

ويلتزم الصندوق بتقديم بياناته المالية الدورية للهيئة كما يلتزم بالإعلان عن صافي قيمة موجوداته مرتين على الأقل في كل شهر وذلك لتمكين المستثمرين من متابعة أدائه بشكل مستمر واتخاذ قراراتهم الاستثمارية بناء على ذلك. وتقوم الهيئة بمراجعة وتحديث تعليمات صناديق الاستثمار المشترك الحالية بحيث تشجع هذه التعليمات وبشكل اكبر تأسيس مثل هذا النوع من الشركات وفق معايير تنظيمية ارفع متعارف عليها دولياً.

يعد مخالفا لأحكام القانون الشخص الذي يقوم ببيع أوراق مالية من خلال عرض عام بدون نشرة إصدار نافذة المفعول.

شكل رقم (5): صافي وإجمالي قيمة الموجودات لصناديق الاستثمار المشترك المسجلة لدى الهيئة خلال الأعوام 2005-2008

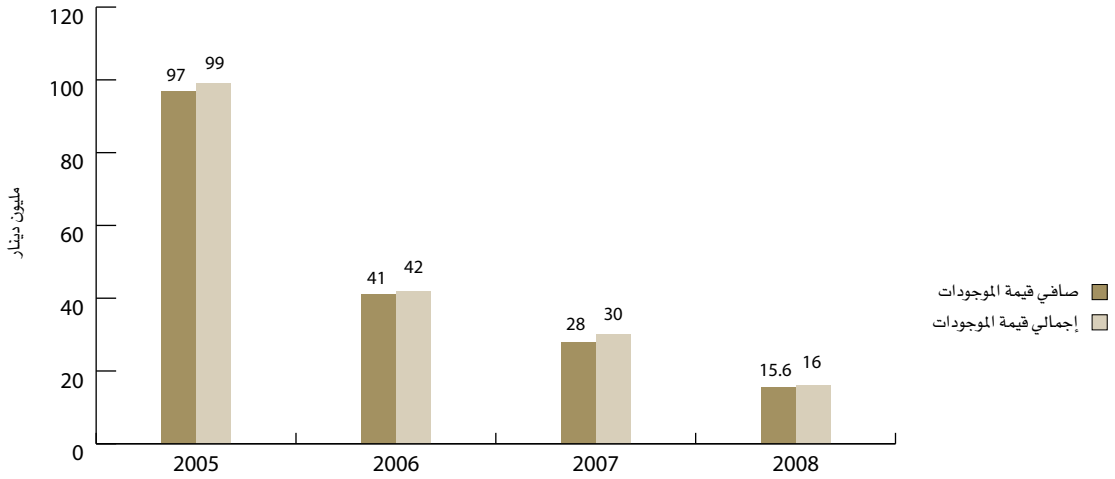

على الشركات المصدرة إعداد بيانات مالية موحده للشركة الأم بغض النظر عن عدد الشركات التابعة أو تحت السيطرة.

الإفصاح

يعتبر الإفصاح الأولي والدوري الدقيق وتوفير المعلومات للجمهور وللمستثمرين من المقومات الأساسية في الأسواق المالية كونها تساعد في الوصول إلى سوق يتسم بالعدالة والشفافية والكفاءة. وتقوم دائرة الإفصاح في هيئة الأوراق المالية بمتابعة وحث الشركات المصدرة للأوراق المالية على التقيد بقانون الأوراق المالية وبتعليمات الإفصاح الصادرة عن الهيئة، واتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المخالفين. وهناك عدة مراحل لعملية الإفصاح يتوجب على الشركات المصدرة القيام بها وهي الإفصاح الأولي عن طريق نشرة الإصدار، والإفصاح الدوري المستمر عن البيانات المالية، والإفصاح عن المعلومات الجوهرية التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية، والإفصاح عن تعاملات المطلعين وكبار المساهمين.

وتقوم دائرة الإفصاح بمتابعة التزام الشركات المساهمة العامة بالإفصاح عن نتائج أعمالها الأولية، وبياناتها نصف السنوية، وتقريرها السنوي، وتقوم الدائرة بدراسة التقارير الواردة إليها من هذه الشركات والتأكد من استيفائها لمتطلبات الإفصاح الصادرة عن الهيئة في المواعيد والمتطلبات المحددة في القانون والتعليمات. كما تعمل الدائرة على متابعة مدى تقيد الشركات بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية المتعلقة بأية أحداث مهمة تهم المستثمرين وتؤثر على أسعار أوراقها المالية.

وبموجب قانون الأوراق المالية وتعليمات الإفصاح، يتوجب على الشركات تزويد الهيئة بنتائج أعمالها الأولية خلال فترة لا تتجاوز خمسة وأربعين يوماً من انتهاء سنتها المالية، وبتقريرها السنوي خلال فترة لا تتجاوز تسعين يوماً من انتهاء سنتها المالية، وبياناتها نصف السنوية خلال فترة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء نصف سنتها المالية.

ومن الجدير بالذكر أن نسبة الشركات المساهمة العامة التي التزمت بتزويد الهيئة بنتائج أعمالها الأولية في التاريخ المحدد قد بلغت 96.5% في العام 2008 وهي أعلى نسبة التزام للشركات المساهمة العامة منذ البدء بتطبيق تعليمات الافصاح عام 1997، حيث بلغت نسبة الشركات الملتزمة للعام الماضي 94.5%، وبلغت نسبة التزام الشركات بتزويد الهيئة ببياناتها نصف السنوية بمواعيدها المحددة 90.4% في العام 2008 مقارنة مع 91.4% لعام 2007. كما بلغت نسبة الشركات التي التزمت بتزويد الهيئة بالتقرير السنوي ضمن الفترة المحددة 86.8% في العام 2008 وهي نسبة مقاربه لعام 2007 والتي بلغت ما نسبته 87.3%.

جدول رقم (4): نسبة التزام الشركات بالإفصاح عن البيانات المالية الدورية في الوقت المحدد (مقربة)

البيانات الدورية	2005	2006	2007	2008
نتائج الأعمال الأولية	%82	%95	%95	%97
التقرير السنوي	%74	%88	%87	%87
التقرير نصف السنوي	%85	%88	%91	%90

من أهم واجبات الشركات المساهمة العامة تجاه المستثمرين إصدار التقارير الدورية والإفصاح عنها، إضافة للإفصاح عن الأمور الجوهرية التي تؤثر على سعر الورقة المالية.

شكل رقم (6): نسبة التزام الشركات بالإفصاح عن البيانات المالية الدورية في الوقت المحدد خلال الأعوام 2005-2008

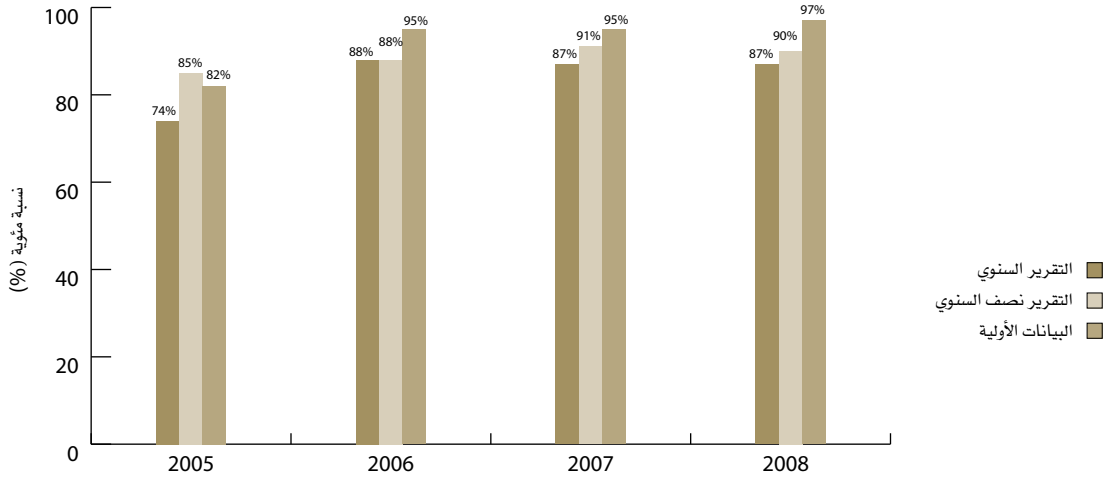

مخالفات تعليمات الإفصاح

1. الشركات التي لم تفصح عن بياناتها الدورية ضمن المواعيد المحددة

بلغ عدد الشركات المساهمة العامة التي لم تزود الهيئة خلال عام 2008 بنتائج أعمالها الأولية ضمن الموعد المحدد 8 شركات من أصل 228 شركة. تم فرض غرامة مالية على 7 شركات منها وتوجيه تنبيه لشركة واحدة وقيد المخالفات في السجل المهني لدى الهيئة. وبلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة خلال عام 2008 بالتقرير السنوي لعام 2007 في الموعد المحدد 30 شركة من أصل 228 شركة، تم فرض غرامة مالية على 29 شركة منها وتوجيه تنبيه إلى شركة واحدة وتم قيد المخالفات في السجل المهني لدى الهيئة. وبلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة بالبيانات نصف السنوية 23 شركة من أصل 240 شركة لعام 2008، تم فرض غرامة مالية على 18 شركة منها وتنبيه 5 شركات وقيد المخالفات في السجل المهني لدى الهيئة. وقد تم مخاطبة الشركات جميعاً والتأكيد عليها بضرورة التقيد بالقانون، حيث استجابت معظمها لطلب الهيئة باستثناء بعض الشركات التي تم فرض غرامة عليها بقرار من مجلس مفوضي الهيئة. ومن الجدير بالذكر أن معظم الشركات المساهمة العامة قامت بصورة أو بأخرى بالإفصاح عن بياناتها الدورية خلال العام 2008 وذلك نتيجة للمتابعة الحثيثة من الهيئة لهذه الشركات.

2. الشركات التي لم تلتزم بالبنود الافصاحية التي يجب أن يتضمنها التقرير السنوي

لم تقم بعض الشركات بتضمين تقاريرها السنوية لعام 2007 بالإفصاح عن كامل البنود المطلوب الإفصاح عنها بموجب تعليمات الإفصاح. فعلى سبيل المثال، لم تتضمن تقارير بعض الشركات معلومات عن الوضع التنافسي للشركة، وحجم الاستثمار الرأسمالي، والتحليل المالي، ونبذة تعريفية عن أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمزايا والرواتب التي حصل عليها كل منهم، وتم فرض غرامات مالية عليها وقيد المخالفات في السجل المهني لدى الهيئة، وقد بلغ عدد هذه الشركات 45 شركة.

3. الشركات التي لم تفصح للهيئة عن الأمور الجوهرية التي تؤثر على أسعار أوراقها المالية.

لم تلتزم 4 شركات بإعلام الهيئة عن الأمور الجوهرية التي توثر على أسعار أوراقها المالية. وقد تم فرض غرامات مالية عليها تراوحت بين خمسمائة دينار إلى ألفين دينار، وقيد المخالفات في السجل المهني للهيئة.

من أهم الممارسات المحظورة في سوق رأس المال تقديم بيانات غير صحيحة وتصديق مدقق الحسابات على بيانات غير صحيحة واستغلال معلومات داخلية غير معلنة لتحقيق مكاسب أو تجنب خسائر.

جدول رقم (5): توزيع المخالفات المتعلقة بتعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق للعام 2008

نوع المخالفة	النسبة المئوية
عدم تزويد الهيئة بنتائج الأعمال الأولية	%6.44
عدم تزويد الهيئة بالتقرير السنوي خلال الفترة المحددة	%24.2
عدم تزويد الهيئة بالبيانات نصف السنوية	%18.54
عدم تزويد الهيئة بكافة البنود الافصاحيه التي يجب أن يتضمنها التقرير السنوي	%36.3
مخالفة الأشخاص المطلعين وكبار المساهمين	%8.1
عدم الافصاح للهيئة عن الأمور الجوهرية	%3.22
عدم إعداد البيانات المالية وفق معايير المحاسبة الدولية	%1.6
القيام بأعمال الخداع والتضليل	%0.8
عدم إعلام الهيئة بأسماء ومؤهلات الإدارة العليا	%0.8

شكل رقم (7): توزيع المخالفات التي قامت الهيئة بمتابعتها للعام 2008 والمتعلقة بتعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق

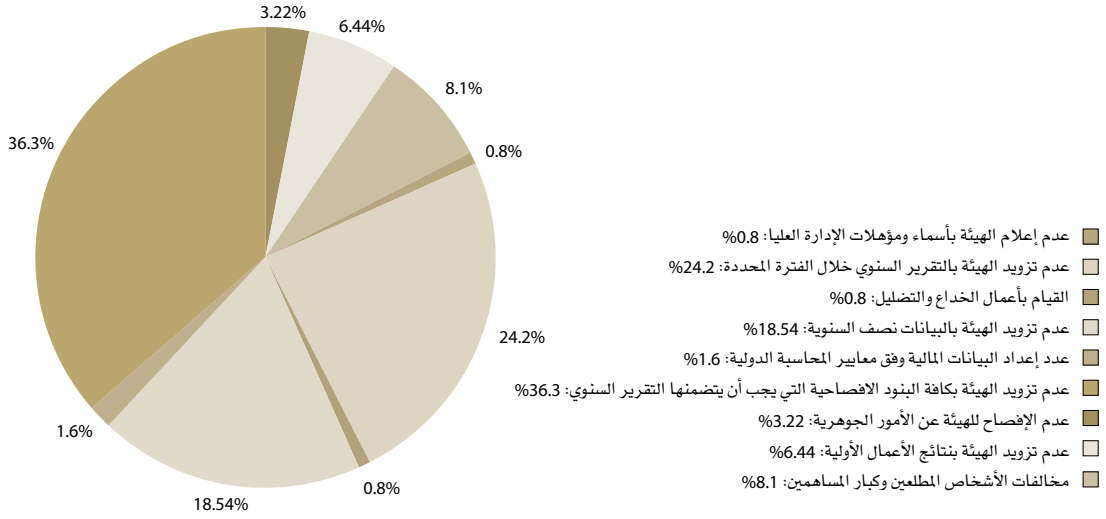

4. عدم إعلام الهيئة بتعاملات المطلعين وكبار المساهمين

تقوم دائرة الإفصاح بمتابعة تعاملات الأشخاص المطلعين وأقربائهم بمن فيهم رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والإدارة التنفيذية وكبار المساهمين الذين يتوجب عليهم بموجب تعليمات الإفصاح إعلام الهيئة بهذه التعاملات، علماً بأن التعليمات توجب على أي شخص يتملك أو يقع تحت تصرفه 5% أو أكثر للمرة الأولى من أي ورقة مالية لشركة مصدرة واحدة إعلام الهيئة خطياً خلال أسبوع من تاريخ حدوث ذلك وعليه أن يقوم بإعلام الهيئة خطياً عند تملكه لأي نسبة تبلغ 1% إضافية خلال أسبوع من تاريخ حدوث ذلك، والإفصاح عن نيته من الشراء عند الوصول إلى نسبة 10%. كما وألزمت تعليمات الإفصاح رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والإدارة التنفيذية إعلام الهيئة خطيا عما يملكونه هم أو أي من أقربائهم من أوراق مالية مصدرة من قبل الشركة أو من الشركات التابعة أو الحليفة أو الشقيقة أو الشركة الأم وذلك خلال أسبوع من تاريخ انتخابهم أو تعينهم.

على الشركات المصدرة تضمين البيانات المالية المرحلية والسنوية الموحدة افصاحات كافية عن استثمارات الشركة الأم في كل شركة من الشركات التابعة والشركات المسيطر عليها

وقد تم فرض غرامة مالية على 3 أشخاص تراوحت ما بين مائتين وخمسين دينارا و خمسمائة دينار، اضافة إلى توجيه تنبيه إلى 7 أشخاص وتسجيل المخالفات في السجل المهني لدى الهيئة، وذلك لعدم التزامهم بمتطلبات الإفصاح المشار إليها.

5. عدم إعداد البيانات المالية وفق معايير المحاسبة الدولية

تعتمد الهيئة معايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية. ويتوجب على جميع الجهات الخاضعة لرقابتها إعداد بياناتها المالية وفقاً لهذه المعايير. وقد تم فرض غرامة مالية على شركتين بمقدار 500 دينار لكل منهما وقيد المخالفة في السجل المهني لدى الهيئة وذلك لعدم التزامهم بإعداد بياناتهم المالية وفقاً لهذه المعايير.

6. تقديم بيانات غير صحيحة

تم مخالفة شركة واحدة لتقديمها بيانات غير صحيحة وذلك بإظهار رأسمالها في البيانات المالية المرحلية المسلمة للهيئة بقيمة تختلف عن تلك المسجل بها لدى الهيئة.

7. عدم إعلام الهيئة بأسماء ومؤهلات الإدارة العليا

بموجب تعليمات الإفصاح فإن على الشركة المصدرة إعلام الهيئة خطياً بأسماء ومراكز ومؤهلات أشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية عند تعيينهم أو تركهم العمل لأي سبب من الأسباب وذلك خلال سبعة أيام من تاريخ حدوث ذلك، حيث تم تحرير مخالفة لشركة واحدة لعدم التزامها بذلك.

على الشركات المصدرة عدم التصرف بالأرباح الناتجة من فورقات إعادة التقدير للموجودات المالية للمتاجرة واعتماد مبدأ الكلفة عند تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (40) المتعلق بالاستثمارات العقارية.

التعاون العربي والدولي

تابعت الهيئة جهودها لتعزيز علاقاتها وحضورها على المستوى العربي والدولي بما يخدم تحقيق أهدافها ويمكنها من متابعة التطورات ذات العلاقة بعملها، وبما يساهم في الترويج لسوق رأس المال الوطني. وقد قامت الهيئة بدورها النشط والفاعل في منظمة IOSCO، وشاركت في اجتماعاتها وفي المؤتمر السنوي لهذه المنظمة الذي عقد في مدينة باريس في فرنسا خلال شهر أيار من عام 2008، إضافة إلى مشاركتها في اجتماعات ونشاطات الاتحاد العربي لهيئات الأوراق المالية ومساهمتها الفاعلة من خلال عضويتها في اللجان الفنية للإتحاد.

وقد تم خلال العام الماضي قبول الهيئة ضمن الموقعين على مذكرة الـIOSCO متعددة الإطراف، كما تم توقيع مذكرتي تفاهم مع هيئة الأوراق المالية النيوزلندية New- Zealand Securities Commission وهيئة تطوير سوق رأس المال في المالديف Capital Market Development Authority، وذلك بهدف إيجاد إطار عملي للتعاون وتبادل المعلومات والخبرات مع الهيئتين الرقابيتين وهيئة الأوراق المالية بما يساهم في حماية المستثمرين وتطوير أسواق رأس المال في البلدين. يذكر أن الهيئة ترتبط بالعديد من اتفاقيات التعاون ومذكرات التفاهم مع نظيراتها في عدد من الدول العربية والأجنبية.

قبول الهيئة ضمن الموقعين على مذكرة IOSCO متعددة الأطراف

من التطورات الهامة المتعلقة بعلاقة الهيئة بـIOSCO وبحضورها على المستوى الدولي إبلاغها من قبل اللجنة الخاصة في المنظمة باستيفائها لكافة الشروط والمعايير التي تؤهلها للانضمام للدول الموقعة على المذكرة متعددة الأطراف IOSCO MOU، حيث تمت الموافقة النهائية من قبل اللجنة العليا المعنية في IOSCO خلال شهر شباط من عام 2008. ومذكرة IOSCO MOU هي مذكرة تعاون دولية أعدتها منظمة IOSCO تحدد أطر التعاون وتبادل المعلومات بين الجهات الرقابية الأعضاء وفق معايير وأسس محددة تعتمد المعايير الدولية، وتهدف إلى تحقيق الالتزام بالتشريعات المطبقة في أسواق الدول الأعضاء وحماية المستثمرين فيها وتعزيز الإفصاح والشفافية ومنع الممارسات غير القانونية والجرائم المالية في الأسواق الدولية.

ويعتبر قبول الهيئة ضمن الموقعين على هذه المذكرة إنجاز هام لها ولسوق رأس المال الوطني ومؤشر على مدى التزامها بالمعايير الدولية في اعتمادها للتشريعات والأطر التنظيمية في سوق رأس المال، مما سينعكس إيجابا على مدى الثقة في سوق رأس المال الوطني وفي الأطر التشريعية والتنظيمية فيه ويعزز من مكانته على الصعيد الدولي، خاصة وأن الانضمام إلى الموقعين على هذه المذكرة هي إحدى المؤشرات المعتمدة من المؤسسات الدولية وعلى وجه الخصوص البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ضمن برنامج Financial Sector Assessment Program (FSAP) على مدى الالتزام بالمعايير الدولية. وأن الانضمام إلى المذكرة أصبح أحد العوامل الهامة التي تستند إليها هذه المؤسسات الدولية والعديد من المؤسسات المالية والاستثمارية الدولية لتعزيز تصنيف أسواق الدول في العالم والدلالة على متانة الأطر التشريعية والرقابية فيها مما يزيد الثقة فيها ويعزز جاذبيتها للاستثمارات الخارجية. وجاء هذا القبول بعد عملية تقييم دقيقة ومفصلة للأطر التشريعية والتنظيمية التي أصدرتها الهيئة في سوق رأس المال من قبل لجان خاصة في IOSCO مكونة من خبراء دوليين، حيث عملوا كخطوة أولى على دراسة طلب الهيئة للانضمام للموقعين على المذكرة والذي أعدته الهيئة دون الاستعانة بالمساعدة الفنية التي عرضتها IOSCO على الدول الناشئة، والذي جاء في أكثر من 130 صفحة متضمنا وصفا تفصيليا لكافة النواحي الفنية والتشريعية والتنظيمية المعتمدة من قبل الهيئة في سوق رأس المال ذات العلاقة بالشروط والأسس الموضوعة من قبل IOSCO لقبول عضوية أي جهة رقابية ضمن الموقعين على المذكرة، تبعها بعد ذلك مرحلة استفسار وطلب إيضاحات من الهيئة تم بعدها رفع تقرير إلى اللجنة العليا الخاصة والتي أقرت بدورها أن الهيئة حققت كافة الشروط والأسس المعتمدة من قبل IOSCO.

وبذلك تصبح الهيئة ضمن قائمة الموقعين التي تضم في غالبيتها الدول ذات الأسواق المتقدمة من بينها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا واليابان وفرنسا وتكون الاردن من الدول العربية الاوائل التي تحقق شروط المذكرة.

واستقبلت الهيئة خلال العام الماضي العديد من الوفود العربية والأجنبية بهدف تعزيز التعاون والتنسيق مع الهيئة والاطلاع على التجربة الأردنية في مجال إعادة هيكلة سوق رأس المال الوطني. كان من أهمها:

- زيارة عمدة مدينة لندن اللورد الدرمان ديفيد لويس Lord Mayor of the City of London يرافقه وفد يمثل عدداً من شركات الخدمات المالية العاملة في المملكة المتحدة ومكاتب قانونية ومعهد دراسات الأوراق المالية وممثلين عن عدد من البنوك البريطانية. وتم عقد عدة

لقاءات لعمدة مدينة لندن والوفد المرافق له مع عدد من مدراء البنوك وكبرى الشركات الاستثمارية في الأردن والشركات العاملة في مجال التمويل الإسلامي بالإضافة إلى لقاءات مشتركة بين شركات الخدمات المالية العاملة في سوق الأوراق المالية الأردني والشركات المرافقة لعمدة مدينة لندن.

- زيارة عدد من الوفود كان منها وفد البنك المركزي الماليزي برئاسة محافظ البنك الماليزي، ووفد هيئة الرقابة الماليزية برئاسة رئيسة الهيئة، ووفد هيئة تطوير سوق رأس المال في جزر المالديف يترأسه المدير التنفيذي للهيئة، ووفد هيئة الأوراق المالية في هونغ كونغ برئاسة رئيسها. وقد جاءت هذه اللقاءات للإطلاع على التطورات وإنجازات سوق الأوراق المالية الأردني في مجال الرقابة والخدمات المالية وبحث أطر تعزيز التعاون ما بين الهيئة وهذه الجهات.
- زيارة وفد عسكري من كلية الدفاع المغربي يضم ضباطاً عسكريين من فرنسا واسبانيا وبعض الدول الإفريقية في زيارة استهدفت الإطلاع على أهم الإنجازات والتطورات التي شهدها سوق رأس المال الأردني.
- زيارة وفد من كلية الدفاع من الجمهورية العربية السورية الشقيقة للإطلاع على أهم الإنجازات والتطورات التي شهدتها هيئة الأوراق المالية ومؤسسات سوق رأس المال الوطني.
- زيارة عدد من موظفي هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية للتعرف على آلية عمل دوائر الهيئة المختلفة والإطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.
- استقبلت الهيئة عدداً من الوفود الطلابية من الدراسات العليا من جامعة دمشق وجامعة تشرين من الجمهورية العربية السورية الشقيقة ومن الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية حيث تم اطلاعهم على أهم انجازات الهيئة وآلية عمل الدوائر فيها.

كما شاركت الهيئة في العديد من اللقاءات على المستوى العربي والدولي كان من أهمها:

1. اجتماع منظمة الـ IOSCO والذي عقد في أمستردام خلال الفترة 2-2008/2/8.
2. اجتماع اللجنة الإقليمية لإفريقيا والشرق الأوسط (Africa & Middle East Regional Committee (AMERC التابعة لـ IOSCO الذي عقد في تونس خلال الفترة من 4-2008/3/6.
3. مؤتمر International Institute for Securities Market Development خلال الفترة من 7-2008/4/17 والذي عقد في واشنطن في الولايات المتحدة.
4. مؤتمر الـ IOSCO السنوي الثالث والثلاثين الذي عقد في مدينة باريس في فرنسا خلال الفترة 26-2008/5/29.
5. مؤتمر البتراء للحائزين على جائزة نوبل المنعقد في الأردن خلال الفترة من 17-2008/6/19.
6. مؤتمر الأسواق المالية العربية الذي عقد في ماليزيا خلال الفترة من 9-2008/7/11.
7. زيارة وفد مؤسسات سوق رأس المال الوطني لبورصة NASDAQ بتاريخ 2008/9/18، بهدف الإطلاع والإستفادة من التجربة الامريكية في مجال التنظيم والرقابة.
8. زيارة وفد مؤسسات سوق رأس المال الوطني وعدد من الشركات المدرجة في بورصة عمان إلى هيئة الرقابة الماليزية والاجتماع مع عدة جهات رقابية هناك بهدف الإطلاع على التجربة الماليزية في مجال الأسواق المالية الإسلامية والصكوك الإسلامية ومعرفة آليات عملها كأدوات استثمارية جديدة كونها لها تجربة طويلة وناجحة فيها.
9. مؤتمر U.S Commodity Futures Trading Commission في الولايات المتحدة في 2008/10/19.
10. الاجتماع السنوي الثالث لمجلس إدارة اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية المنعقد في الرياض خلال الفترة 24-2008/12/25.

حصول الهيئة على الجائزة الذهبية من المؤسسة الدولية Business Initiative Directions

تسلمت هيئة الأوراق المالية الجائزة الذهبية Gold Century International Quality Era Award من المؤسسة الدولية Business Initiative Directions (BID) في جنيف/ سويسرا. وقد تسلم رئيس الهيئة الجائزة خلال حفل أقيم في مدينة جنيف بمشاركة مؤسسات وشركات كبرى من مختلف أنحاء العالم.

وقد تم اختيار الهيئة للحصول على الجائزة في ضوء تحقيق الهيئة لمتطلبات الجائزة من حيث الالتزام بمعايير ومقاييس الجودة والقيادة والتخطيط وإدارتها للموارد البشرية ومواصلة التعليم والتدريب والعمليات والإنتاجية وعلاقاتها مع الجهات الخارجية والمحلية. ويتم في العادة اتخاذ قرار منح الجائزة من خلال الاستفسارات والاستطلاعات Questionnaires & Surveys الموجهة لعدد من الشركات والمؤسسات من مختلف أنحاء العالم ممن تتعامل مع المؤسسة المرشحة للجائزة.

كما تسلمت الهيئة مع الجائزة نموذج الجودة "QC100 TQM" المطبق عالمياً والذي يزود المؤسسة الفائزة بنموذج للإدارة عالية المستوى، ليتم اعتماده داخل الهيئة مع كافة الموظفين والمراجعين والمتعاملين بما يضمن استمرارية تطبيق أعلى مقاييس الجودة في الهيئة.

الترويج لسوق رأس المال الوطني

استمرت الهيئة في جهودها الرامية إلى تعميق التفاعل والتعاون مع الهيئات الرقابية والمؤسسات العربية والدولية وكذلك التواصل مع المستثمرين والصناديق الاستثمارية الدولية لجذب الاستثمارات الأجنبية تنفيذا لما ورد في استراتيجية الهيئة لتشجيع الاستثمار. وفي هذا الاطار فقد عملت الهيئة على عقد عدد من اللقاءات الترويجية التالية:

- عقدت مؤسسات سوق رأس المال اللقاء الترويجي الثاني بالتعاون مع بنك نيويورك Bank of New York Mellon وشركة آرباخ جريس Auerbach Grayson في مدينة نيويورك خلال الفترة 16-18 أيلول لعام 2008، وذلك بهدف استمرارية تحقيق التواصل مع الأسواق المالية العالمية والمستثمرين الدوليين وبمشاركة شركات أردنية تمثل مؤسسات مالية وصناعية كبرى. وقد حضر اللقاء أكثر من 50 مدير استثمار يمثلون اكبر الشركات والصناديق الاستثمارية الموجودة في الولايات المتحدة الأمريكية. ويعتبر هذا اللقاء ترجمة عملية لأحد بنود إستراتيجية سوق رأس المال والتي تنسجم مع توجيهات جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم – حفظه الله– في تعميق السوق وتعزيز جذب الاستثمار الأجنبي وتطوير بيئة استثمارية جاذبة ليصبح الأردن مركزاً مالياً متقدماً في المنطقة، كما أنها أتاحت الفرصة أمام الشركات المالية والمؤسسات الوطنية لتقديم إنجازاتهم والفرص الاستثمارية المتاحة للمستثمرين الدوليين، وأتاحت للمستثمرين الأجانب الإطلاع على التشريعات والأنظمة الحالية التي تحكم عمل مؤسسات سوق رأس المال والتوجهات القادمة وخاصة في مجال الإفصاح وتنظيم وتطوير السوق وإجراءات إعلاء سيادة القانون و حماية المستثمرين.

- عقد اللقاء الترويجي في مدينة لندن بالتعاون مع بورصة لندن وللسنة الثانية على التوالي في مبنى بورصة لندن خلال الفترة 27-28 آذار 2008، وبمشاركة شركات أردنية تمثل مؤسسات مالية وصناعية كبرى. وقد حضر اللقاء حوالي 80 مدير استثمار يمثلون أكبر الشركات والصناديق الاستثمارية الموجودة في بريطانيا وتستثمر في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ومثل هذا اللقاء فرصة كبيرة للشركات الأردنية والمستثمرين البريطانيين للالتقاء وعرض فرص الاستثمار المشتركة، حيث أن هناك اهتماماً متزايداً من المستثمرين البريطانيين للإستثمار في الأسواق الناشئة في منطقة الشرق الأوسط، حيث عقد أكثر من 100 اجتماع ثنائي ما بين شركات الاستثمار المهتمة بسوق الأوراق المالي الأردني والشركات المساهمة العامة الأردنية المشاركة.

التدريب وثقافة الجمهور

تولي الهيئة أهمية كبيرة لموضوع تدريب موظفي الهيئة لرفع كفاءتهم العلمية والمهنية واطلاعهم على أهم التطورات على الصعيد الدولي. وقد عقدت الهيئة خلال العام 2008 عدداً من البرامج التدريبية بالتنسيق مع جهات عربية ودولية، كما تم إيفاد 87 موظفاً من إجمالي عدد الموظفين في دورات تدريبية ومؤتمرات متخصصة خارج المملكة وداخلها، كانت على النحو التالي:

جدول رقم (6): الدورات التدريبية لموظفي الهيئة الداخلية والخارجية خلال عام 2008

الدورات	عدد الموظفين	عدد المشاركات
داخلية	68	108
خارجية	19	25

الندوات واللقاءات التي عقدتها الهيئة او شاركت فيها خلال عام 2008

- دورة تأهيل الوسطاء الماليين التي عقدتها الهيئة وشارك فيها 35 مشاركاً يمثلون معظم شركات الوساطة المرخصة من هيئة الأوراق المالية، حيث يعتبر اجتياز الدورة التدريبية والامتحان المقرر من متطلبات الاعتماد الخاصة بالأشخاص الطبيعيين الراغبين بالحصول على اعتماد لممارسة أعمال الوساطة المالية.

- ندوة بعنوان "مكافحة غسيل الأموال" بالتعاون مع مكتب الخزينة في السفارة الأمريكية وذلك بمشاركة موظفي مؤسسات سوق رأس المال الوطني.

- اليوم العلمي لكلية الأعمال في الجامعة الأردنية حول موضوع (سوق رأس المال الوطني: قاعدة الاقتصاد المستقبلي).

- لقاء مع وفد من المعهد القضائي الأردني وذلك للتعرف على آلية عمل دوائر الهيئة المختلفة والإطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.

- لقاء مع وفد من كلية الدفاع الوطني مكون من 65 مشاركا من أعضاء هيئة التوجيه والدارسين في كلية الدفاع يمثلون 12 دولة عربية وأجنبية منها السعودية والإمارات والسودان ولبنان وسوريا وسلطنة عمان والبحرين ومصر والكويت وموريتانيا وباكستان وتايوان للإطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.

- لقاء مع وفد من المعهد الدبلوماسي الأردني للإطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.

- لقاء مع ضباط مديرية مكافحة الفساد في مقر هيئة الأوراق المالية للإطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.

- لقاء مع وفد طلابي من جامعة البلقاء التطبيقية / كلية عمان الجامعية للعلوم المالية والمصرفية.

- لقاء مع وفد طلابي من كلية العلوم الإدارية والمالية من جامعة الطفيلة التقنية.

- لقاء مع وفد طلابي من وكالة الأمم المتحدة بالتنسيق مع كلية تدريب عمان للاطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.

- لقاء مع وفد طلابي من مدرسة المشقر الثانوية للبنات للاطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.
- لقاء مع وفد طلابي من مدرسة الكلية العلمية الإسلامية للاطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.
- لقاء مع وفد طلابي من جامعة البلقاء التطبيقية / كلية العقبة الجامعية قسم العلوم المالية والمصرفية للإطلاع على الإنجازات والتطورات التشريعية لمؤسسات سوق رأس المال الوطني.

انشاء كرسي جلالة الملك عبدالله الثاني لدراسات الأوراق المالية في الجامعات الأردنية

وتعزيزا لنشر التوعية وتجذير ثقافة الاستثمار بالأوراق المالية، فقد عملت الهيئة على انشاء كرسي خاص في الجامعات الأردنية، وأصدرت تعليمات خاصة لذلك تحت اسم كرسي جلالة الملك عبدالله الثاني لدراسات الأوراق المالية، وذلك بهدف تدريس مواد تتعلق بسوق رأس المال الوطني وتشريعاته والاستثمار فيه وإجراء البحوث والدراسات في هذا المجال. ونصت التعليمات على تشكيل مجلس خاص، كما حددت التعليمات مصادر التمويل حيث سيكون ذلك بشكل رئيسي من الأموال التي ستخصصها الهيئة ومؤسسات سوق رأس المال الوطني.

الترخيص والاعتماد

يعتبر تنظيم أعمال الخدمات المالية من ابرز مهام هيئة الأوراق المالية، وذلك للمحافظة على سلامة التعامل في سوق رأس المال الوطني وحمايته من المخاطر التي يتعرض لها وحماية المستثمرين في الأوراق المالية. وتشمل التراخيص التي تمنحها الهيئة: أعمال الوساطة المالية وأمانة الاستثمار وإدارة الاستثمار والاستشارات المالية والحفظ الأمين وإدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية وإدارة الإصدارات من خلال تحقيق غاية وأمانة الإصدار والتمويل على الهامش.

وقد حددت التعليمات الصادرة عن الهيئة شروطاً يجب توافرها في الشركات للحصول على تراخيص لممارسة أي من النشاطات والخدمات المالية التي تمنحها الهيئة، وجاء تنظيم أعمال الخدمات المالية من أجل تشجيع الاستثمار المؤسسي وخلق كفاءات مهنية مالية محترفة مسؤولة.

وفيما يلي التراخيص التي منحتها الهيئة خلال عام 2008:

أ. تم منح تراخيص لأربع شركات لممارسة أعمال الخدمات المالية وذلك على النحو التالي:

جدول رقم (7): شركات الخدمات المالية الجديدة والتراخيص الممنوحة لها لمزاولة اعمالها

الرقم	اسم الشركة	التراخيص الممنوحة	تاريخ منح الترخيص
1	سبائك للإستثمار	الحفظ الأمين إدارة الإستثمار الإستشارات المالية إدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية	2008/02/27
2	الخبراء لاكتتاب الشركات	إدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية	2008/03/24
3	بنك عودة	الحفظ الأمين	2008/09/08
4	دار الثراء للاستثمار	الإستشارات المالية	2008/12/03

ب. تم منح 10 شركات قائمة 18 ترخيصاً على النحو التالي:

جدول رقم (8): شركات الخدمات المالية القائمة والتراخيص الممنوحة لها لمزاولة اعمالها

الرقم	اسم الشركة	التراخيص الممنوحة	تاريخ منح الترخيص
1	الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي الأردن	الحفظ الأمين إدارة الإستثمار الإستشارات المالية إدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية	2008/01/29
2	الإيمان للاستثمارات المالية	التمويل على الهامش	2008/02/13
3	الأوائل الدولية للأوراق المالية	التمويل على الهامش	2008/04/14
4	تفوق للاستثمارات المالية	التمويل على الهامش	2008/04/14
5	تداول للأسهم والخدمات المالية	إدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية	2008/05/20
6	المركز المالي الدولي	التمويل على الهامش	2008/05/14

الرقم	اسم الشركة	التراخيص الممنوحة	تاريخ منح الترخيص
7	آفاق للخدمات المالية والإستثمار	إدارة الإستثمار إدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية	2008/07/22
8	بنك المؤسسة العربية المصرفية	الحفظ الأمين	2008/07/29
9	سمير وسامح أخوان للإستثمار	التمويل على الهامش	2008/08/12
10	البنك التجاري الأردني	أمانة الاستثمار الإستشارات المالية إدارة الإستثمار أمانة الإصدار الحفظ الأمين	2008/10/22

ج. **إلغاء تراخيص: تم إلغاء 6 تراخيص ممنوحة لشركتي خدمات مالية وذلك على النحو التالي:**

جدول رقم (9): التراخيص الملغاة التي تم منحها سابقاً لشركات الخدمات المالية

الرقم	الشركة	نوع التراخيص الممنوح	نوع الترخيص الملغي	تاريخ إلغاء الترخيص
1	السنابل الدولية للإستثمارات المالية الإسلامية	الوسيط المالي الوسيط لحسابه إدارة الإستثمار الإستشارات المالية	الوسيط المالي الوسيط لحسابه إدارة الإستثمار الإستشارات المالية	2008/08/12
2	الرضا للخدمات المالية	الوسيط المالي الوسيط لحسابه الإستشارات المالية	الوسيط المالي الإستشارات المالية	2008/12/02

د. **اعتماد أشخاص: وافقت الهيئة على منح 149 اعتماد لـ 126 شخصاً طبيعياً لممارسة أعمال الخدمات المالية وذلك على النحو التالي:**

جدول رقم (10): نوع الاعتماد وعدد الاشخاص الطبيعين المعتمدين لممارسة اعمال الخدمات المالية

نوع الاعتماد	العدد
الوسيط المالي	87
المستشار المالي	19
أمين الإستثمار	10
مدير الإستثمار	15
مدير إصدار	3
أمين إصدار	5
الحافظ الأمين	10
المجموع	**149**

على المرخص له أن يحتفظ بالسجلات المحاسبية وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة.

شكل رقم (7): عدد التراخيص والإعتماد الممنوحة للشركات والأشخاص الطبيعيين لممارسة أعمال الخدمات المالية خلال الأعوام 2004-2008

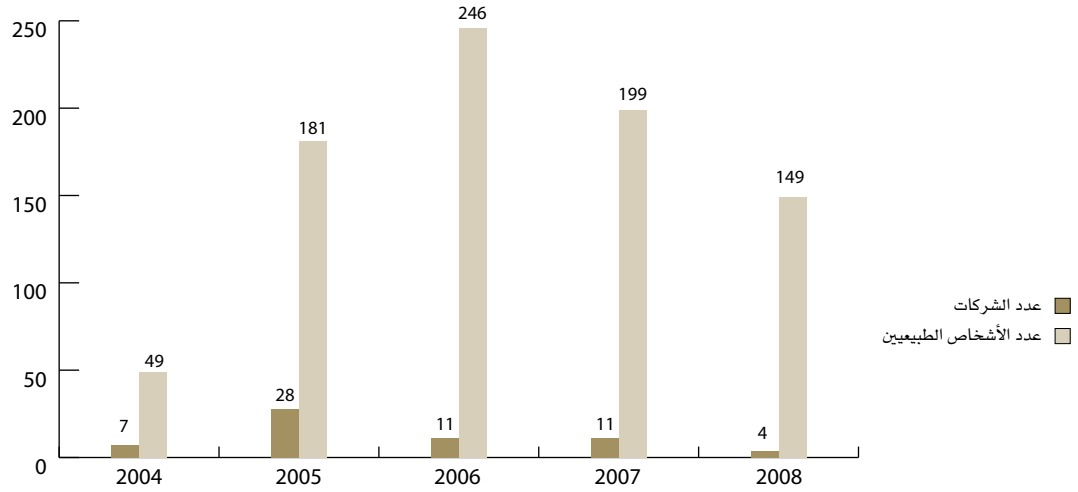

شكل رقم (8): عدد شركات الخدمات المالية والأشخاص الطبيعيين المرخصين والمعتمدين لممارسة أعمال الخدمات المالية (تراكمي) للأعوام

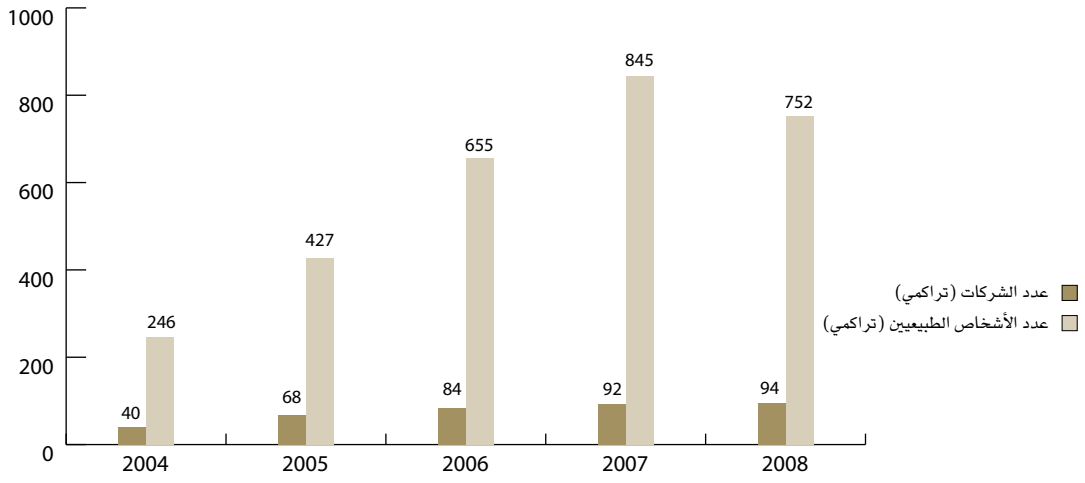

2008-2004

مخالفات شركات الخدمات المالية

تقوم دائرة الترخيص والتفتيش في الهيئة بمتابعة مستمرة لكافة شؤون شركات الخدمات المالية ومدى التزامها بقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه. كما تقوم بمتابعة مدى تقيد هذه الشركات بمعايير الملاءة من خلال الزيارات التفتيشية وتحليل تقارير الملاءة المالية الأسبوعية التي تقدمها هذه الشركات للهيئة، ومقارنة بنودها والتي تشمل التحقق من نسبة إجمالي الالتزامات إلى حقوق الملكية، والمسحوبات الشخصية للشركاء إلى رأس المال المدفوع، وإجمالي الذمم المدينة والدائنة إلى صافي حقوق الملكية. ويتم التحقق من انسجامها مع الحدود العليا لهذه النسب وكذلك إجراء تحليل لنسب السيولة لهذه الشركات ومعرفة وضعها المالي.

ونتيجة لهذه المتابعة، فقد قامت الهيئة من خلال دائرة الترخيص والتفتيش بمخالفة عدد من شركات الخدمات المالية آخذة بعين الاعتبار عند اتخاذ قرار المخالفة وإيقاع العقوبة تكرار بعض المخالفات من قبل بعض الشركات وكانت مخالفات شركات الخدمات المالية خلال عام 2008 كمايلي:

1. مخالفة ست شركات خدمات مالية لقيامها بتقديم بيانات مالية لا تعكس الوضع الحقيقي للشركة، وتم فرض غرامات مالية عليهم بقيم تتراوح بين ألفين وخمسمائة دينار وعشرة آلاف دينار اعتماداً على مدى جسامة المخالفة في تحديد قيمة الغرامة المفروضة.

2. مخالفة ثلاث شركات خدمات مالية لعدم قيامها بالمصادقة على صحة تواقيع عملائها، وقد تم فرض غرامة مالية قيمتها ألفي دينار على شركتين، والتأكيد على الشركة الثالثة بعدم تكرار المخالفة والالتزام بالمصادقة على صحة تواقيع عملائها.

3. مخالفة شركتي خدمات مالية لقيامهما بالتأثير سلباً على المنافسة والحد من الخدمات المقدمة من قبلهما، وتم فرض غرامة مالية قيمتها ألف دينار على واحدة والتأكيد على الشركة الأخرى بضرورة الالتزام بأحكام القانون.

4. مخالفة إحدى شركات الخدمات المالية لعدم توافر شروط الترخيص لديها بصورة مستمرة، وتم تنبيه الشركة بضرورة توافر شروط الترخيص باستمرار لديها.

5. إصدار خمس وثمانين مخالفة بحق شركات الخدمات المالية لقيامهم بمخالفة تعليمات معايير الملاءة المالية سواء من حيث عدم تحصيل أرصدة الذمم المدينة للعملاء أو تجاوز الحد الأعلى المسموح به لأرصدة الذمم المدينة والدائنة للعملاء أو تجاوز الحد الأعلى المسموح به لمجموع الالتزامات التي على الوسيط أو تجاوز الحد الأعلى المسموح به لمسحوبات الشركاء أو لعدم إجراء التسويات المطلوبة عليه أو لمخالفة نسبة السيولة، حيث تم فرض عشرين غرامة مالية تتراوح قيمتها ما بين المئتين وخمسين دينارا والألف دينار، وتم قبول رد سبعة عشرة شركة، والاكتفاء بإشعار المخالفة لثلاثة وأربعين شركة، وتوجيه تنبيه لشركتين، وثلاث شركات تم اتخاذ إجراءات خاصة بحقها مثل إلزامها بعدم تنفيذ عمليات شراء لصالح العملاء والاكتفاء بعمليات البيع، الاحتفاظ بمبلغ نقدي يعادل الذمم الدائنة وتصفية الذمم الدائنة، عدم فتح حسابات لعملاء جدد، تقديم كفالة بنكية إضافية بقيمة 250 ألف دينار من شركتين وكفالة بقيمة 150 ألف دينار من الشركة الثالثة، عدم سحب أوراق مالية للعملاء من مركز الإيداع، تزويد الهيئة بملاءة مالية يومية.

6. إصدار خمس مخالفات لتعليمات الترخيص من حيث عدم الحصول على موافقة الهيئة المسبقة قبل امتلاك 5% فأكثر من رأس مال شركة الخدمات المالية، حيث تم فرض غرامات مالية تتراوح قيمتها ما بين الخمسمائة دينار والألف دينار حيث تم الاعتماد على مدى جسامة المخالفة وتكرارها في تحديد القيمة المفروضة.

7. إصدار ثماني مخالفات لتعليمات التداول من حيث عدم الاحتفاظ بتفاويض خطية أو هاتفية من العملاء أو تحرير اتفاقيات غير مطابقة للتعليمات، حيث تم فرض غرامات مالية على ثلاث شركات تتراوح قيمتها بين مئتين وخمسين دينار والألفي دينار، وتم التأكيد على ثلاث شركات بعدم تكرار المخالفة والالتزام بأحكام التعليمات، وتوجيه تنبيه لشركتين.

للهيئة إجراء أي تحقيق أو تفتيش أو تدقيق تراه ضروريا لتنفيذ القانون وحماية المستثمرين.

8. إصدار تسع وأربعين مخالفة لتعليمات التمويل على الهامش من حيث انخفاض نسبة هامش الصيانة عن الحد الأدنى الذي يقرره المجلس، حيث تم فرض غرامات مالية على ست شركات تتراوح قيمتها بين المئتين وخمسين دينار والخمسمائة دينار وقبول رد شركتين، والتأكيد على شركتين بعدم تكرار المخالفة، والاكتفاء بتوجيه إشعار مخالفة لسبعة وثلاثين شركة، وتنبيه شركتين بعدم تكرار المخالفة.

9. إصدار أربعين مخالفة بحق شركات الخدمات المالية لقيامها بمخالفة تعليمات الترخيص من حيث انخفاض صافي حقوق الملكية عن 75% من رأس المال المدفوع، أو عدم الالتزام بتعيين ضابط امتثال أو عدم إعلام الهيئة خطياً بأي تغيير يطرأ على المعلومات المقدمة لها، أو عدم إعلام الهيئة بالاتفاقيات التي تعقدها الشركة مع البنوك، أو عدم إرسال كشف حساب للعملاء كل 3 أشهر على الأقل أو عدم توافر متطلبات الترخيص في شركات الخدمات المالية بصورة مستمرة، أو عدم مسك الدفاتر والسجلات المحاسبية الخاصة بها، أو بيع أوراق مالية قبل التأكد من ملكيتها وبأنها غير مقيدة بأي قيد يحظر التصرف بها مثل الحجز والرهن، أو عدم الالتزام بمهام المدير التنفيذي، أو مخالفة شروط المعتمد الإداري، أو قبول تفاويض من غير العملاء الموثقين لديهم حسب الأصول، أو عدم التزام هيئة المديرين بوضع السياسات العامة للشركة والإشراف عليها، أو عدم إعلام الهيئة بالدعاوى المتعلقة بالشركة أو المعتمدين بالشركة، حيث تم فرض غرامات مالية على سبعة عشر شركة بقيم تتراوح بين المئتين وخمسين دينار والألفين وخمسمائة دينار، وتم التأكيد على عشر شركات بالالتزام وعدم تكرار المخالفة، وتنبيه خمس شركات اخرى بعدم تكرار المخالفة، وإلزام شركة بتعيين ضابط امتثال، وإعطاء شركة واحدة فترة ستة أشهر لتوفيق أوضاعها وقبول رد ثلاث شركات.

10. مخالفة شركة واحدة لعدم تزويد الهيئة بالتقرير السنوي حيث تم فرض غرامة مالية عليها بقيمة ألف وخمسمائة دينار.

11. إصدار إحدى وسبعين مخالفة بحق شركات خدمات مالية لمخالفتهم قرارات مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية الموجهة إليهم مثل الالتزام بعدم تجاوز نسبة الذمم المدينة لحقوق الملكية 100%، حيث تم فرض غرامات مالية على ثلاثة وستين شركة تتراوح قيمتهم بين خمسمائة دينار وتسعة آلاف دينار حيث تم الاعتماد على مدى جسامة المخالفة وتكرارها في تحديد قيمة الغرامة المفروضة، وتم قبول رد ثماني شركات.

12. تم إلغاء اعتماد ثلاث معتمدين لعدم التزامهم أثناء ممارستهم لأنشطتهم بقواعد السلوك المهني، كما تم تعليق اعتماد معتمد واحد لعدم قيامه بالمهام الموكلة له، وتنبيه شخص واحد لظهوره أمام الغير بصفة المعتمد بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

الرقابة على التداول

نظراً لازدياد اعداد المستثمرين في سوق رأس المال الوطني وزيادة عدد الشركات المدرجة فيه والزيادة المضطردة في حجم التداول وعدد العقود المنفذة يومياً ولكي تتمكن دائرة الرقابة على التداول في الهيئة من القيام بالاعمال الموكلة اليها بكفاءة واقتدار بما يضمن سلامة التداول عن طريق توفير البيئة المناسبة للتفاعل الحر بين قوى العرض والطلب وتحقيق المساواة في التعامل مع المستثمرين، فإن الدائرة تستخدم عدداً من الأنظمة والبرامج الالكترونية من اهمها:

1. نظام التداول المستخدم في بورصة عمان (GL) والذي يبين جميع البيانات المتعلقة بالاوراق المالية المتداولة بما في ذلك أسعارها وعددها والجهات المصدرة لها واسماء الوسطاء الذين يتعاملون بها.

2. برنامجي (Management Analysis System (MAS و(Management Information System (MIS المرتبطين بنظام التداول في بورصة عمان واللذان يظهران جميع البيانات المتعلقة باوامر البيع والشراء مثل الأسعار والكميات وتوقيت الإدخال وأوقات التنفيذ وأرقام حسابات العملاء والبيانات المتعلقة بالوسطاء وعمليات التعديل والإلغاء التي تجري على تلك الأوامر بالإضافة إلى الكميات الظاهرة والمخفية في الأوامر.

3. نظام مركز إيداع الأوراق المالية والذي يوفر أسماء الجهات المتعاملة بالأوراق المالية مباشرة وملكياتهم والبيانات المتعلقة بها واية بيانات اخرى تتعلق بالمستثمرين المتعاملين بالاوراق المالية.

4. عدد من البرامج الداخلية التي تساعد في ضبط عمليات الرقابة على أسعار الأوراق المالية وعلى مجموعات المستثمرين التي تربطهم علاقات فيما بينهم.

وتقوم الدائرة خلال جلسة التداول بمتابعة جميع عمليات التداول والتحقق من عدم مخالفتها للقوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها، وفي حال اكتشاف أية مخالفة يقوم موظفو الدائرة بالاتصال مع الوسيط المعني لتصويب هذه المخالفة وتجنب تكرارها، وفي حال وجود مخالفات جوهرية يتم متابعتها بعد الجلسة من خلال تحليل موسع للعمليات التي يشتبه بوجود مخالفات فيها، حيث يتم دراسة تعاملات الأطراف ذوي العلاقة خلال تلك الجلسة وخلال الفترات السابقة للتأكد من وجود المخالفة او عدم وجودها، وفي حال وجودها يتم السير بإجراءات إشعار الجهة المخالفة واتخاذ الإجراءات القانونية بحقها.

كما تقوم الدائرة بمراقبة كافة عمليات التداول وتولي أهمية خاصة للتداولات التي تتم خلال جلسة التداول والتي يمكن بدورها أن تؤثر على سلامة سير عملية التداول حيث تقوم الدائرة بالبحث فيما إذا كان هنالك علاقات بين أطراف هذه التداولات وعمل مجموعات تتكون من هؤلاء الأشخاص بحيث تقوم الدائرة بالإطلاع على تداول تلك المجموعات يومياً وذلك لتشديد الرقابة عليهم ومنعهم من تكرارها وعدم إيهام الجمهور بوجود تداول نشط على ورقة مالية معينة أو التأثير على سعرها أو حجم تداولها. وتعمل الدائرة على دراسة تغيُرات الأسعار خلال الجلسة ويتم مقارنتها مع تغييرات الأسعار خلال الجلسات السابقة واذا تبين وجود ارتفاع أو انخفاض في سعر اي ورقة مالية ملفت للنظر يتم دراسة الأفصاحات الواردة من الجهة المصدرة وفي حال عدم وجود افصاحات تبرر هذا التغير في السعر تقوم الدائرة بمخاطبة الشركة المصدرة للورقة المالية والطلب منها تزويد الهيئة بأية معلومات أو أحداث جوهرية قد تكون وراء هذا التغير وعند الحصول على رد الشركة يتم تعميمه على جمهور المستثمرين وذلك بهدف تعزيز الافصاح والشفافية عن طريق توفير اكبر قدر ممكن من المعلومات والبيانات التي تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري المبني على معلومات صحيحة وأسس علمية وتحقيق العدالة بين المتعاملين.

وتعمل الدائرة على متابعة ما ينشر في وسائل الإعلام من أخبار ومقالات ودراسات تتعلق بالاوراق المالية المتداولة حيث يتم تحليل تعاملات الجهات التي تقف وراء نشرهذه الاخبار، وذلك للتأكد من مصداقيتها وعدم استغلال وسائل الإعلام للترويج وتحقيق مصالح خاصة على حساب جمهور المتعاملين، وتعمل الدائرة على التأكد من عدم استغلال الاشخاص المطلعيين للمعلومات الداخلية التي يحصلون عليها بحكم عملهم لتحقيق مصالح خاصة.

كما تقوم الدائرة بإعداد تقارير يومية تتضمن أحجام التداول والتغيرات بالأسعار وأكثر الشركات تداولاً وأكثرها تذبذباً بالأسعار وتكون هذه الأرقام مقارنة مع الأيام السابقة كما تتضمن التقارير تفاصيل الصفقات الكبيرة ونسبة شراء وبيع الوسيط لعملائه ولمحفظته من حجم التداول الإجمالي.

الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال

تخضع كل من بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية لرقابة هيئة الأوراق المالية وتتم متابعة ومراقبة عمل هاتين المؤسستين من خلال دائرة الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال.

أ. بورصة عمان:

تقوم دائرة الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال بالتأكد من قيام بورصة عمان بمراقبة أعمال التداول والإشراف على أعضائها والتأكد من ممارسة أعضاء مجلس إدارة البورصة والإدارة التنفيذية لصلاحياتهم وفق القانون والأنظمة والتعليمات من خلال مراجعة وتدقيق التقارير التي تقدمها البورصة والتعاميم الصادرة عنها والمراسلات الموجهة لأعضائها كما ينظر مجلس مفوضين الهيئة في قرارات مجلس إدارة البورصة بشكل دوري ومنتظم.

أداء البورصة خلال عام 2008

بالرغم من أن بعض مؤشرات أداء بورصة عمان قد تأثر بالأزمة المالية العالمية وبالرغم من تراجع أسعار الأسهم في بورصة عمان، الا أن البورصة وبفضل الأطر التنظيمية والاجراءات والأدوات الرقابية التي تتبعها الهيئة وتحكم أداء البورصة، من حيث وجود نظام افصاح وشفافية يوفر المعلومات الصحيحة ويمنع الممارسات غير السليمة وعدم السماح بالتعامل بالأدوات عالية المخاطر، فقد حافظت على توازنها وكانت أقل البورصات انخفاضا في المنطقة بل وتم تسجيل بعض المؤشرات الايجابية. حيث أغلق الرقم القياسي المرجح بالأسهم الحرة المتاحة للتداول عند 2758 نقطة مقارنة مع 3675 نقطة في نهاية عام 2007 و بانخفاض نسبته 25%.

شكل رقم (9): الرقم القياسي لأسعار الأسهم المرجح بالقيمة السوقية للأعوام 1998-2008

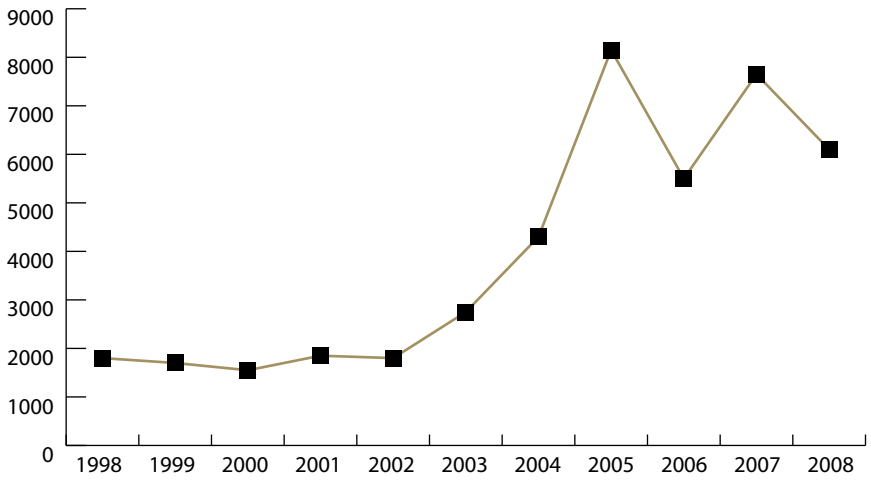

كما أظهرت مؤشرات أداء البورصة أن حجم التداول قد بلغ خلال عام 2008 حوالي 20.3 مليار دينار مقارنة مع 12.3 مليار دينار في عام 2007 أي بنسبة ارتفاع بلغت 65% وبلغ عدد الأسهم المتداولة 5.4 مليار سهم خلال عام 2008 مقارنة مع 4.5 مليار سهم خلال عام 2007 أي بنسبة ارتفاع بلغت 22%.

إذا أردت شراء وبيع الأوراق المالية في بورصة عمان فعليك مراجعة وسيط مالي مرخص من هيئة الأوراق المالية وقراءة الاتفاقية مع وسيطك قبل توقيعها والتأكد من العمولة المطلوبة وفق الحدود المعمول بها ومتابعة استثماراتك أولاً بأول.

شكل رقم (10): حجم التداول للأعوام 2003-2008

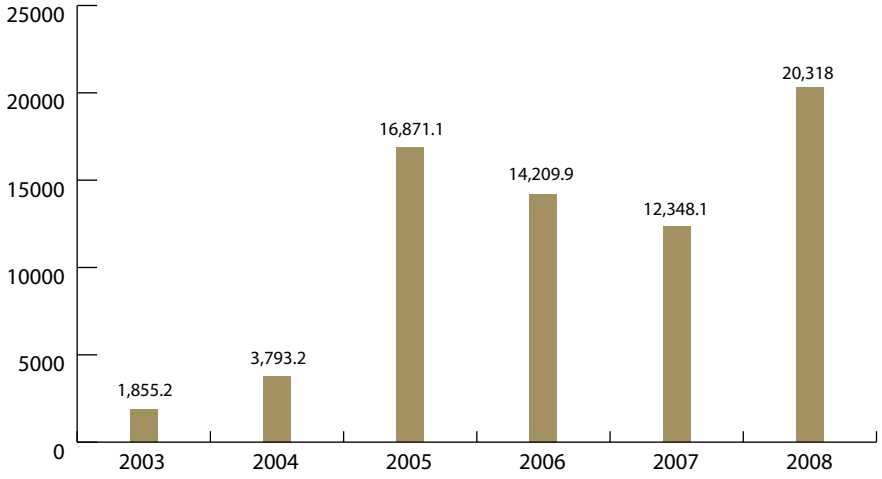

أما فيما يتعلق بالقيمة السوقية للأسهم المدرجة في البورصة فقد بلغت في نهاية عام 2008 حوالي 25.4 مليار دينار مقارنة مع 29.2 مليار دينار أي بانخفاض نسبته 13% وتشكل القيمة السوقية للأسهم المدرجة في البورصة في نهاية عام 2008 ما نسبته 226% من الناتج المحلي الإجمالي وتعتبر هذه النسبة من النسب المرتفعة على المستوى العالمي وهذا يعكس الأهمية النسبية لبورصة عمان في الاقتصاد الوطني.

شكل رقم (11): القيمة السوقية لبورصة عمان للأعوام 2003-2008

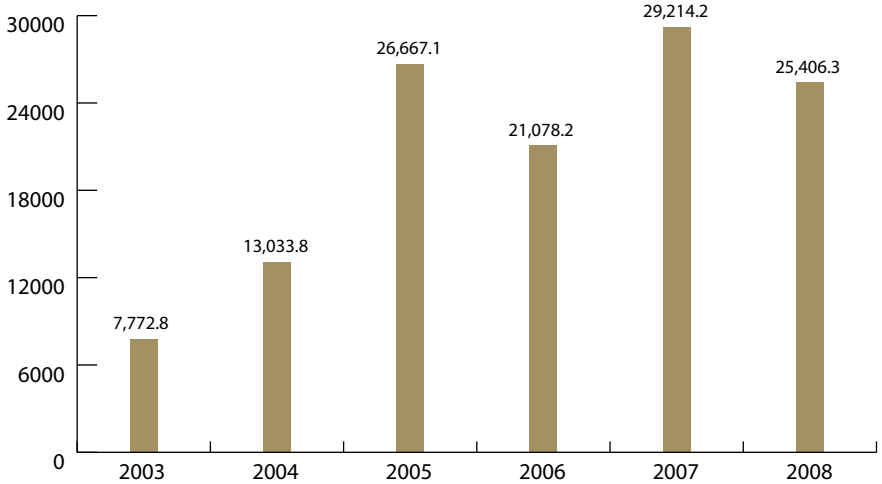

وارتفع عدد الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان إلى 262 شركة مقارنة مع 245 شركة بنهاية عام 2007 وبنسبة ارتفاع قدرها 7%.

كما ارتفع صافي استثمارات غير الأردنيين في بورصة عمان خلال العام 2008 بمقدار 310 مليون دينار وبالتالي فقد ارتفعت نسبة ملكية غير الأردنيين في بورصة عمان لتصل إلى 49.2% مقارنة مع 48.9% بنهاية عام 2007.

شكل رقم (12): عدد الشركات المدرجة للأعوام 2003-2008

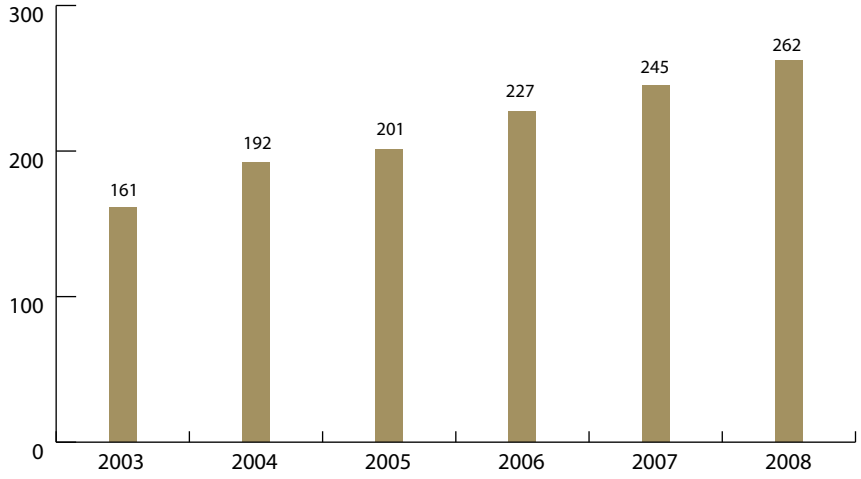

ب. مركز إيداع الأوراق المالية:

تقوم دائرة الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال الوطني بمتابعة مدى قيام المركز بأعماله ونشاطاته وفق القانون والأنظمة والتعليمات، والتأكد من ممارسة أعضاء مجلس إدارة المركز والإدارة التنفيذية لصلاحياتهم وفق الأنظمة والتعليمات، كما وينظر مجلس مفوضي الهيئة في قرارات مجلس إدارة المركز بشكل دوري ومنتظم.

ويعمل المركز يومياً على تحديث سجلات المساهمين في الشركات المساهمة العامة المتداولة وغير المتداولة في البورصة وذلك نتيجة للتداولات في بورصة عمان بالإضافة إلى تحويلات الأوراق المالية التي تتم من خلال المركز مباشرة كما يتولى المركز إجراء التسويات المالية بين الوسطاء بموجب تحويلات مالية بنكية من والى حسابات الوسطاء لدى بنوكهم ومن خلال حساب التسوية الخاص بالمركز لدى بنك التسوية وهو البنك المركزي الأردني.

كما يقوم المركز بتسجيل الأوراق المالية المصدرة من الشركات المساهمة العامة حيث تم خلال العام 2008 تسجيل أسهم 19 شركة مساهمة عامة جديدة. وبذلك يصبح مجموع الأسهم المصدرة من قبل الشركات المساهمة العامة والمسجلة لدى المركز في نهاية هذا العام 6.7 مليار سهم تبلغ قيمتها السوقية حوالي 25.8 مليار دينار.

و قد بلغ في نهاية العام 2008 عدد المساهمين المودعين لدى المركز 673,755 مساهماً من أصل كامل عدد مساهمي الشركات المساهمة العامة البالغ عددهم 848,328 مساهماً أي ما نسبته حوالي 80% من عدد المساهمين الإجمالي يملكون 6.6 مليار سهم من أصل عدد الأسهم المصدرة والبالغة 6.7 مليار سهم أي ما نسبته 98% من عدد الأسهم المصدرة.

ومن المهام الرئيسية الأخرى التي يقوم بها المركز تنفيذ عمليات التحويل الإرثي والتحويل العائلي وتحويلات الأوراق المالية غير المتداولة في البورصة حيث بلغ عدد عقود هذه التحويلات المختلفة أكثر من 25 ألف عملية تحويل تبلغ قيمتها الإجمالية حوالي 620 مليون دينار.

ويقوم مركز الإيداع بتقديم خدمات مباشرة للمستثمرين تتمثل بإصدار كشوف أرصدة وكشوف حسابات للأوراق المالية الخاصة بهم بحيث يستطيع المستثمر الاطلاع على كافة الحركات التي تمت على هذه الأوراق المالية. ويقدم المركز للمستثمرين خدمة التجميد والتي من خلال هذه الخدمة يستطيع المستثمر تجميد أسهمه في السجل المركزي لدى المركز بحيث يتم منع أي عضو من أعضاء المركز من إجراء أي تصرف على هذه الأوراق المالية.

ويقوم المركز من خلال موقعه الالكتروني بنشر ملكيات أعضاء مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة والمساهمين الذين يملكون ما نسبته 1% وأكثر من رأس مال الشركات المساهمة العامة، هذا بالإضافة إلى نشر تداولات أعضاء مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة بشكل يومي.

القوائم المالية

تقرير مدققي الحسابات المستقلين

دولة رئيس الوزراء الأكرم
رئيس وأعضاء مجلس المفوضين المحترمين
هيئة الأوراق المالية
عمان – المملكة الأردنية الهاشمية

تقرير حول القوائم المالية

لقد دققنا القوائم المالية المرفقة لهيئة الأوراق المالية (مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص) والتي تتكون من الميزانية كما في 31 كانون الأول 2008 وقائمة الإيرادت والمصروفات وقائمة التغيرات في الاحتياطيات وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وملخص لأهم السياسات المحاسبية والإيضاحات الأخرى.

مسؤولية الإدارة عن القوائم المالية

إن مجلس مفوضي الهيئة مسؤول عن إعداد هذه القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية. تشمل هذه المسؤولية تصميم وتطبيق والمحافظة على نظام رقابة داخلي ذي صلة بإعداد وعرض القوائم المالية بصورة عادلة خالية من الأخطاء الجوهرية سواء الناتجة عن احتيال أو عن خطأ، وكذلك اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية الملائمة والقيام بتقديرات محاسبية معقولة حسب الظروف.

مسؤولية مدققي الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء الرأي حول هذه القوائم المالية استنادا إلى تدقيقنا. لقد قمنا بتدقيقنا وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، وتتطلب منا هذه المعايير الالتزام بقواعد السلوك المهني وتخطيط وتنفيذ أعمال التدقيق للحصول على تأكيد معقول بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

يتضمن التدقيق القيام باجراءات للحصول على ادلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. إن إختيار تلك الإجراءات يستند الى اجتهاد مدقق الحسابات بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية سواء الناتجة عن الإحتيال او الخطأ. عند تقييم مدقق الحسابات للمخاطر يأخذ في الإعتبار نظام الرقابة الداخلي للهيئة ذي الصلة باعداد وعرض القوائم المالية بصورة عادلة وذلك لتصميم إجراءات تدقيق ملائمة للظروف وليس بهدف ابداء رأي حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلي للهيئة. يتضمن التدقيق كذلك تقييم ملاءمة السياسات المحاسبية المطبقة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي قامت بها الإدارة، اضافة الى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

في اعتقادنا أن ادلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية وملائمة وتوفر أساسا لإبداء الرأي.

الـرأي

في رأينا، إن القوائم المالية تُظهر بعدالة، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأوراق المالية كما في 31 كانون الأول 2008 وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

عمان – المملكة الأردنية الهاشمية
14 نيسان 2009

هيئة الأوراق المالية
مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص
الميزانية كما في 31 كانون الأول 2008

الموجودات	إيضاحات	2008 دينـار	2007 دينـار
موجودات غير متداولة			
ممتلكات ومعدات، صافي	5	5,198,275	5,037,411
قروض الإسكان، صافي	6	670,221	880,263
مجموع الموجودات غير المتداولة		**5,868,496**	**5,917,674**
موجودات متداولة			
إيرادات مستحقة وغير مقبوضة، صافي	7	155,560	70,641
ذمم وأرصدة مدينة أخرى، صافي	8	63,234	59,023
ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية	9	38,449	17,415
نقد في الصندوق ولدى البنوك	10	30,733,639	26,600,240
مجموع الموجودات		**36,859,378**	**32,664,993**
الاحتياطيات والمطلوبات			
الاحتياطيات	**11**		
إحتياطي عام		6,113,525	5,721,516
إحتياطي موجودات ثابتة (رأسمال)		6,000,000	6,000,000
إحتياطي امتلاك حصة البورصة والمركز في المبنى القائم		4,000,000	4,000,000
التحويل للخزينة العامة		14,881,874	11,832,547
مجموع الاحتياطيات		**30,995,399**	**27,554,063**
المطلوبات			
مطلوبات غير متداولة			
مخصص تعويض نهاية الخدمة	12	3,581,519	3,218,452
مطلوبات متداولة			
مصاريف مستحقة وغير مدفوعة		17,700	38,645
ذمم وأرصدة دائنة أخرى	13	2,059,660	1,685,858
إيرادات مقبوضة مقدماً		205,100	167,975
		2,282,460	1,892,478
مجموع المطلوبات		**5,863,979**	**5,110,930**
مجموع الاحتياطيات والمطلوبات		**36,859,378**	**32,664,993**

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 22 جزءاً من هذه القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية
مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص
قائمة الإيرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2008

الإيرادات	إيضاحات	2008 دينار	2007 دينار
عمولات التداول		21,427,410	13,917,812
رسوم إدراج وترخيص	14	601,049	538,128
رسوم تسجيل الأوراق المالية	15	2,012,187	1,505,921
إيرادات فوائد	16	1,759,090	1,946,713
إيرادات أخرى	17	587,672	462,399
مجموع الإيرادات		**26,387,408**	**18,370,973**
المصروفات			
مصاريف إدارية	18	5,410,068	4,514,663
خسائر بيع ممتلكات ومعدات		-	428
مخصص تعويض نهاية الخدمة	12	442,574	997,186
مخصص (الوفر في مخصص) مبالغ مستحقة المشكوك في تحصيلها		55,285	(31,253)
إستهلاكات وإطفاءات		205,598	240,920
مجموع المصروفات		**6,113,525**	**5,721,944**
زيادة الايرادات عن المصروفات للسنة تم نقله لحساب الاحتياطيات في الميزانية		**20,273,883**	**12,649,029**

هيئة الأوراق المالية
مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص
قائمة التغيرات في الاحتياطيات
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2008

	احتياطي عام	احتياطي موجودات ثابتة (رأسمال)	احتياطي امتلاك حصة البورصة والمركز في المبنى القائم	التحويل للخزينة العامة	صافي الفائض السنوي	المجموع
الرصيد كما في أول كانون الثاني 2008	**5,721,516**	**6,000,000**	**4,000,000**	**11,832,547**	**-**	**27,554,063**
زيادة الإيرادات عن المصروفات	-	-	-	-	20,273,883	20,273,883
المحول للاحتياطيات	392,009	-	-	-	(392,009)	-
المحول للخزينة العامة	-	-	-	19,881,874	(19,881,874)	-
المدفوع للخزينة العامة	-	-	-	(16,832,547)	-	(16,832,547)
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2008	**6,113,525**	**6,000,000**	**4,000,000**	**14,881,874**	**-**	**30,995,399**
الرصيد كما في أول كانون الثاني 2007	**4,905,034**	**6,000,000**	**4,000,000**	**13,354,908**	**-**	**28,259,942**
زيادة الإيرادات عن المصروفات	-	-	-	-	12,649,029	12,649,029
المحول للاحتياطيات	816,482	-	-	-	(816,482)	-
المحول للخزينة العامة	-	-	-	11,832,547	(11,832,547)	-
المدفوع للخزينة العامة	-	-	-	(13,354,908)	-	(13,354,908)
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2007	**5,721,516**	**6,000,000**	**4,000,000**	**11,832,547**	**-**	**27,554,063**

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 22 جزءاً من هذه القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية
مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2008

التدفق النقدي من عمليات التشغيل	2008 دينـار	2007 دينـار
زيادة الايرادات عن المصروفات للسنة	20,273,883	12,649,029
تعديلات		
إستهلاكات وإطفاءات	205,598	240,920
مخصص (الوفر في مخصص) مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها	55,285	(31,253)
أرباح بيع ممتلكات ومعدات	-	(428)
التغير في راس المال العامل		
(الزيادة) النقص في إيرادات مستحقة وغير مقبوضة	(143,527)	4,938
النقص في ذمم وأرصدة مدينة أخرى	589	5,036
(الزيادة) النقص ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية	(21,034)	20,713
الزيادة (النقص) في ذمم وأرصدة دائنة أخرى ومخصص تعويض نهاية الخدمة	736,869	(6,924,340)
النقص في مصاريف مستحقة غير مدفوعة	(20,945)	(28,626)
الزيادة في ايرادات مقبوضة مقدماً	37,125	23,366
صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية	**21,123,843**	**5,959,355**
الأنشطة الإستثمارية		
قروض الإسكان	208,565	79,549
شراء ممتلكات ومعدات	(366,462)	(96,318)
بيع ممتلكات ومعدات	-	1,976
صافي التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة الإستثمارية	**(157,897)**	**(14,793)**
الأنشطة التمويلية		
المدفوع للخزينة العامة	(16,832,547)	(13,354,908)
صافي التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة التمويلية	**(16,832,547)**	**(13,354,908)**
صافي الزيادة (النقص) في النقد وما في حكمه	**4,133,399**	**(7,410,346)**
النقد وما في حكمه كما في بداية السنة	**26,600,240**	**34,010,586**
النقد وما في حكمه كما في نهاية السنة	**30,733,639**	**26,600,240**

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 22 جزءاً من هذه القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية
مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص
إيضاحات حول القوائم المالية
31 كانون الأول 2008

1. عام

تأسست هيئة الأوراق المالية بموجب قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (23) لسنة 1997 والذي صدر بتاريخ 15 أيار 1997 كهيئة ترتبط برئيس الوزراء، وتتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري. تعتبر الهيئة الخلف القانوني والواقعي لسوق عمان المالي وقد آلت اليها جميع حقوقه وإلتزاماته وموجوداته وسجلاته وأمواله المنقولة وغير المنقولة.

هذا وقد تم الغاء قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (23) لسنة 1997 وتعديلاته وحل محله قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002 والذي صدر بتاريخ 31 كانون الأول 2002.

تم تنفيذ أحكام قانون الأوراق المالية رقم (23) لسنة 1997 تدريجياً خلال عامين من صدوره بقرارات من مجلس الوزراء بناء على تنسيب مجلس المفوضين الذي عين بموجب هذا القانون، بإستثناء الأحكام الانتقالية الواردة فيه حيث تم العمل بها من تاريخ صدور القانون وترتب عن ذلك إنشاء ثلاث مؤسسات وهي هيئة الأوراق المالية، سوق الأوراق المالية (بورصة عمان) ومركز إيداع الأوراق المالية حيث تتمتع كل من هذه المؤسسات بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري.

تهدف الهيئة الى توفير المناخ الملائم لتحقيق سلامة التعامل بالأوراق المالية، وتنظيم وتطوير ومراقبة سوق الأوراق المالية وسوق راس المال في المملكة وذلك من خلال تنظيم ومراقبة إصدار الأوراق المالية والتعامل بها، وتنظيم ومراقبة نشاطات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة وإشرافها.

تم اقرار القوائم المالية من قبل مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة بتاريخ 14 نيسان 2009.

2. أسس إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمبدأ الكلفة التاريخية.

تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

إن الدينار الأردني هو عملة إظهار القوائم المالية والذي يمثل العملة الرئيسية للهيئة.

3. استخدام التقديرات

إن إعداد القوائم المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة الهيئة القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر على مبالغ الموجودات والمطلوبات والإفصاح عن الالتزامات المحتملة. إن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر أيضا على الإيرادات والمصاريف والمخصصات وبشكل خاص يتطلب من إدارة الهيئة القيام بأحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ وأوقات التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها الناجمة عن اوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل. إن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم التيقن وإن النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات في المستقبل في أوضاع وظروف تلك المخصصات.

4. التغيرات في السياسات المحاسبية

إن السياسات المحاسبية المتبعة للسنة متماثلة مع السياسات المحاسبية التي تم إتباعها في السنة السابقة.

- **تحقق الإيرادات**

يتم تحقق إيراد عمولات التداول يوميا بعد إغلاق التداول. هذا وقد أقر مجلس الوزراء ومجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية نسباً معينة توزع على أساسها العمولات بين هيئة الأوراق المالية، بورصة عمان (سوق الأوراق المالية) ومركز إيداع الأوراق المالية.

يتم تحقق رسوم الإدراج والترخيص سنوياً.

يتم تحقق رسوم تسجيل الأوراق المالية حين تسجيلها لدى الهيئة.

- **ممتلكات ومعدات**

تظهر الممتلكات والمعدات بسعر الكلفة بعد تنزيل الاستهلاك المتراكم. ويتم استبعاد كلفة الممتلكات والمعدات والاستهلاك المتراكم حين بيع الممتلكات والمعدات أو التخلص منها ويتم إثبات اية أرباح أو خسائر في قائمة الإيرادات والمصروفات.

تستهلك الممتلكات والمعدات باستخدام طريقة القسط الثابت وبنسب سنوية تتراوح ما بين 4% الى 33%.

عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية فانه يتم تخفيض قيمتها الى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الايرادات والمصروفات.

يتم مراجعة العمر الإنتاجي وطريقة الاستهلاك بشكل دوري للتأكد من أن طريقة وفترة الاستهلاك تتناسب مع المنافع الاقتصادية المتوقعة من الممتلكات والمعدات.

- **النقد وما في حكمه**

إن النقد وما في حكمه المدرج في قائمة التدفقات النقدية يشتمل على نقد وأرصدة لدى البنوك.

- **قروض الاسكان**

يتم تسجيل قروض الاسكان بالكفلة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. يتم تسجيل الأرباح والخسائر عند حدوث تدني في قيمة الموجودات في قائمة الإيرادات والمصروفات.

- **مخصص تعويض نهاية الخدمة**

يتم احتساب تعويض نهاية الخدمة وفقاً لأحكام نظام موظفي هيئة الأوراق المالية رقم (26) لسنة 2008.

5. ممتلكات ومعدات، صافي

يشمل هذا البند ما يلي:

الكلفة	ارض مبنى الهيئة	مبنى الهيئة	أجهزة الكترونية	أثاث ومفروشات	آلات وأجهزة	سيارات ووسائط نقل	قاصات	المجموع
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
الرصيد كما في اول كانون الثاني 2008	2,646,944	2,812,269	391,781	176,743	84,876	407,067	3,495	6,523,175
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2008	-	29,391	255,261	10,422	8,888	62,500	-	366,462
الإضافات	2,646,944	2,841,660	647,042	187,165	93,764	469,567	3,495	6,889,637
الاستهلاك المتراكم								
الرصيد كما في اول كانون الثاني 2008	-	732,145	334,654	114,208	35,839	265,824	3,094	1,485,764
الإضافات	-	112,777	52,813	11,819	7,549	20,538	102	205,598
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2008	-	844,922	387,467	126,027	43,388	286,362	3,196	1,691,362
صافي القيمة الدفترية كما في 31 كانون الأول 2008	**2,646,944**	**1,996,738**	**259,575**	**61,138**	**50,376**	**183,205**	**299**	**5,198,275**
الرصيد كما في اول كانون الثاني 2007	2,646,944	2,756,830	512,243	169,038	118,878	407,067	3,495	6,614,495
الإضافات	-	55,439	12,933	13,238	14,708	-	-	96,318
الاستبعادات	-	-	133,395	5,533	48,710	-	-	187,638
الرصيد في كما 31 كانون الأول 2007	2,646,944	2,812,269	391,781	176,743	84,786	407,067	3,495	6,523,175
الاستهلاك المتراكم								
الرصيد كما في اول كانون الثاني 2007	-	621,469	392,738	106,068	76,427	231,340	2,892	1,430,934
الإضافات	-	110,676	75,272	13,630	6,656	34,484	202	240,920
الاستبعادات	-	-	133,356	5,490	47,244	-	-	186,090
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2007	-	732,145	334,654	114,208	35,839	265,824	3,094	1,485,764
صافي القيمة الدفترية كما في 31 كانون الأول 2007	**2,646,944**	**2,080,124**	**57,127**	**62,535**	**49,037**	**141,243**	**401**	**5,037,411**

* قرر مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية خلال عام 2001 اعتماد نسب لتوزيع ملكية مبنى الهيئة واشغاله من قبل مؤسسات سوق رأس المال وفقاً للنسب التالية:

	النسبة
هيئة الاوراق المالية	%47
بورصة عمان	%28
مركز ايداع الاوراق المالية	%25

وعليه فقد تم تحويل حصص بورصة عمان ومركز الإيداع في المبنى والأرض وفقاً لهذه النسب، علماً بأن الأرض وما عليها من إنشاءات ما تزال مسجلة باسم هيئة الأوراق المالية.

6. قروض الإسكان، صافي

	2008 دينـار	2007 دينـار
أصل القروض الممنوحة	1,047,543	1,322,231
فوائد دائنة مستحقة عن أصل القروض	494,850	576,553
أقساط قروض مسددة	(651,993)	(694,405)
فوائد مدينة مستحقة عن أقساط القروض المسددة	(147,160)	(257,348)
أقساط قروض مستحقة وغير مقبوضة	(23,152)	(18,378)
	720,088	**928,653**
ينزل: قروض مشكوك في تحصيلها*	49,867	48,390
	670,221	**880,263**

يتم احتساب فائدة بسيطة دائنة على قروض الإسكان الممنوحة للموظفين بمعدل 5% سنويا كما تحتسب فائدة بسيطة مدينة بمعدل 5% سنويا على الأقساط المسددة من أصل قروض الإسكان الممنوحة، ويعتبر الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة جزءا لا يتجزأ من أصل القروض الممنوحة.

وفقا لتعليمات سوق عمان المالي فقد تم منح القروض المبينة أعلاه مقابل قيام المستفيدين برهن العقار والتأمين عليه بمبلغ لا يقل عن رصيد القرض لصالح الهيئة ضد أخطار الحريق والزلازل والانجراف وذلك طيلة مدة القرض.

فيما يلي الحركة على مخصص القروض المشكوك في تحصيلها

	2008 دينـار	2007 دينـار
رصيد بداية السنة	48,390	46,914
المخصص للسنة	1,477	1,476
رصيد نهاية السنة	**49,867**	**48,390**

7. إيرادات مستحقة وغير مقبوضة، صافي

	2008 دينـار	2007 دينـار
رسوم إدراج	83,437	74,698
رسوم تسجيل أوراق مالية	240,800	122,240
رسوم ترخيص مستحقة	500	500
ايرادات تقديم معلومات	19,945	19,945
فوائد بنكية مستحقة وغير مقبوضة	16,228	-
أخـرى	873	873
	361,783	**218,256**
ينزل: مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها	206,223	147,615
	155,560	**70,641**

فيما يلي الحركة على المبالغ المستحقة المشكوك في تحصيلها

	2008	2007
	دينـار	دينـار
رصيد بداية السنة	147,615	180,344
المخصص (الوفر في المخصص) للسنة	58,608	(32,729)
رصيد نهاية السنة	**206,223**	**147,615**

8. ذمم وأرصدة مدينة أخرى

	2008	2007
	دينـار	دينـار
ذمم مدينة	10,953	13,128
تأمينات مستردة	4,686	4,686
مصاريف مدفوعة مقدما	12,808	10,284
أقساط قروض مستحقة	23,152	24,763
مشروع المركز المالي الأردني	10,676	9,976
أخـرى	959	986
	63,234	**63,823**
ينزل: ذمم مشكوك في تحصيلها	-	4,800
	63,234	**59,023**

فيما يلي الحركة على الذمم المشكوك في تحصيلها

	2008	2007
	دينـار	دينـار
رصيد بداية السنة	4,800	4,800
الوفر في المخصص للسنة	(4,800)	-
رصيد نهاية السنة	-	**4,800**

9. ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية

	2008	2007
	دينـار	دينـار
بورصة عمان	17,350	1,146
مركز ايداع الاوراق المالية	21,099	16,269
	38,449	**17,415**

10. نقد وأرصدة لدى البنوك

يتضمن النقد والأرصدة لدى البنوك مبلغ الاحتياطي العام وكذلك الاحتياطي المشكل لإعادة امتلاك حصص بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية في المبنى القائم.

تشتمل الأرصدة لدى البنوك على ودائع لأجل تستحق خلال فترة لا تزيد عن شهر واحد وبمعدل فائدة سنوية 6,10% على الودائع بالدينار و4,80% على الودائع بالدولار.

11. الإحتياطيات

يمثل هذا البند الاحتياطيات التي تم إنشاؤها بموجب احكام المادة (29) من قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002.

- جاء تشكيل احتياطي امتلاك حصص بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية في المبنى القائم بناء على قرار الهيئة لإعادة امتلاك كامل المبنى القائم.
- تنص الفقرة (ب) من المادة (29) من قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002 على أن تحتفظ الهيئة باحتياطي عام يعادل مثل إجمالي النفقات في ميزانيتها السنوية وتدفع المبالغ الزائدة عن ذلك إلى خزينة المملكة الأردنية الهاشمية.

12. مخصص تعويض نهاية الخدمة

ان الحركة على هذا المخصص هي كما يلي:

	2008 دينـار	2007 دينـار
الرصيد في بداية السنة	3,218,452	2,417,454
يضاف: مخصص تعويض نهاية الخدمة للسنة*	442,574	997,186
ينزل: مخصصات مدفوعة	79,507	196,188
الرصيد في نهاية السنة	**3,581,519**	**3,218,452**

* صدر بالجريدة الرسمية خلال عام 2006 نظام جديد لموظفي هيئة الأوراق المالية رقم (26) لسنة 2006 والذي ينص على صرف تعويض نهاية الخدمة للموظفين لحالات محددة من إنهاء الخدمة ويحتسب مبلغ التعويض على أساس سنوات خدمة الموظف في الهيئة.

13. ذمم وأرصدة دائنة أخرى

	2008 دينـار	2007 دينـار
سلفة بورصة عمان*	1,654,100	1,654,100
أمانات موردين	233,123	1,074
أمانات أخرى	169,474	22,913
إيرادات مؤجلة	1,893	2,507
أخرى	1,070	5,264
	2,059,660	**1,685,858**

* يمثل هذا البند رصيد السلفة الممنوحة للهيئة من بورصة عمان خلال عام 2004 وذلك بهدف شراء ارض مشروع المركز المالي حيث كان مقررا أن تقوم الهيئة بإنشاء هذا المشروع. تم استئناف العمل بهذا المشروع بداية عام 2009 من قبل بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية ومن المتوقع أن يتم تسوية رصيد السلفة خلال أربعة أعوام من استئناف المشروع.

14. رسوم إدراج وترخيص

	2008	2007
	دينـار	دينـار
رسوم إدراج	416,999	373,903
رسوم ترخيص	184,050	164,225
	601,049	**538,128**

تبلغ رسوم الإدراج 0,0002 دينار بموجب نظام رسوم هيئة الأوراق المالية رقم (24) لسنة 1999 والمعمول به ابتداءً من أول حزيران 1999 من القيمة الاسمية للأسهم والسندات على ان لا يزيد المبلغ عن 2,000 دينار ومبلغ 250 ديناراً رسماً مقطوعاً لقاء كل إصدار لإسناد القرض تصدر عن الحكومة أو المؤسسات العامة الحكومية والبلديات.

15. رسوم تسجيل الأوراق المالية

تبلغ رسوم تسجيل الأوراق المالية بموجب نظام رسوم هيئة الأوراق المالية رقم (24) لسنة 1999 والمعمول به ابتداءً من أول حزيران 1999 وتعديلاته 0,003 دينار على الأسهم و0,0002 دينار على السندات من القيمة الإسمية للأوراق المالية والتي يجري تسجيلها على ان لا يزيد المبلغ عن 50,000 دينار و3,000 دينار لكل من الأسهم والسندات على التوالي.

16. إيرادات فوائد

	2008	2007
	دينـار	دينـار
فوائد بنكية	1,754,829	1,922,713
فوائد قروض الإسكان	4,261	24,000
	1,759,090	**1,946,713**

17. إيرادات أخرى

	2008	2007
	دينـار	دينـار
ايرادات دورات	14,400	800
غرامات	514,989	421,630
متفرقة	58,283	39,969
	587,672	**462,399**

18. مصاريف إدارية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

	2008 دينـار	2007 دينـار
رواتب، أجور، علاوات ومكافآت	2,300,264	2,060,397
مساهمة الهيئة في صندوق الادخار	192,675	201,808
مساهمة الهيئة في صندوق الضمان الاجتماعي	212,758	197,112
مساهمة الهيئة في صندوق الاسكان	950,000	1,000,000
مساهمة الهيئة في صندوق كرسي جلالة الملك	250,000	250,000
معالجات طبية	170,000	150,000
ملابس مستخدمين	9,906	9,413
تأمين	38,285	38,508
دورات وتدريب وعلاوات سفر	218,380	183,255
قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات	34,032	40,894
إيجار وحراسة وتنظيف	38,938	32,539
صيانة	63,056	54,248
خدمات واتصالات	134,560	117,011
ضيافة	19,434	15,501
إعلانات	6,491	14,692
تبرعات	125,000	20,240
كتب وصحف وإشتراكات	31,164	37,063
أتعاب ومكافآت مستشارين وخبراء ولجان	73,520	52,428
أتعاب مهنية	8,500	7,500
رسوم مجلس تنظيم التعامل بالبورصات الأجنبية*	500,000	-
متفرقة	33,105	32,054
	5,410,068	**4,514,663**

* يمثل هذا البند مساهمة الهيئة في تأسيس مجلس تنظيم التعامل بالبورصات الأجنبية وذلك وفقا للمادة 11/أ من قانون تنظيم قانون التعامل بالبورصات الأجنبية لعام 2008.

19. القضايا المقامة على الهيئة

هنالك قضايا مقامة على الهيئة بمبلغ 140,000 دينار، تعتقد إدارة الهيئة بأن موقفها القانوني في هذه القضايا جيد وعلى الرغم من صعوبة التكهن بالقرار القضائي الذي سيصدر بالدعاوي الا انها وفي ظل تقييمها لموقفها القانوني ترى إدارة الهيئة انه لن يترتب على الهيئة أية التزامات مالية نتيجة لهذه القضايا.

20. معاملات مع جهات ذات علاقة

فيما يلي ملخص لمنافع (رواتب ومكافآت ومنافع أخرى) الإدارة التنفيذية العليا:

	2008 دينـار	2007 دينـار
رواتب ومكافآت	231,075	208,000

21. القيمة العادلة للأدوات المالية

تتكون الموجودات المالية من النقد والأرصدة لدى البنوك، الذمم المدينة وبعض الأرصدة المدينة الأخرى. تتكون المطلوبات المالية من الذمم الدائنة وبعض الأرصدة الدائنة الأخرى.

إن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف بشكل جوهري عن القيمة الدفترية لهذه الأدوات.

22. إدارة المخاطر

أ. **مخاطر أسعار الفائدة**

ان الهيئة معرضة لمخاطر أسعار الفائدة على موجوداتها ومطلوباتها والتي تحمل فائدة مثل الودائع لدى البنوك.

يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الإيرادات والمصروفات للتغيرات الممكنة المعقولة على أسعار الفائدة كما في 31 كانون الأول، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى المؤثرة ثابتة.

تتمثل حساسية قائمة الإيرادات والمصروفات بأثر التغيرات المفترضة الممكنة بأسعار الفوائد على زيادة الإيرادات عن المصروفات للهيئة لسنة واحدة، ويتم احتسابها على الموجودات والمطلوبات المالية التي تحمل سعر فائدة متغير كما في 31 كانون الأول 2008.

2008

العملـة	الزيادة بسعر الفائدة (نقطة مئوية)	الأثر على زيادة الإيرادات عن المصروفات للسنة دينـار
دينار أردني	50	153,515
دولار أمريكي	50	377

2007

العملـة	الزيادة بسعر الفائدة (نقطة مئوية)	الأثر على زيادة الإيرادات عن المصروفات للسنة دينـار
دينار أردني	50	128,268
دولار أمريكي	50	367

في حال هنالك تغير سلبي في سعر الفائدة يكون الأثر مساوي للتغير أعلاه مع عكس الإشارة.

ب. **مخاطر الائتمان**

مخاطر الائتمان هي المخاطر التي قد تنجم عن تخلف أو عجز المدينون والأطراف الأخرى عن الوفاء بالتزاماتهم تجاه الهيئة.

وترى الهيئة بأنها ليست معرضة بدرجة كبيرة لمخاطر الائتمان حيث ان الشركات تقوم بتسديد الرسوم المترتبة عليها نقدا عند استحقاقها. كما تحتفظ الهيئة بالأرصدة والودائع لدى مؤسسات مصرفية رائدة.

ج. **مخاطر العملات**

إن معظم تعاملات الهيئة هي بالدينار الأردني والدولار الأمريكي. إن سعر صرف الدينار مربوط بسعر ثابت مع الدولار الأمريكي (1/41 دولار لكل دينار).

د. **مخاطر السيولة**

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الهيئة على توفير التمويل اللازم لتأدية التزاماتها في تواريخ استحقاقها، وان إدارة مخاطر السيولة تتطلب الحفاظ على النقد الكافي، وللوقاية من هذه المخاطر تقوم الهيئة بإدارة الموجودات والمطلوبات وموائمة آجالها والاحتفاظ برصيد كاف من النقد وما في حكمه.

يلخص الجدول أدناه توزيع المطلوبات (غير المخصومة) على أساس الفترة المتبقية للاستحقاق التعاقدي بتاريخ القوائم المالية:

2008

العملة	أكثر من 3 سنوات دينار
ذمم وأرصدة دائنة أخرى	1,654,100

2007

العملة	أكثر من 3 سنوات دينار
ذمم وأرصدة دائنة أخرى	1,654,100

الملاحق

الملاحق

ملحق رقم (1) جداول الإصدارات الأولية

ملحق رقم (2) جداول المخالفات المرتكبة وأنواعها والإجراءات المتخذة بحق المخالفين*

* يتضمن ملحق رقم (2) أسماء الجهات المخالفة لأحكام قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 والتشريعات الصادرة بمقتضاه وقد تم الإفصاح عنها استنادا لأحكام قانون الأوراق المالية بهدف تعزيز حماية المتعاملين في الأوراق المالية وانسجاماً مع التوجهات والممارسات الدولية.

ملحق رقم (1) جداول الإصدارات الأولية

جدول رقم (1)
الإصدارات الأولية للشركات المساهمة العامة القائمة التي زادت رأسمالها
عن طريق الاكتتاب الخاص ورسملة الديون والاندماج خلال عام 2008

الرقم	اسم الشركة	عدد الاسهم المنعروضة	طريقة تغطية اسهم الزيادة	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة	موافقة الهيئة
1	جراسا للتامين	1,200,000	اصدار عام لمساهمي الشركة تخصيص لمساهمين معينين	1,070,519 129,481	1,070,519 129,481	2007/11/27
2	الصقر العربي للاستثمارات والخدمات المالية	2,750,000	اصدار عام لمساهمي الشركة بيع من خلال السوق	2,658,364 91,636	2,658,364 106,298	2007/12/27 2007/12/27
3	بنك سوسيته جنرال	13,485,277	اصدار عام لمساهمي الشركة بيع من خلال السوق	13,211,403 273,874	16,778,482 883,244	2006/12/06 2007/04/04
4	رم للنقل السياحي المتخصص	1,000,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	1,000,000	1,460,000	2008/01/08
5	الاردنية الفرنسية للتأمين	3,500,000	اصدار عام للجمهور	2,600,000	3,250,000	2007/12/26
6	تطوير العقارات	41,500,000	تخصيص استراتيجي	41,500,000	97,525,000	2008/01/08
7	الباطون الجاهز والتوريدات الانشائية	2,900,000	تخصيص استراتيجي	2,900,000	14,500,000	2008/01/22
8	العرب للتنمية العقارية	5,000,000 10,000,000	تخصيص استراتيجي اصدار عام لمساهمي الشركة	5,000,000 10,000,000	10,000,000 10,000,000	2008/02/13 2008/06/04
9	العربية للمشاريع الاستثمارية	15,000,000	تخصيص استراتيجي	15,000,000	17,010,000	2008/02/27
10	درويش الخليلي واولاده	4,700,000	رسملة ديون	4,700,000	9,400,000	2008/02/27
11	وادي الشتا للاستثمارات السياحية	3,500,000	اصدار عام لمساهمي الشركة بيع من خلال السوق	1,378,040 2121960	1,515,844 2822206.8	2008/03/05
12	فيلادلفيا لصناعة الادوية	400,000	اصدار عام لمساهمي الشركة تخصيص لمساهمين معينين تخصيص لمساهمين معينين	178,740 173,468 47,792	268,110 260,202 71,688	2008/03/24 2008/06/04 2008/07/22
13	الاتحاد العربي الدولي للتامين	2,000,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	2,000,000	2,000,000	2008/04/14
14	البنك العربي الاسلامي	15,000,000	تخصيص استراتيجي	15,000,000	15,000,000	2008/05/20
15	الديرة للاستثمار والتطوير العقاري	1,200,000 10,000,000	تخصيص استراتيجي تخصيص استراتيجي	1,200,000 10,000,000	2,400,000 11,400,000	2008/04/14 2008/05/14
16	الاردنية للصناعات الخشبية	1,000,000	تخصيص استراتيجي	1,000,000	5,400,000	2008/05/22
17	الصناعات البتروكيماوية الوسيطة	2,000,000	تخصيص استراتيجي	2,000,000	2,000,000	2008/05/05
18	الشرق العربي للاستثمارات المالية والاقتصادية	5,000,000	تخصيص استراتيجي	5,000,000	20,000,000	2008/05/20
19	الجنوب لصناعة الفلاتر	485,373	اصدار عام لمساهمي الشركة	371,523	464,404	2008/04/14
20	المتحدة للتامين	1,000,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	878,335	878,335	2008/04/14
21	الوطنية لصناعة الكوابل والاسلاك الكهربائية	7,500,000	اصدار عام لمساهمي الشركة تخصيص لمساهم معين تخصيص لمساهم معين	6,622,852 173,720 3,175	8,278,565 217,150 3,969	2008/05/20 2008/07/22 2008/08/12
22	الاردن دبي للاملاك	62,500,000	اصدار عام لمساهمي الشركة بيع من خلال السوق تخصيص لمساهمين معينين	56,139,257 5,832,411 528,332	56,139,257 6,508,971 618,148	2008/06/04 2008/09/08 2008/09/08
23	تامين الوطنية	4,000,000	اصدار عام لمساهمي الشركة بيع من خلال السوق	3,222,037 777,963	3,222,037 824,641	2008/06/04
24	حديد الاردن	11925000	اصدار عام لمساهمي الشركة	11,612,618	11,612,618	2008/06/04
25	العالمية للوساطة والاسواق المالية	7,453,290	اصدار عام لمساهمي الشركة	6,942,672	6,942,672	2008/06/04
26	المجموعة العربية الاوروبية للتامين	1,280,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	1,251,139	1,251,139	2008/06/04

الرقم	اسم الشركة	عدد الاسهم المنعروضة	طريقة تغطية اسهم الزيادة	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة	موافقة الهيئة
27	العربية للاستثمارات المالية	5,000,000	اصدار خاص لمساهمي شركة اموال انفست تخصيص لمساهمين معينين تخصيص لمساهمين معينين	4,595,138 24,125 380,737	11,487,845 60,313 951,843	2008/06/11 2008/07/29 2008/09/08
28	الامل للاستثمارات المالية	7,500,000	اصدار عام لمساهمي الشركة بيع من خلال السوق	7,430,217 69,783	7,430,217 88,624	2008/06/11
29	دلتا للتامين	1,700,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	1,677,139	1,677,139	2008/06/23
30	امان للاوراق المالية	11,500,000	تخصيص استراتيجي	11,500,000	11,500,000	2008/07/22
31	الزي لصناعة الالبسة	3,500,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	991,948	694,364	2008/07/22
32	السلفوكيماويات الاردنية	1,000,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	956,133	1,434,200	2008/07/22
33	البطاقات العالمية	7,000,000	اصدار عام للجمهور	3,223,184	5,318,254	2008/06/04
34	مسافات للنقل المتخصص	4250000	اصدار عام لمساهمي الشركة	3,915,717	3,915,717	2008/07/02
35	الواحة للتامين	20000000	اصدار عام لمساهمي الشركة بيع من خلال السوق	13,208,941 6,791,059	3,302,235 1,697,765	2008/07/02
36	ميثاق للاستثمارات العقارية	7,500,000	اصدار عام لمساهمي الشركة تخصيص لمساهمين معينين	3,874,880 400	3,874,880 400	2008/06/23 2008/09/08
37	املاك للتمويل	5,000,000	تخصيص استراتيجي	5,000,000	5,000,000	2008/09/08
38	اليرموك للتامين	2,300,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	1,762,108	1,762,108	2008/09/08
39	بندار للتجارة والاستثمار	5,700,000	اصدار عام لمساهمي الشركة	5,401,243	5,401,243	2008/09/24
40	الشرق العربي للاستثمارات المالية والاقتصادية	7000000	اصدار عام لمساهمي الشركة	6,894,222	6,894,222	2008/09/24
41	مصانع الزيوت النباتية الاردنية	1000000	اصدار عام لمساهمي الشركة	54,819	109,638	2008/10/09
42	الاهلية للمشاريع	34000000	اصدار عام لمساهمي الشركة	31,062,125	31,062,125	2008/10/22
43	الصناعات الهندسية العربية	750000	اصدار عام لمساهمي الشركة	750,000	750,000	2007/11/06
المجموع		**361,978,940**		**344,155,229**	**449,284,474**	

ملاحظة: يتوجب على الشركات المساهمة العامة التي تقوم بطرح اسهمها للاكتتاب عن طريق الاصدار العام لمساهميها أن تقوم ببيع الاسهم غير المكتتب بها

المصدر: دائرة الاصدار

جدول رقم (2)

الأسهم التي تم إصدارها في أعوام سابقة وتم تغطيتها في عام 2008

الرقم	اسم الشركة	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة	موافقة الهيئة
1	الشرق العربي للاستثمارات المالية والاقتصادية	58,745	220,881	2007/09/26
2	بيت الاستثمار للخدمات المالية	170,203	239,986	2007/11/20
3	التامين العامة العربية	277,496	319,927	2007/06/11
4	بنك المال	9,280,000	21,251,200	2007/01/27
5	الاردنية لتجهيز وتسويق الدواجن ومنتجاتها	2,211,126	1,658,345	2008/01/22
6	الضامنون العرب	25,681	43,041	2007/04/11
7	الوطنية للصناعات الهندسية	44,100	44,100	2008/03/24
8	الاردنية للتعمير	500	500	2008/05/14
9	اعمار للتطوير والاستثمار العقاري	14,500	30,305	2008/05/20
10	بنك الاسكان للتجارة والتمويل	2,000,000	10,000,000	2006/04/06
المجموع		**14,082,351**	**33,808,285**	

المصدر: دائرة الاصدار

جدول رقم (3)

الاصدارات الاولية للشركات حديثة التاسيس لعام 2008

الرقم	اسم الشركة	رأس المال المصرح به	رأس المال المكتتب به من قبل المؤسسين	عدد الأسهم المعروضة	قيمة الأسهم المعروضة	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة	قيمة رأس المال المكتتب به بعد الطرح	موافقة الهيئة على التسجيل
1	الوطنية لانتاج النفط والطاقة الكهربائية من الصخر الزيتي/ حديثة تاسيس	5,000,000	1,072,900	3,927,100	3,927,100	3,927,100	3,927,100	5,000,000	2007/12/13
2	دارات الاردنية القابضة	15,000,000	11,000,000	4,000,000	4,000,000	4,000,000	4,000,000	15,000,000	2007/02/13
3	سبائك للاستثمار	8,000,000	5,850,000	2,150,000	2,150,000	2,150,000	2,150,000	8,000,000	2008/02/27
4	الصناعات البتروكيماوية الوسيطة	5,000,000	5,000,000	0	حديثة ناتجة عن اندماج			5,000,000	2008/03/05
5	الفاتحون العرب للصناعة والتجارة	10,000,000	4,400,000	5,600,000	5,600,000	5,600,000	5,600,000	10,000,000	2008/03/05
6	عنوان للاستثمار	55,000,000	41,250,000	13,750,000	13,750,000	13,750,000	13,750,000	55,000,000	2008/04/22
7	المجموعة المتحدة القابضة	50,000,000	37,500,000	12,500,000	12,500,000	12,500,000	12,500,000	50,000,000	2008/05/22
8	الاسراء للاستثمار والتمويل الاسلامي	20,000,000	15,000,000	5,000,000	5,000,000	5,000,000	5,000,000	20,000,000	2008/06/04
9	أمواج العقارية	14,000,000	10,500,000	3,500,000	3,500,000	3,500,000	3,500,000	14,000,000	2008/06/04
10	سرى للتنمية والاستثمارت	11,500,000	6,000,000	5,500,000	5,500,000	5,500,000	5,500,000	11,500,000	2008/07/02
11	مساكن الاردن لتطوير الاراضي والمشاريع الصناعية	18,000,000	10,000,000	8,000,000	8,000,000	8,000,000	8,000,000	18,000,000	2008/07/02
12	عمون الدولية للاستثمارات المتعددة	20,000,000	8,400,000	11,600,000	11,600,000	3,631,108	3,631,108	12,031,108	2008/07/22
13	الانتقائية للاستثمار والتطوير العقاري	9,000,000	3,050,000	5,950,000	5,950,000	373,060	373,060	3,423,060	2008/08/12
14	الامير للتنمية والمشاريع المتعددة	5,000,000	2,000,000	3,000,000	3,000,000	3,000,000	3,000,000	5,000,000	2008/09/24
المجموع		**245,500,000**	**161,022,900**	**84,477,100**	**84,477,100**	**70,931,268**	**70,931,268**	**231,954,168** -	

المصدر: دائرة الاصدار

جدول رقم (4)

الاصدارات الاولية للشركات الناتجة عن تحول الصفة القانونية الى مساهمة عامة لعام 2008

الرقم	اسم الشركة	رأس المال المصرح به	رأس المال المكتتب به من قبل المؤسسين	عدد الأسهم المعروضة	قيمة الأسهم المعروضة	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة	قيمة رأس المال المكتتب به بعد الطرح	موافقة الهيئة على التسجيل
1	فيلادلفيا لصناعة الادوية	1,600,000	1,200,000	0	0	0	0	1,200,000.00	2008/03/24
2	توزيع الكهرباء	10,000,000	10,000,000	0	0	0	0	10,000,000	2008/04/14
3	مستشفى ابن الهيثم	20,000,000	20,000,000	0	0	0	0	20,000,000.00	2008/05/22
4	أمان للأوراق المالية	30,000,000	30,000,000	0	0	0	0	30,000,000.00	2008/06/11
5	الشراع للتطوير العقاري والاستثمارات/ متحولة	20,000,000	6,000,000	0	0	0	0	6,000,000.00	2008/07/02
6	المتحدة لصناعة الحديد والصلب	32,165,176	32,165,176	0	0	0	0	32,165,176.00	2008/11/19
المجموع		**113,765,176**	**99,365,176**	**0**	**0**	**0**	**0**	**99,365,176.00**	

المصدر: دائرة الاصدار

جدول رقم (5)

الشركات التي قامت بزيادة راسمالها عن طريق رسملة الارباح المدورة وعلاوة الاصدار والاحتياطيات خلال عام 2008

الرقم	اسم الشركة	عدد الاسهم المصدرة	قيمة الاسهم المصدرة	تاريخ موافقة الهيئة	تاريخ حق المساهم
1	البنك الاردني الكويتي	25,000,000	25,000,000	2008/03/24	2008/04/07
2	البنك العربي	178,000,000	178,000,000	2008/04/14	2008/04/28
3	البنك العربي الاسلامي الدولي	18,000,000	18,000,000	2008/05/20	2008/06/03
4	البنك التجاري	6,325,000	6,325,000	2008/05/20	2008/06/03
5	بنك المؤسسة العربية المصرفية	8,409,375	8,409,375	2008/05/20	2008/06/03
6	بنك القاهرة عمان	5,000,000	5,000,000	2008/06/04	2008/06/18
7	البنك الاسلامي الاردني	16,250,000	16,250,000	2008/07/02	2008/07/16
8	البنك الاردني للاستثمار والتمويل	6,325,000	6,325,000	2008/07/02	2008/07/16
9	المجموعة العربية الاردنية للتامين	1,225,000	1,225,000	2008/04/22	2008/05/06
10	الشرق العربي للتامين	1,000,000	1,000,000	2008/05/05	2008/05/19
11	القدس للتأمين	2,540,000	2,540,000	2008/05/14	2008/05/28
12	التامين الاسلامية	2,000,000	2,000,000	2008/05/22	2008/06/05
13	التامين الوطنية	500,000	500,000	2008/06/04	2008/06/18
14	المجموعة العربية الاوروبية للتامين	720,000	720,000	2008/06/04	2008/06/18
15	دلتا للتأمين	1,300,000	1,300,000	2008/06/23	2008/07/07
16	اليرموك للتامين	700,000	700,000	2008/09/08	2008/09/22
17	عمد للتنمية والاستثمار	600,000	600,000	2008/04/22	2008/05/06
18	الجميل للاستثمارات العامة	23,000	23,000	2008/04/22	2008/05/06
19	الامين للاستثمار	1,059,910	1,059,910	2008/05/05	2008/05/19
20	البلاد للخدمات الطبية	1,500,000	1,500,000	2008/05/05	2008/05/19
21	بندار للتجارة والاستثمار	1,300,000	1,300,000	2008/05/05	2008/05/19
22	الاردنية للصحافة والنشر	500,000	500,000	2008/05/05	2008/05/19
23	التسهيلات التجارية الاردنية	1,500,000	1,500,000	2008/05/14	2008/05/28
24	اعمار للتطوير والاستثمار العقاري	1,795,500	1,795,500	2008/05/22	2008/06/05
25	الكهرباء الاردنية	4,000,000	4,000,000	2008/06/04	2008/06/18
26	البطاقات العالمية	1,000,000	1,000,000	2008/06/04	2008/06/18

الرقم	اسم الشركة	عدد الاسهم المصدرة	قيمة الاسهم المصدرة	تاريخ موافقة الهيئة	تاريخ حق المساهم
27	المقايضة للنقل والاستثمار	1,100,000	1,100,000	2008/06/23	2008/07/07
28	مسافات للنقل المتخصص	750,000	750,000	2008/07/02	2008/07/16
29	التجمعات الاستثمارية المتخصصة	2,760,000	2,760,000	2008/07/02	2008/07/16
30	الاردن لتطوير المشاريع السياحية	4,500,000	4,500,000	2008/08/20	2008/09/03
31	الاستثمارية القابضة للمغتربين الاردنيين	1,125,000	1,125,000	2008/10/11	2008/11/24
32	الكابلات الاردنية الحديثة	13,500,000	13,500,000	2008/04/14	2008/04/28
33	الباطون الجاهز والتوريدات الانشائية	10,000,000	10,000,000	2008/04/22	2008/05/06
34	العربية لصناعة الادوية البيطرية	1,000,000	1,000,000	2008/05/14	2008/05/28
35	مصانع الاجواخ	2,500,000	2,500,000	2008/05/22	2008/06/05
المجموع الاجمالي		**323,807,785**	**323,807,785**		

المصدر: دائرة الاصدار

جدول رقم (6)

الشركات التي قامت بطرح اسناد قرض خلال عام 2008

الرقم	اسم الشركة	تاريخ الاصدار	عدد الاسناد المغطاه	قيمة الاسناد المغطاة	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	موافقة الهيئة
1	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/02/25	1500	1,500,000	2009/02/25	%6.15	2005/02/24
2	التسهيلات التجارية الاردنية	2008/01/07	200	5,000,000	2013/01/07	%8.50	2007/12/13
3	بندار للتجارة والاستثمار	2008/01/07	120	3,000,000	2011/01/07	%8.25	2007/12/13
4	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/02/07	6800	6,800,000	2011/02/07	%7.30	2007/06/27
5	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/02/17	10000	10,000,000	2009/02/17	%6.05	2007/06/27
6	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/01/24	1000	1,000,000	2009/01/25	%6.18	2007/06/27
7	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/02/07	3200	3,200,000	2011/02/07	%7.30	2008/01/08
8	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/02/25	1000	1,000,000	2009/02/25	%7.16	2008/01/08
9	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/03/19	25000	25,000,000	2009/03/19	%5.69	2008/01/08
10	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/06/11	3000	3,000,000	2009/06/11	%6.60	2008/01/08
11	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/06/23	5000	5,000,000	2013/06/23	%8.30	2008/01/08
12	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/06/25	2000	2,000,000	2009/06/25	%6.63	2008/01/08
13	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/06/26	4000	4,000,000	2009/06/25	%6.40	2008/01/08
14	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/06/29	5000	5,000,000	2009/06/29	%6.40	2008/01/08
15	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/09/11	1250	1,250,000	2009/09/13	%7.25	2008/01/08
16	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/09/25	2500	2,500,000	2009/09/24	%7.15	2008/01/08
17	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/09/28	1000	1,000,000	2009/09/28	%7.25	2008/01/08
18	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/10/19	5000	5,000,000	2009/10/19	%7.33	2008/01/08
19	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/11/30	7000	7,000,000	2009/11/30	%7.49	2008/01/08 2008/05/14
20	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/11/19	15000	15,000,000	2009/11/19	%7.30	2008/05/14
21	الشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهن العقاري	2008/12/30	15000	15,000,000	2011/12/30	%6.50	2008/05/14
22	شركة العرب للتنمية العقارية	2008/04/01	1150	11,500,000	2011/04/01	%10.00	2008/03/24
23	الاتحاد لتطوير الاراضي	2008/09/28	1600	8,000,000	2013/09/28	%9.00	2008/09/04
المجموع الاجمالي			**117,320**	**141,750,000**			

المصدر: دائرة المصدر

جدول رقم (7)

الاوراق المالية المسجلة لدى الهيئة خلال عام 2008 الصادرة عن الحكومة او بكفالتها ومن خلال البنك المركزي

الرقم	الجهة المصدرة	رقم الاصدار	القيمة الاسمية	تاريخ الاصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	تاريخ موافقة الهيئة
1	سندات سلطة المياه	30	32,000,000	2007/12/27	2010/12/27	%7.29	2008/01/08
2	اذونات الخزينة	2007/11	100,000,000	2007/12/24	2008/03/24	%5.72	2008/01/08
3	اذونات الخزينة	2007/12	200,000,000	2007/12/30	2008/03/30	%5.70	2008/01/08
4	اذونات الخزينة	2008/1	100,000,000	2008/01/29	2009/01/29	%5.80	2008/02/13
5	سندات الخزينة	2008/1	100,000,000	2008/02/14	2013/02/14	%7.74	2008/02/27
6	أذونات الخزينة	2008/2	100,000,000	2008/02/25	2009/02/25	%5.69	2008/03/05
7	سندات الخزينة	2008/2	148,000,000	2008/03/23	2011/03/23	%7.40	2008/03/24
8	أذونات الخزينة	2008/3	100,000,000	2008/03/27	2009/03/27	%5.72	2008/04/14
9	سندات الخزينة	2008/3	114,200,000	2008/01/03	2011/03/01	%7.91	2008/04/22
10	أذونات الخزينة	2008/4	100,000,000	2008/04/14	2009/04/14	%5.95	2008/05/05
11	سندات سلطة المياه	31	18,000,000	2008/05/12	2011/05/12	%8.07	2008/05/20
12	أذونات الخزينة	2008/5	100,000,000	2008/04/28	2009/04/28	%6.13	2008/05/20
13	أذونات الخزينة	2008/6	100,000,000	2008/05/15	2009/05/15	%6.26	2008/05/22
14	سندات الخزينة	2008/5	103,000,000	2008/03/27	2010/05/20	%5.72	2008/05/22
15	أذونات الخزينة	2008/8	150,000,000	2008/05/28	2008/08/28	%5.62	2008/06/11
16	سندات الخزينة	2008/6	40,000,000	2008/06/15	2009/12/15	%7.39	2008/07/02
17	سندات الخزينة	2008/7	100,000,000	2008/06/26	2009/12/26	%7.58	2008/07/02
18	سندات الخزينة	2008/8	60,000,000	2008/06/30	2009/12/30	%7.64	2008/07/22
19	سندات سلطة المياه	32	47,500,000	2008/07/31	2010/07/31	%7.80	2008/08/12
20	سندات الخزينة	2008/9	100,000,000	2008/08/19	2009/08/19	%7.06	2008/09/04
21	سندات الخزينة	2008/10	100,000,000	2008/08/24	2009/08/24	%7.15	2008/09/04
22	سندات الخزينة	2008/11	100,000,000	2008/08/28	2010/02/28	%7.66	2008/09/04
23	اذونات الخزينة	2008/9	100,000,000	2008/08/26	2008/11/26	%5.65	2008/09/04
24	سندات الخزينة	2008/12	150,000,000	2008/09/22	2010/09/22	%8.09	2008/09/24
25	سندات سلطة المياه	33	30,500,000	2008/09/29	2011/09/29	%8.42	2008/09/10
26	اذونات الخزينة	2008/10	75,000,000	2008/10/05	2009/10/05	%6.69	2008/11/10
27	اذونات الخزينة	2008/11	100,000,000	2008/10/20	2009/10/20	%6.71	2008/11/10
28	اذونات الخزينة	2008/12	50,000,000	2008/10/26	2009/10/20	%6.97	2008/11/10
29	اذونات الخزينة	2008/13	50,000,000	2008/10/28	2009/04/28	%6.12	2008/11/10
30	اذونات الخزينة	2008/14	36,000,000	2008/11/05	2009/05/05	%6.54	2008/11/19
31	اذونات الخزينة	2008/15	50,000,000	2008/11/12	2009/05/12	%6.55	2008/11/19
32	اذونات الخزينة	2008/16	55,000,000	2008/11/18	2009/05/18	%6.49	2008/12/03
33	اذونات الخزينة	2008/17	150,000,000	2008/11/24	2009/05/24	%6.40	2008/12/03
34	سندات الخزينة	2008/13	100,000,000	2008/11/26	2010/05/26	%7.34	2008/12/18
35	سندات الخزينة	2008/14	50,000,000	2008/12/14	2010/12/14	%7.22	2008/12/23
المجموع			**3,109,200,000**				

المصدر: دائرة الاصدار

ملحق رقم (2) جداول المخالفات المرتكبة وانواعها والاجراءات المتخذة بحق المخالفين

جدول رقم (1)
شركات الخدمات المالية التي خالفت معايير الملاءة المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	عبر الاردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة (8000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	اصول للاستثمار والخدمات المالية	1. فرض غرامة (1250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	اصول للاستثمار والخدمات المالية	1. فرض غرامة (1750) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	الايمان للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (750) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	العربية للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
6	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
7	الايمان للاستثمارات المالية	1. غرامة (750) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
8	السلام للاستثمارت المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
9	آسيا للوساطة المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
10	النخبة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (750) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
11	إبداع للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
12	الحكمة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
13	الصفوة للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (750) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
14	آفاق للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
15	الاوائل الدولية للأوراق المالية	توجيه تنبيه
16	المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
17	آسيا للوساطة المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
18	استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
19	آسيا للوساطة المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
20	الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة (750) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
21	استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (2)

شركات الخدمات المالية التي لم تزود الهيئة بالاتفاقية مع البنوك فور نفاذها وبأي كفالة مقدمة الى أي جهة أخرى

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	عبر الاردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	عبر الاردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	صاحبات الأعمال لتداول الاوراق المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	مجموعة العربي للإستمار	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	آفاق للخدمات المالية والإستثمار	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
6	بيت الإستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (3)

شركات الخدمات المالية التي خالفت المادة (107/أ) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	أجياد للأوراق المالية	1. فرض غرامة (3000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة (5000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	عبر الاردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة (5000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	صاحبات الأعمال لتداول الاوراق المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (10000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
6	المصرفيون للوساطة والاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (5000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (4)

شركات الخدمات المالية التي لم تقم بمسك الدفاتر والسجلات المحاسبية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية أو عدم اتخاذ الاحتياطات الكافية ضد خطر تحريف المعلومات وسلامة أمنها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	أجياد للأوراق المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	عبر الاردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	شيركو للأوراق المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	صاحبات الأعمال لتداول الاوراق المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
6	النخبة للأوراق المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
7	الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات
8	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
9	الاردنية السعودية الاماراتية للاستثمارات المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (5)

شركات الخدمات المالية التي لم تقم بحفظ المعاملات المالية حسب الأصول المحاسبية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	أجياد للأوراق المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	النخبة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	الاردنية السعودية الاماراتية للإستثمارات المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (6)

الاشخاص المخالفون للاحكام القانونية فيما يتعلق بضابط الامتثال وعدم اتخاذ الخطوات الكفيلة بتحقيق الرقابة الداخلية

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	أجياد للأوراق المالية	قيد في السجل المهني
2	الهام محمود يوسف	توجيه تنبيه
3	محمد ابو قلبين	توجيه تنبيه
4	عبد الله السحت	توجيه تنبيه
5	زياد ابو جابر	توجيه تنبيه
6	صاحبات الاعمال لتداول الأوراق المالية	قيد في السجل المهني
7	النخبة للخدمات المالية	قيد في السجل المهني
8	صكوك للاستثمار والأوراق المالية	توجيه تنبيه
9	آفاق للخدمات المالية والاستثمار	توجيه تنبيه
10	الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	قيد في السجل المهني
11	بيت الاستثمار للخدمات المالية	توجيه تنبيه
12	الاردنية السعودية الاماراتية للإستثمارات المالية	قيد في السجل المهني
13	شيركو للأوراق المالية	توجيه تنبيه
14	بيت الاسهم للأوراق المالية	توجيه تنبيه
15	الاستثمارات المالية للأسهم والسندات	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (7)

شركات الخدمات المالية التي خالفت القانون فيما يتعلق بنقصان نسبة هامش الصيانة في حساب التمويل على الهامش عن الحد الأدنى الذي يحدده المجلس أو عدم التأكد من إيداع العميل للهامش الأولي في حسابه

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	بيت الاستثمار للخدمات المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات
2	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	بيت الاستثمار للخدمات المالية	توجيه تنبيه
4	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
6	الاهلي للوساطة المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات
7	أمان للأوراق المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات
8	الأهلي للوساطة المالية	توجيه تنبيه
9	الأهلي للوساطة المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
10	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
11	تداول للأسهم والخدمات المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (8)

شركات الخدمات المالية المخالفة للأحكام القانونية المتعلقة بالحصول على تفاويض البيع والشراء أو إغفال الوسيط التأكد من عدم وجود قيود ملكية على الأوراق المالية التي تم بيعها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	صاحبات الأعمال لتداول الاوراق المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	مجموعة العربي للإستثمار	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	صكوك للإستثمار والوساطة المالية	توجيه تنبيه
4	آفاق للخدمات المالية والاستثمار	توجيه تنبيه
5	الصقر العربي لبيع وشراء الاوراق المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات
6	تداول للأسهم والخدمات المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
7	الاردنية السعودية الاماراتية للإستثمارات المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات
8	الاستثمارات المالية للأسهم والسندات	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (9)

الاشخاص الذين خالفوا أحكام المادتين (56/أ) و(57) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	وائل أكرم محمود غزالة	الغاء اعتماده
2	ايهاب الشلة	الغاء اعتماده
3	إياد كشكش	الغاء اعتماده

جدول رقم (10)

الشخص الذي خالف أحكام المادة(64/أ) من تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	حسن عبد السلام حسين	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (11)

شركتا الخدمات المالية اللتان قامتا بالتأثير سلباً على المنافسة أو الحد من الخدمات المقدمة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	النخبة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	صكوك للاستثمار والوساطة المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (12)

شركات الخدمات المالية التي قامت بمخالفة القانون فيما يتعلق بعدم وجود اتفاقية خطية بين العميل والوسيط أو مخالفة الاتفاقية للقانون أو التعامل بالأوراق المالية دون المصادقة على صحة تواقيع العملاء وأهليتهم للتعاقد

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	توجيه تنبيه
2	النخبة للخدمات المالية	توجيه تنبيه
3	مجموعة العربي للإستثمار	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	آفاق للخدمات المالية والاستثمار	توجيه تنبيه
5	تداول للأسهم والخدمات المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (13)

شركتا الخدمات المالية اللتان قبلتا تفاويض بيع وشراء من غير عملائهما الموثقين لديهما

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	مجموعة العربي للإستثمار	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	تداول للأسهم والخدمات المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (14)

شركات الخدمات المالية التي لم تقم بالحصول على تفاويض من العملاء عند التصرف بالأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	توجيه تنبيه
2	النخبة للخدمات المالية	توجيه تنبيه
3	آفاق للخدمات المالية والاستثمار	توجيه تنبيه
4	الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	طلب الإلتزام بالقانون والتعليمات
5	الاردنية السعودية الاماراتية للاستثمارات المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (15)

شركات الخدمات المالية التي لم ترسل كشف حساب تفصيلي للعميل كل ثلاثة أشهر

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شيركو للأوراق المالية	قيد في السجل المهني
2	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	قيد في السجل المهني
3	النخبة للخدمات المالية	قيد في السجل المهني
4	مجموعة العربي للإستثمار	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	آفاق للخدمات المالية والاستثمار	قيد في السجل المهني
6	الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	قيد في السجل المهني
7	الاردنية السعودية الاماراتية للإستثمارات المالية	قيد في السجل المهني
8	الاستثمارات المالية للأسهم والسندات	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (16)

شركتا الخدمات المالية اللتان لم تعلما الهيئة بالدعاوى المتعلقة بالمعتمدين أو الشركة والتي لها أثر مادي

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شعاع للتداول والاستثمار	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	الاردنية السعودية الاماراتية للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (17)

الاشخاص الذين لم يقوموا بتقديم طلب خطي للهيئة عند رغبتهم في امتلاك (5%) أو أكثر من رأس مال شركة الخدمات المالية

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	صندوق التأمين الصحي لنقابة المهندسين الاردنيين	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	صندوق التأمين الإجتماعي لنقابة المهندسين الأردنيين	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	صندوق التقاعد لنقابة المهندسين الأردنيين	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	المهنية للإستثمارات العقارية والإسكان	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	لاميزون للتجارة والاستثمار	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (18)

شركة الخدمات المالية التي لم تزود الهيئة بالتقرير السنوي خلال المدة المحددة قانوناً أو كون التقرير السنوي المقدم غير مكتمل او يحتوي على معلومات غير صحيحة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	عبر الاردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (19)

شركات الخدمات المالية التي خالفت القانون فيما يتعلق بنقصان مبلغ صافي حقوق الملكية عن (75%) من رأس المال المدفوع لطالب الترخيص أو عدم توافر متطلبات الترخيص في المرخص له بصورة مستمرة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	عبر الاردن للخدمات المالية	قيد في السجل المهني
2	استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (250) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (20)

شركات الخدمات المالية التي لم تمسك السجلات المحاسبية بصورة صحيحة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	عبر الاردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	شيركو للأوراق المالية	قيد في السجل المهني
4	النخبة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	الاوائل الدولية للأوراق المالية	توجيه تنبيه
6	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
7	تداول للأسهم والخدمات المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات
8	الاستثمارات المالية للأسهم والسندات	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (21)

شركة الخدمات المالية التي خالفت القانون فيما يتعلق بعدم الالتزام بتعيين مدقق حسابات خارجي وتوفير نظم تقنية وعدم الالتزام بتصفية الذمم الدائنة وبأن لا تتجاوز نسبة الذمم المدينة الى حقوق الملكية ما نسبته (100%)

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شيركو للأوراق المالية	توجيه تنبيه

جدول رقم (22)

شركتا الخدمات المالية اللتان خالفتا القانون فيما يتعلق بتجاوز نسبة الذمم المدينة الى حقوق الملكية (50%)

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	النور للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (3000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	النور للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (9000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (23)

شركتا الخدمات المالية اللتان خالفتا قرار مجلس المفوضين بخصوص استيفاء الحدود الدنيا والعليا لعمولات التداول

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	النخبة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	صكوك للإستثمار والوساطة المالية	طلب الالتزام بالقانون والتعليمات

جدول رقم (24)

شركتا الخدمات المالية اللتان لم تلتزما بإصدار الحوالات الى المستفيد الاول

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	مجموعة العربي للإستثمار	1. فرض غرامة (5000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (25)

شركات الخدمات المالية التي خالفت القانون بتجاوز إجمالي الذمم المدينة الى حقوق الملكية ما نسبته (100%)

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شيركو للأوراق المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
2	الامل للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
3	سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
4	أمان للأوراق المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
5	الحكمة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (4000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
6	صاحبات الاعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
8	النخبة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
9	الأهلي للوساطة المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
10	آفاق للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
11	المصرفيون للوساطة والاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
12	دلتا للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
13	صاحبات الاعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
15	صاحبات الاعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
16	الجزيرة للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
17	صاحبات الاعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
18	الحكمة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
19	بيت الأسهم للأوراق المالية	قيد في السجل المهني
20	صاحبات الاعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
21	الجزيرة للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
22	آسيا للوساطة المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
23	المصرفيون للوساطة والاستثمارات المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
24	آسيا للوساطة المالية	قيد في السجل المهني
25	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (2000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
26	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
27	الحكمة للخدمات المالية	1. فرض غرامة (2500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
28	أمان للأوراق المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
29	آسيا للوساطة المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
30	النور للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
31	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
32	الصفوة للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة (1500) ديناراً 2. قيد في السجل المهني
33	صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية	1. فرض غرامة (1000) ديناراً 2. قيد في السجل المهني

جدول رقم (26)

شركة الخدمات المالية التي خالفت القانون فيما يتعلق بإرسال تقارير شهرية مفصلة للعملاء واستثمار جزء من رأس مال الشركة في شركات تتعارض غاياتها مع غاية الشركة الرئيسية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الاوائل الدولية للأوراق المالية	توجيه تنبيه

جدول رقم (27)

شركتا الخدمات المالية اللتان قامتا بمخالفة المادة (16) من تعليمات تداول الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة السلام للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. قيد المخالفة في السجل المهني
2	شركة الفارس للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. قيد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (28)

الأشخاص الذين قاموا بمخالفة المادة (107/د) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	أمجد نعيم مصطفى عودة لله	1. فرض غرامة مالية مقدارها (5000) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
2	شركة الأمناء للاستثمار وإدارة المحافظ المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1190) ديناراً 2. قيد المخالفة في السجل المهني
3	مزيد موسى عواد جريسات	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2380) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
4	الشركة العربية الدولية للتعليم والاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1190) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
5	حامد صبري الحاج حسن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (175) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
6	نواش فواز الزبن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (700) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
7	شركة الضامنون العرب	1. فرض غرامة مالية مقدارها (700) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
8	نصير عباس عبد الأمير	1. فرض غرامة مالية مقدارها (3700) ديناراً 2. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
9	نمير نصير عباس	1. فرض غرامة مالية مقدارها (795) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
10	عهود عباس عبد الأمير	1. فرض غرامة مالية مقدارها (835) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
11	ميرفت حسام الدين يونس	1. فرض غرامة مالية مقدارها (180) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
12	خلود عباس عبد الأمير	1. فرض غرامة مالية مقدارها (650) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
13	عبير عباس عبد الأمير الأسدي	1. فرض غرامة مالية مقدارها (915) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
14	عبد الرحمن مفيد عبد الرحمن كنعان	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1245) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
15	غانم ملك سعيد	1. فرض غرامة مالية مقدارها (325) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
16	شركة التجمعات الاستثمارية المتخصصة	1. فرض غرامة مالية مقدارها (640) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
17	طلعت حسام الدين يونس	1. فرض غرامة مالية مقدارها (710) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة 3. طلب التوقف عن الممارسات المخالفة
18	شركة الشرق العربي للاستثمارات العقارية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (8910) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
19	شركة الشرق العربي للاستثمارات المالية والاقتصادية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (4350) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
20	الشركة الفنية للمنتوجات الخرسانية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (3675) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
21	شركة آسيا للوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (4340) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني
22	شركة الشرق العربي للتطوير والاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (4070) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
23	ميشيل جاد خليل مقدح	1. فرض غرامة مالية مقدارها (430) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
24	محمود صبري الحاج حسن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (210) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
25	سائدة محمود الأسعد	1. فرض غرامة مالية مقدارها (270) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
26	مي الياس بطرس عودة	1. فرض غرامة مالية مقدارها (190) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
27	سهيلة قيصر حنا عزام	1. فرض غرامة مالية مقدارها (285) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
28	مازن خليل جاد مقدح	1. فرض غرامة مالية مقدارها (625) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
29	حمزة أحمد يوسف طنطش	1. فرض غرامة مالية مقدارها (720) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة
30	شركة صحارى للاستثمارات والاوراق المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (857) ديناراً 2. تقيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
31	محمود رياض محمود الشعيبي	1. فرض غرامة مالية مقدارها (783) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة

جدول رقم (29)

شركات الخدمات المالية التي لم تحصل على تفاويض من عملائها وقامت بقبول تفاويض من غير عملائها الموثقين لديها وقامت ببيع أوراق مالية دون التأكد من ملكيتها وبعدم وجود قيد على نقل ملكيتها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الأصدقاء للوساطة والاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
2	شركة الأمناء للاستثمار وإدارة المحافظ المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
3	شركة شعاع للتداول والاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
4	الشركة المتحدة للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة

جدول رقم (30)

شركتا الخدمات المالية اللتان لم تحصلا على تفاويض من عملائهما وقامتا ببيع أوراق مالية دون التأكد من ملكيتها وبعدم وجود قيد على نقل ملكيتها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة السلام للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
2	شركة الفارس للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني

جدول رقم (31)

شركات الخدمات المالية التي لم تحصل على تفاويض من عملائها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة المركز المالي الدولي	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
2	الشركة الاولى للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني
3	شركة الأردن والخليج للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني

جدول رقم (32)

شركتا الخدمات المالية اللتان قامتا بمخالفة المادة (107/د) من قانون الأوراق المالية والمادة (15) من تعليمات تداول الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة المصرفيون للوساطة والاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (6000) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني
2	شركة الفارس للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (8560) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني

جدول رقم (33)

شركات الخدمات المالية التي قامت بمخالفة المادة (15) من تعليمات تداول الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة سنابل الخير للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني
2	شركة الأردن والخليج للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني
3	شركة أجياد للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني
4	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الاوراق المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها المهني
5	الشركة الاولى للاستثمارات المالية	تنبيه وطلب ضرورة توخي الدقة مستقبلاً

جدول رقم (34)

شركة الخدمات المالية التي قامت بمخالفة المادة (56/د) من قانون الأوراق المالية والمادة (15) من تعليمات تداول الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الأولى للاستثمارات المالية	تنبيه وطلب ضرورة توخي الدقة مستقبلاً

جدول رقم (35)

الشخص الذي قام بمخالفة المادة (108) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	ابراهيم ظافر سعيد الداوود	1. فرض غرامة مالية مقدارها (50000) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجله لدى الهيئة

جدول رقم (36)

الأشخاص الذين قاموا بتقاضي فرق سعر يختلف عن سعر التنفيذ الحقيقي في البورصة

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	فهد سعيد ابراهيم البكري	1. فرض غرامة مالية مقدارها (50000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في سجله لدى الهيئة
2	شركة الشامخة للاستثمارات العقارية والمالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (50000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
3	شركة شيركو للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (50000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في سجلها المهني
4	عفاف سليمان صالح عبد الرزاق	1. فرض غرامة مالية مقدارها (50000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في سجلها لدى الهيئة

جدول رقم (37)

شركتا الخدمات المالية اللتان لم تحصلا على تفاويض من عملائهما وقامتا بقبول تفاويض من غير عملائهما الموثقين لديهما

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة سمير وسامح إخوان للاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة
2	شركة بيت الإستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. قيد المخالفة في سجلها لدى الهيئة

جدول رقم (38)

الشركات المصدرة التي لم تضمن التقرير السنوي بعض البنود المطلوبة بموجب تعليمات الإفصاح

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة دار الغذاء	1. فرض غرامة مالية مقدارها (300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
2	شركة حديد الأردن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
3	شركة مناجم الفوسفات -الأردن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
4	شركة مصفاة البترول الأردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
5	شركة توليد الكهرباء المركزية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (900) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
6	شركة البحر المتوسط للاستثمارات السياحية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (600) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
7	شركة الأردن لتطوير المشاريع السياحية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
8	شركة المتكاملة للنقل المتعدد	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
9	شركة الرؤية للاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
10	الشركة البحرية الأردنية للتقنية والاتصالات	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
11	شركة بنك سوسيته جنرال	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
12	شركة بنك الإسكان للتجارة والتمويل	1. فرض غرامة مالية مقدارها (400) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
13	شركة التأمين الأردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
14	شركة البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
15	شركة البنك الأردني للاستثمار و للتمويل	1. فرض غرامة مالية مقدارها (300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
16	شركة البنك الأهلي الأردني	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
17	شركة بنك الإتحاد	1. فرض غرامة مالية مقدارها (400) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
18	شركة البنك الأردني الكويتي	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
19	شركة بنك القاهرة عمان	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
20	شركة بنك الاستثمار العربي الأردني	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
21	الشركة العربية الألمانية للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
22	شركة المتوسط والخليج للتأمين (الأردن)	1. فرض غرامة مالية مقدارها (300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
23	شركة فيلادلفيا للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (400) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
24	شركة الشرق العربي للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
25	شركة مدارس الإتحاد	1. فرض غرامة مالية مقدارها (800) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
26	شركة اللؤلؤة لصناعة الورق الصحي	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
27	الشركة الوطنية لصناعة الالمنيوم	1. توجيه تنبيه لعدم تكرار المخالفة 2. تقييد المخالفة في السجل
28	شركة الكابلات الاردنية الحديثة	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
29	الشركة العالمية للصناعات الكيماوية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
30	الشركة الأردنية لصناعة الأنابيب	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
31	الشركة العربية لصناعة الالمنيوم	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
32	شركة مصانع الخزف الاردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
33	شركة دار الدواء للتنمية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
34	شركة الباطون الجاهز والتوريدات الانشائية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
35	الشركة المتصدرة للاعمال والمشاريع	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
36	شركة اتحاد النساجون العرب	1. فرض غرامة مالية مقدارها (600) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
37	الشركة العامة لصناعة وتسويق الخرسانة الخفيفة.	1. فرض غرامة مالية مقدارها (300) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل

جدول رقم (39)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بالتقرير نصف السنوي خلال المدة المحددة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة التأمين الأردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
2	شركة القدس للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
3	شركة المنارة للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
4	شركة فيلادلفيا للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
5	شركة دلتا للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
6	شركة الضامنون العرب	1. فرض غرامة مالية مقدارها (750) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
7	شركة كهراء محافظة اربد	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
8	شركة التجمعات الاستثمارية المتخصصة	التنبيه بضرورة توخي الدقة والحذر
9	شركة التجمعات لخدمات التغذية والإسكان	التنبيه بضرورة توخي الدقة و الحذر
10	الشركة الأردنية المركزية	التنبيه بضرورة توخي الدقة والحذر
11	شركة المجموعة الاستشارية الاستثمارية	توجيه تنبيه والقيد في سجل الشركة لدى الهيئة
12	شركة بيت المال للادخار والاستثمار للإسكان	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
13	شركة ميثاق للاستثمارات العقارية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
14	الشركة العربية للمشاريع الاستثمارية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
15	شركة ارض النمو لتطوير الاستثمار العقاري	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
16	شركة الصناعات البتر وكيماوية الوسيطة	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
17	شركة الأردن لتجهيز وتسويق الدواجن ومنتجاتها	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
18	شركة بنك المؤسسة العربية المصرفية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
19	شركة مصانع الاتحاد لإنتاج التبغ والسجائر	تنبيه بضرورة توخي الدقة
20	شركة الجنوب لصناعة الفلاتر	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
21	الشركة الوطنية الأولى لصناعة وتكرير الزيوت النباتية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1750) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
22	شركة عافية–الأردن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
23	شركة توليد الكهرباء المركزية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (40)

الأشخاص الذين لم يعلموا الهيئة ضمن المدة المحددة عن تملك (5%) أو أكثر في الأوراق المالية لشركة مصدرة ولم يفصحوا عن النية من الشراء عند وصول الملكية إلى نسبة (10%)

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	شركة بوست للإستثمارات	التقيد التام بالقانون والأنظمة والتعليمات
2	شركة الأثير المتخصصة للتكنولوجيا	التقيد التام بالقانون والأنظمة والتعليمات، وقيد المخالفة في السجل المهني
3	شركة الرجاء للاستثمار	التقيد التام بالقانون والأنظمة والتعليمات، وقيد المخالفة في السجل المهني
4	صندوق التقاعد لنقابة المهندسين الأردنيين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني 3. التقيد التام بالقانون والأنظمة والتعليمات
5	شركة اوجية ميدل ايست هولدنغ	1. الطلب التقييد بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات 2. تقييد المخالفة في السجل
6	السيد أيمن عمر عادل عبد الهادي	تقييد المخالفة في السجل
7	السيد حسن غالب عبد الحسين كبه	1. الطلب التقييد بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات 2. تقييد المخالفة في السجل

جدول رقم (41)

الشركات المصدرة التي لم تضمن التقرير السنوي بعض البنود المطلوبة بموجب تعليمات الإفصاح وعدم إقرار مجلس الإدارة بعدم وجود أمور جوهرية تؤثر على عمل الشركة وبالمسؤولية عن إعداد البيانات وصحة ودقة واكتمال البيانات

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الوطنية للدواجن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (400) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
2	الشركة العربية للصناعات الكهربائية	التنبيه وقيد المخالفة في السجل
3	شركة عافية العالمية –الأردن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
4	شركة تسويق الكفاءات الأردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (700) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
5	شركة الأمل للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (400) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
6	الشركة الأردنية الفرنسية للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (400) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (42)

الشركتان المصدرتان اللتان خالفتا المادة (4/هـ) من تعليمات الإفصاح

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الركائز للإستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
2.	شركة السلام الدولية للنقل والتجارة	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (43)

شركتا الخدمات المالية اللتان خالفتا أحكام المادة (107/أ) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة أمان للأوراق المالية	التنبيه بعدم تكرار المخالفة
2	شركة بيت المال للادخار والاستثمار للإسكان	1. فرض غرامة مالية مقدارها (5000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (44)

الشركة المصدرة التي لم تقم بإصدار بيان علني يؤكد أو ينفي خبر منشور في إحدى وسائل الإعلام عن الشركة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة مصفاة البترول الأردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2000) ديناراً 2. تقييد في السجل

جدول رقم (45)

الشركتان المصدرتان اللتان لم تتقيدا بطلب تسجيل أوراق مالية خلال ستة أشهر من تاريخ انتهاء إجراءات التحويل لدى وزارة الصناعة والتجارة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة أمان للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
2	شركة فيلادلفيا لصناعة الأدوية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد في السجل

جدول رقم (46)

شركات الخدمات المالية التي لم تقم بلتزم مدير الإصدار بالأعمال المحددة له بموجب التعليمات

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الثقة للاستثمارات الأردنية	الاكتفاء بإشعار المخالفة
2	شركة البنك الإسلامي الأردني للتجارة والتمويل	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني 3. الطلب منهم التقيد بالقانون والأنظمة والتعليمات
3	شركة بيت الاستثمار العالمي	الاكتفاء بإشعار المخالفة

جدول رقم (47)

الشركة التي خالفت أحكام المادة (56/ب) من قانون الأوراق المالية والمادة (20) من تعليمات الإصدار

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الوطنية للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (4000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (48)
الشخص الذين قام بمخالفة أحكام المادة (107/ج) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	خليف وسمان	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (49)
الشركة التي لم تلتزم باستكمال إجراءات الإصدار المحددة بموجب قرار المجلس رقم (2008/59)

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة العربية للمشاريع الاستثمارية	1. الطلب منها الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (50)
الشركتان اللتان لم تلتزما باستكمال إجراءات الإصدار المحددة بموجب قرار المجلس رقم (2005/624)

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الوطنية لصناعة الكوابل والأسلاك الكهربائية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
2	شركة المجموعة المتحدة	الاكتفاء بإشعار المخالفة

جدول رقم (51)
شركات الخدمات المالية التي لم تلتزم بالحصول على تفاويض خطية أو هاتفية من العملاء

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة أمان للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
2	شركة البنك الأردني للإستثمار والتمويل	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
3	شركة الأصدقاء للوساطة والإستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
4	شركة الإيمان للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني
5	شركة عبر الأردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (52)
شركة الخدمات المالية التي قامت بمخالفة أحكام المادة (3/أ/8) من معايير السلوك المهني

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الأصدقاء للوساطة المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (53)

الشخص الذي قام بمخالفة أحكام المادة (56/أ) والمادة(57) من قانون الأوراق المالية والمادة (13) من تعليمات التداول

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	وجدي مخامرة	1. فرض غرامة مالية مقدارها (3000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (54)

شركة الخدمات المالية التي خالفت أحكام المادة (6) من تعليمات التداول والمادة (56/أ) والمادة(57) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة أصول للإستثمار والخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (3500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (55)

شركة الخدمات المالية التي لم تلتزم بالحصول على تفاويض خطية أو هاتفية من العملاء وقبول تفاويض من العملاء غير الموثقين

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة المال الأردني للإستثمار والوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل المهني

جدول رقم (56)

شركة الخدمات المالية التي لم تلتزم بالحصول على تفاويض خطية أو هاتفية من العملاء وعدم تثبيت التاريخ والوقت على التفاويض وعدم تدوين المعلومات الخاصة بالتفويض الهاتفي

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة شعاع للتداول والإستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2000) ديناراً 2. تقييد في السجل

جدول رقم (57)

شركة الخدمات المالية التي لم تلتزم بإرسال كشف حساب للعميل كل ثلاثة أشهر والامتناع عن تحويل الأوراق المالية العائدة للعميل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2000) ديناراً 2. تقييد في السجل 3. تنبيه على مخالفة أحكام المادة (61/أ) من تعليمات الترخيص

جدول رقم (58)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بنتائج الأعمال الأولية خلال المدة المحددة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة عافية العالمية – الاردن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
2	شركة الكندي للصناعات الدوائية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
3	شركة الفارس الوطنية للإستثمار والتصدير	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
4	شركة مناجم الفوسفات الأردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
5	شركة عقاري للصناعات والإستثمارات العقارية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
6	شركة فيلادلفيا للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
7	شركة المستثمرون والشرق العربي للإستثمارات الصناعية والعقارية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
8	الشركة الاردنية لتجهيز وتسويق الدواجن ومنتجاتها	1. توجيه تنبيه لعدم تكرار المخالفة 2. تقييد المخالفة في السجل

جدول رقم (59)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بالتقرير السنوي خلال المدة المحددة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الكندي للصناعات الدوائية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1750) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
2	شركة عافية العالمية ___ الاردن	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
3	الشركة الوطنية الأولى لصناعة وتكرير الزيوت النباتية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
4	شركة أمانة للاستثمارات الزراعية والصناعية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
5	الشركة العربية لصناعة الأدوية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
6	الشركة العربية لصناعة الألمنيوم	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
7	الشركة الصناعية التجارية الزراعية / الإنتاج	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
8	الشركة الوطنية لصناعة الصلب	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
9	الشركة المتصدرة للأعمال والمشاريع	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
10	شركة الفارس الوطنية للاستثمار والتصدير	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
11	شركة المجموعة الاستشارية الاستثمارية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
12	شركة المحفظة العقارية الاستثمارية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
13	شركة المستثمرون العرب المتحدون	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
14	شركة زاره للاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
15	شركة الموارد للتنمية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
16	الشركة العربية الدولية للفنادق / الماريوت	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
17	الشركة العربية الألمانية للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
18	شركة الضامنون العرب	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
19	شركة فيلادلفيا للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
20	شركة الواحة للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
21	شركة الأردن لتطوير المشاريع السياحية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
22	شركة التأمين الأردنية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
23	الشركة الأردنية الفرنسية للتأمين	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
24	شركة بنك المال الأردني	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
25	شركة البنك الأردني للاستثمار والتمويل	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
26	شركة بنك الإنماء الصناعي	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
27	شركة البنك الأهلي الأردني	1. فرض غرامة مالية مقدارها (1000) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
28	شركة بيت المال للادخار والاستثمار للإسكان	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
29	الشركة الأردنية لصناعات الصوف الصخري	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل

جدول رقم (60)

الشركات المصدرة التي لم تفصح عن المعلومات الجوهرية ضمن المدة المحددة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة مجموعة العصر للاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
2	شركة البنك الأهلي الأردني	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
3	الشركة المتكاملة لتطوير الأراضي والاستثمار	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
4	شركة الإنماء العربية للتجارة والاستثمارات العالمية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (2500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل

جدول رقم (61)

الشركة المصدرة التي لم تزود الهيئة بأسماء ومراكز ومؤهلات أشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية عند تعينهم او تركهم العمل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة اعمار للتطوير والاستثمار العقاري	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل

جدول رقم (62)

الأشخاص المطلعون الذين لم يقوموا بإعلام الهيئة عن ملكيتهم من أوراق مالية لشركة مصدرة، وعن التغيرات على هذه الملكية

الرقم	الشخص المخالف	التدابير المتخذة
1	شركة محمد ابراهيم بركات وشركاه	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
2	شركة الروشة للاستثمار والتجارة	1. طلب التقيد بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات 2. قيد المخالفة في السجل
3	شركة السعود المحدودة	1. طلب التقيد بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات 2. قيد المخالفة في السجل
4	شركة الأمل للاستثمارات المالية.	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
5	شركة أصول للاستثمار والخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (250) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
6	شركة مجموعة الأفق للاستثمارات والتطوير	1. طلب التقيد بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات 2. قيد المخالفة في السجل

جدول رقم (63)

الشركتان المصدرتان اللتان لم تقوما بمراعاة معايير المحاسبة الدولية عند إعداد بياناتهما المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الاستثمارات العامة	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل
2	الشركة الأردنية المركزية	1. فرض غرامة مالية مقدارها (500) ديناراً 2. تقييد المخالفة في السجل